

## الجزء الرابع

### الأحكام المتعلقة بالتعبئة والصهاريج



## الفصل ٤ - ١

### استخدام العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيلة للسوائب\* والعبوات الكبيرة

#### ٤-١-١ الأحكام العامة لتعبئة البضائع الخطرة في العبوات، بما فيها الحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة

**ملاحظة:** تطبيق الأحكام العامة الواردة في هذا المقطع فقط على تعبئة بضائع الرتبة ٢ والشعبة ٦ والرتبة ٧ على نحو ما ذكر في ٤-١-٢ (الشعبة ٦-٢)، و٤-١-٥ (الرتبة ٧)، وفي توجيهات التعبئة المنطبقة الواردة في ٤-١-٤ (الرتبة ٢ LP621 و P620 و P621 IBC620 و LP02 للشعبة ٦).

٤-١-١-١ تعبأ البضائع الخطرة في عبوات ذات نوعية جيدة، بما في ذلك الحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة، التي تكون قوية بقدر كاف لتحمل الصدمات وعمليات التحميل التي عادة ما تحدث أثناء النقل، بما فيها عمليات تثليل وتحميم الشحن فيما بين وحدات النقل، وبين وحدات النقل والمخازن، وكذلك أية عملية نقل من منصة التحميل أو من عبوة جامعة لمناولتها يدوياً أو آلياً في وقت لاحق. وتصنع العبوات، بما فيها الحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة، وتغلق على نحو يحول عند تقييئتها للنقل دون احتمال حدوث أي عطب للمحتويات في ظروف النقل العادية نتيجة للاهتزاز أو التغيرات في درجة الحرارة أو الرطوبة أو الضغط (نتيجة الارتفاع مثلاً). ويجب إغلاق العبوات، بما فيها الحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة، وفقاً للمعلومات التي وفرها الصانع. ويجب الحرص على عدم التصاق أي بقايا مواد خطرة بالجدار الخارجي للعبوات والحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة أثناء النقل. وتنطبق هذه الأحكام، حسب الاقتضاء، على العبوات الجديدة أو التي يُعاد استخدامها أو تجديدها أو يعاد تصنيعها وعلى الحاويات الوسيلة، الجديدة منها أو التي يعاد استخدامها أو يتم إصلاحها أو يعاد تصنيعها، والعبوات الكبيرة الجديدة أو التي يُعاد تصنيعها.

٤-١-٢ يجب في أجزاء العبوات، بما في ذلك أجزاء الحاويات الوسيلة والعبوات الكبيرة، التي تلامس البضائع الخطرة بشكل مباشر، أن تفي بما يلي:

(أ) لا تتأثر أو تضعف بدرجة ملحوظة بفعل تلك البضائع الخطرة؛

(ب) لا تسبب تأثيراً خطراً، مثل حفظ عملية تفاعل أو التفاعل مع البضائع الخطرة؛

(ج) لا تسمح بتسرب البضائع الخطرة التي من شأنها تشكيل خطير في ظروف النقل العادية.  
ويجب، حيالها يلزم، تزويد هذه الأجزاء ببطانة مناسبة أو معالجتها بطريقة مناسبة.

٤-١-٣ ما لم ينص على خلاف ذلك في هذه اللائحة، تكون كل عبوة، بما في ذلك الحاويات الوسيلة للسوائب والعبوات الكبيرة، باستثناء العبوات الداخلية، مطابقة لنموذج تصميمي يحتاز الاختبارات بنجاح وفقاً للالشتراطات المبينة في ٤-١-٦ أو ٤-٣-٦ أو ٦-٥-٦ أو ٦-٦-٥، حسبما ينطبق.

\* يُشار إليها فيما بعد باسم "الحاويات الوسيلة".

\*

٤-١-٤ عند ملء العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة، بسؤال يترك في أعلى العبوة فراغ كاف لضمان عدم حدوث تسرب أو تشهو دائم في العبوة نتيجة لمد السائل بسبب ما قد يحدث أثناء النقل من ارتفاع في درجة الحرارة. وما لم ينص على اشتراطات محددة، لا تملأ السوائل أية عبوة بالكامل عند درجة ٥٥°س. ومع ذلك، يترك فراغ كاف في حاوية وسيطة لضمان ألا تكون ملوءة لأكثر من ٩٨ في المائة من سعتها المائية عندما يكون متوسط درجة حرارة السائل ٥٠°س.

٤-١-٤-١ في حالة النقل جواً، يتبع أن تكون العبوات المعدّة لاحتواء سوائل قادرة على تحمل فرق الضغط بدون حدوث تسرب على النحو المبين في اللوائح الدولية للنقل الجوي.

٤-١-٥ توضع العبوات الداخلية في عبوة خارجية بطريقة تحول في ظروف النقل العادية دون كسرها أو ثقبها أو تسرب محتوياتها في العبوة الخارجية. وتعالب العبوات الداخلية التي تحتوي سوائل بحيث تكون مغاليقها متوجهة إلى فوق، وتتوسط في عبوات خارجية تتوافق مع علامات اتجاه العبوات الواردة في المقطع ٤-٢-٧ من هذه اللائحة. وفي حالة العبوات الداخلية المعرضة للكسر أو الثقب بسهولة، مثل العبوات المصنوعة من الزجاج أو الخزف أو الفخار الحجري أو بعض المواد البلاستيكية، إلخ، يلزم تأمين هذه العبوات في العبوة الخارجية باستخدام مواد توسيد مناسبة، بحيث أن أي تسرب للمحتويات لا يضعف بشكل ملحوظ الخواص الوقائية لمادة التوسيد أو العبوة الخارجية.

٤-١-٥-١ كلما اختبرت بنجاح عبوة خارجية لعبوة مجمعة أو عبوة كبيرة مع أنواع مختلفة من العبوات الداخلية، جاز أيضاً تجميع مجموعة من هذه العبوات الداخلية المختلفة في تلك العبوة الخارجية أو العبوة الكبيرة. وبالإضافة إلى ذلك، يسمح بالاختلافات التالية في العبوات الداخلية دون إجراء مزيد من الاختبارات على العبوة، شريطة توفير مستوى مماثل لأداء العبوة:

(أ) يجوز استخدام عبوات داخلية متماثلة في الحجم أو ذات حجم أصغر إذا استوفيت الشروط التالية:

١٠ أن تكون العبوات الداخلية ذات تصميم مماثل للعبوات الداخلية المختبرة (مثال: الشكل - مستدير، مستطيل، إلخ)؛

٢- أن توفر مادة صنع العبوات الداخلية (زجاج، بلاستيك، معدن، إلخ). مقاومة للصدمات وضغوط التكليس تماشياً أو تزيد على ما توفره العبوات الداخلية الأصلية المختبرة؟

٣- أن تكون للعبوات الداخلية فتحات متماثلة أو أصغر وأن تكون مغاليقها ذات تصميم مماثل (مثال: غطاء لوليبي، غطاء احتكاكى، إلخ);

٤ـ أن تستخدم مادة توسيد إضافية ملء الفراغات ومنع الحركة الشديدة للعبوات الداخلية؛

٥ـ أن يكون اتجاه العبوات الداخلية في داخل العبوة الخارجية مماثلاً لاتجاه في العبوة المختبرة.

(ب) يجوز استخدام عدد أقل من العبوات الداخلية المختبرة أو عبوات داخلية من أنواع بديلة محددة في  
 أعلاه، شريطة إضافة مواد توسيد كافية لملء الفراغ (الفراغات) ولمنع الحركة الشديدة  
 للعبوات الداخلية.

٦-١-٤ لا تعبأ البضائع الخطرة في عبوة خارجية واحدة أو في عبوات كبيرة مع بضائع خطرة أو بضائع أخرى إذا كانت تتفاعل فيما بينها وتسبب ما يلي:

(أ) الاحتراق و/أو تكون حرارة شديدة؛ أو

(ب) انبعاث غازات لَهُوَة أو سمية أو خانقة؛ أو

(ج) تكون مواد أكالة؛ أو

(د) تكون مواد غير ثابتة كيميائياً.

٤-١-١-٤ تكون مغاليق العبوات التي تحتوي مواد مرطبة أو مخففة محكمة بحيث لا تنخفض النسبة المئوية للسائل (الماء أو المذيب أو المادة المهدئة) عن الحدود المفروضة أثناء النقل.

٤-١-١-٥ حيّثما وُجِدَت بالسلسل المنظومتان للإغلاق أو أكثر في مجموعة من الحاويات الوسيطة، تُغلق أو لا المنظومة الأقرب إلى المادة المحمولة.

٤-١-١-٦ حيّثما يُحتمل تزايد الضغط في عبوة ما بسبب انبعاث غاز من المحتويات (نتيجة ارتفاع درجة الحرارة أو لسبب آخر)، يجوز تزويد العبوة أو الحاوية الوسيطة بصمام تنفيس، شريطة ألا يسبّب الغاز المنبعث أي خطير بسبب سمائه أو قابليته لالتهاب أو الكمية المنطلقة، على سبيل المثال.

٤-١-١-٧ وتزوج العبوة بوسيلة تنفيس إذا كان يمكن حدوث زيادة خطيرة في الضغط نتيجة التحلل الطبيعي للمواد. ويصمم صمام التنفيس بحيث لا يحدث أى تسرب من السائل ولا نفاذ أية مادة من الخارج، في ظروف النقل العادي، عندما تكون العبوة أو الحاوية الوسيطة في الوضع الذي يزمع نقلها فيه.

٤-١-١-٨ لا تعبأ السوائل إلا في عبوات داخلية تتسم بمقاومة مناسبة للضغط الداخلي الذي يمكن أن يتولد في ظروف النقل العادي.

٤-١-١-٩ لا يسمح بوجود تنفيس في العبوات التي تنقل جواً.

٤-١-١-١٠ يجب في العبوات الجديدة أو المعاد تصنيعها أو المعاد استخدامها، بما في ذلك الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة، أو العبوات التي حددت والحاويات الوسيطة التي أصلحت أو أجريت لها صيانة بشكل روتيني، أن تكون قادرة على اجتياز الاختبارات المبنية في ٤-١-٦ أو ٥-٦-٥ أو ٦-٥-٦ أو ٢-٣-٦، حسبما ينطبق. وتتحقق كل عبوة قبل ملئها وتسلیمها للنقل، وذلك لضمان خلوها من التآكل أو التلوث أو أي عطب آخر. وتتحقق كل حاوية وسيطة من حيث سلامة أداء أي جهاز للتشغيل. ويوقف استخدام أية عبوة تظهر عليها علامات ضعف المثانة بالمقارنة مع النموذج التصميمي المعتمد، أو يتم تحديدها بحيث تصمد لاختبارات النموذج التصميمي. ويوقف استخدام أية حاوية وسيطة تظهر عليها علامات ضعف المثانة بالمقارنة مع النموذج التصميمي المختبر، أو يتم إصلاحها أو صيانتها بشكل روتيني بحيث تصمد لاختبارات النموذج التصميمي بنجاح.

٤-١-١-١١ لا تعبأ السوائل إلا في العبوات، بما فيها الحاويات الوسيطة، التي تتصف بمقاومة مناسبة للضغط الداخلي الذي قد ينشأ في ظروف النقل العادي. ولا تملأ العبوات والحاويات الوسيطة التي تحمل بيان ضغط الاختبار الهيدرولي، المبين في ٦-١-٣-(د) و ٦-٢-٥-١ على التوالي، إلا بسائل يتسم ضغطه البخاري بما يلي:

(أ) ألا يتجاوز الضغط المانومترى الكلى في العبوة أو الحاوية الوسيطة ثلثي ضغط الاختبار المبين (أى الضغط البخاري للمادة المعأة مضافاً إليه الضغط الجزئي للهواء أو الغازات الخاملة الأخرى،

مطروحاً منه ١٠٠ كيلوباسكال) عند ٥٥°س. ويحدد هذا الضغط على أساس أقصى درجة ملء وفقاً للأحكام المبينة في ٤-١-٤، ودرجة حرارة ملء قيمتها ١٥°س؛ أو

(ب) أن يكون الضغط عند ٥٠°س أقل من أربعة أسابيع حاصل جمع ضغط الاختبار المبين على العبوة و ١٠٠ كيلوباسكال؛ أو

(ج) أن يكون الضغط عند ٥٥°س أقل من ثلثي حاصل جمع ضغط الاختبار المبين على العبوة و ١٠٠ كيلوباسكال.

ولا تستخدم الحاويات الوسيطة المعدة لنقل السوائل لأغراض نقل سوائل يزيد ضغطها البخاري على ١١٠ كيلوباسكال (١,١ بار) عند ٥٠°س، أو يزيد على ١٣٠ كيلوباسكال (١,٣ بار) عند ٥٥°س.

**أمثلة على ضغوط الاختبار المطلوبة المبينة على العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيطة، محسوبة على النحو الوارد في ٤-١-٤ (ج)**

| رقم الأمم المتحدة | الاسم             | الرتبة | مجموعة التعبئة | الضغط البخاري V <sub>p55</sub> (كيلوباسكال) | الضغط البخاري ١,٥ × V <sub>p55</sub> (كيلوباسكال) | المطلب لاختبار المبين في ٦-١-٤-٥-٥ (ج) | أدنى ضغط (مانومترى) لاختبار يتعين بيانه على العبوة (كيلوباسكال) | أدنى ضغط (مانومترى) | أدنى ضغط (مانومترى) لاختبار المبين |
|-------------------|-------------------|--------|----------------|---|---|--|---|---------------------|------------------------------------|
| ٢٠٥٦              | رباعي هدرو فوران  | ٣      | ٢٠             | ٧٠  | ١٠٥   | ٥                                      | ١٠٠   | ١٠٠                 | ١٠٠                                |
| ٢٢٤٧              | ع - ديكان         | ٣      | ٣٠             | ١,٤   | ٢,١   | ٩٧,٩-                                  | ١٠٠   | ١٠٠                 | ١٠٠                                |
| ١٥٩٣              | ثانوي كلورو ميثان | ٦-١    | ٣٠             | ١٦٤   | ٢٤٦   | ١٤٦                                    | ١٤٦   | ١٤٦                 | ١٤٦                                |
| ١١٥٥              | أثير ثانوي إثيل   | ٣      | ١٠             | ١٩٩   | ٢٩٩   | ١٩٩                                    | ١٩٩   | ١٩٩                 | ١٩٩                                |

**ملاحظة ١:** بخصوص السوائل الندية، يمكن عادة الحصول على الضغط البخاري عند ٥٥°س ( $V_{p55}$ ) من الجداول العلمية.

**ملاحظة ٢:** يشير الجدول إلى استخدام ٤-١-٤ (ج) فقط، الأمر الذي يعني أن ضغط الاختبار المبين يتجاوز بمقدار ١,٥ مثل الضغط البخاري عند ٥٥°س مطروحاً منه ١٠٠ كيلوباسكال. فعلى سبيل المثال، إذا حدد ضغط الاختبار لمدة ع - ديكان وفقاً للفقرة ٦-١-٤-٥-٥ (أ)، قد يكون أدنى ضغط اختبار مبين على العبوة أقل من ذلك.

**ملاحظة ٣:** يبلغ أدنى ضغط مطلوب لاختبار بموجب ٦-١-٤-٥-٥، في حالة أثير ثانوي إثيل، ٢٥٠ كيلوباسكال.

**٤-١-١-١-٤** تعامل العبوات الفارغة، بما في ذلك الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة، التي كانت تحتوي مادة خطيرة بنفس المعاملة التي تتطلبها هذه اللائحة للعبوة المملوئة، ما لم تكن قد اتخذت تدابير كافية لإزالة أي خطر.

**٤-١-٢-١** أية عبوة معدّة لاحتواء سوائل تخضع، على النحو المبين في الفصل ٦-١، لاختبار مناسب بخصوص مقاومتها للتسرّب، ويفترض فيها الوفاء بمستوى الاختبار المناسب المبين في ٦-٤-٥-١-٣:

(أ) قبل استخدامها لأول مرة في النقل؛

(ب) بعد إعادة تصنيع أية عبوة أو تجديدها، قبل إعادة استخدامها في النقل.

ولا يلزم في هذا الاختبار تثبيت مغاليل العبوات. ويمكن اختبار الوعاء الداخلي للعبوة المركبة بدون العبوة الخارجية، بشرط ألا تتأثر بذلك نتائج الاختبار. ولا يشترط إجراء هذا الاختبار على العبوات الداخلية في العبوة الجامدة أو العبوة الكبيرة.

٤-١-١-٣ ١٣-١-١ ي يجب في العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيطة، التي تُستخدم لنقل مواد صلبة قد تصبح سائلة في درجات حرارة تحتمل مواجهتها أثناء النقل، أن تكون قادرة أيضاً على احتواء المادة في الحالة السائلة.

٤-١-١-٤ يشترط في العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيطة، المستخدمة للمواد المسحوقه أو الحبيبية، أن تكون مانعة للتنفس أو أن تكون مزودة ببطانة.

٤-١-١-٥ فيما يتعلق بالاسطوانات والتنكates البلاستيكية، والحاويات الوسيطة البلاستيكية الجاسئة والحاويات الوسيطة المركبة ذات الأوعية الداخلية البلاستيكية، يُسمح باستخدامها لنقل المواد الخطرة مدة خمس سنوات من تاريخ صنع الأوعية، ما لم تعتمد السلطة المختصة غير ذلك، باستثناء الحالة التي تحدد فيها فترة أقصر للاستخدام بسبب طبيعة المادة المقرر نقلها.

#### ٤-١-١-٦ المتغيرات والمرواد الذاتي التفاعل والأكاسيد الفوقيه العضوية

ما لم يرد في هذه اللائحة حكم محدد بخلاف ذلك، يجب في العبوات، بما فيها الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة المستخدمة لبضائع "الرتبة ١" والمرواد الذاتي التفاعل العائد للشعبه ١-٤، والأكاسيد الفوقيه العضوية العائد للشعبه ٢-٥، أن تفي بالأحكام المنطبقه على مجموعة المواد التي تشكل خطورة متوسطة (مجموعة الشعبه ٢-٢).

#### ٤-١-١-٧ استخدام عبوات الإنقاذ

٤-١-١-٧-١ يجوز في عبوات البضائع الخطرة، المعطوبة منها أو المعيوبة أو المسرّبة أو غير المستوفية للشروط، وكذلك البضائع الخطرة المنسكبة أو المتسرّبة، أن تُنقل عبوات إنقاذ خاصة حسبما هو وارد في ١١-١-٥-١-٦ وهذا لا يمنع استخدام عبوات أكبر حجماً، من نوع مناسب ومستوى أداء ملائم، بالشروط المبينة في ٤-١-١-٧-١-٢.

٤-١-١-٧-١-٢ تُتّخذ التدابير المناسبة لمنع الحركة المفرطة للعبوات المعطوبة أو المسرّبة داخل عبوة الإنقاذ. وفي حالة احتواء عبوة الإنقاذ سوائل، توضع كمية كافية من المواد الماصة الخامدة تحول دون وجود سائل طليق.

٤-١-١-٧-١-٣ تُتّخذ التدابير المناسبة لضمان عدم تزايد الضغط بدرجة خطرة.

#### ٤-١-٢-١-٤ أحكام عامة إضافية لاستخدام الحاويات الوسيطة

٤-١-٢-١-١ عندما تستخدم الحاويات الوسيطة لنقل سوائل نقطية اشتعالها  $60^{\circ}\text{S}$  (البوتقة المغلقة) أو أقل، أو لنقل مساحيق معرضة لحدوث انفجار غباري، ينبغي اتخاذ تدابير لمنع حدوث تفريغ إلكتروستاتي خطير.

٤-٢-١-٤ تفحص وتخبر، حسبما يناسب، كل حاوية وسيطة معدنية أو من البلاستيك الجاسئ أو مركبة، وفقاً لما ورد في ٤-٤-٥-٦ أو ٥-٤-٥-٦:

- قبل إدخالها الخدمة؛

- بعد ذلك، على فترات لا تتجاوز سنتين ونصف أو خمس سنوات، حسب الاقتضاء؛
- بعد الإصلاح أو إعادة التصنيع، قبل إعادة استخدامها في النقل.

ولا تُمَلأ حاوية وسيطة ولا تُقْدَم للنقل بعد تاريخ انتهاء صلاحية آخر اختبار أو فحص دوري. غير أنه يجوز نقل حاوية وسيطة مُلكت قبل تاريخ انتهاء صلاحية آخر اختبار أو فحص دوري، وذلك خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر بعد تاريخ انتهاء صلاحية آخر اختبار أو فحص دوري. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز نقل حاوية وسيطة بعد تاريخ انتهاء صلاحية آخر اختبار أو فحص في الحالات التالية:

(أ) بعد تفريغ الحاوية ولكن قبل تنظيفها، لأغراض إجراء الاختبار أو الفحص المطلوب قبل إعادة ملئها؛

(ب) في غضون فترة لا تتجاوز ستة أشهر بعد تاريخ انتهاء صلاحية آخر اختبار أو فحص دوري، بغض النسخة بإعادة البضائع الخطرة أو بقاياها من أجل التخلص منها أو إعادة معالجتها بطريقة سليمة، إذا لم تعتمد السلطة المختصة خلاف ذلك. وتُدرج إشارة إلى هذا الإعفاء في مستند النقل.

٤-٢-٣ ٤-١-٣ تُمَلأ الحاويات وسيطة من النوع 31HZ2 بنسبة ٨٠٪ على الأقل من حجم الغلاف الخارجي، ويجب دائمًا أن تنقل في وحدات نقل مغلقة.

٤-٢-٤ باستثناء الحالة التي تحرى فيها الصيانة الروتينية للحاويات وسيطة المصنوعة من المعدن أو البلاستيك الجاسئ أو المركبة أو المرنة، بواسطة مالك الحاوية الذي يضع على الحاوية علامات تبين بشكل مستلزم اسم الدولة التابع لها وأسمه أو رمزه المرخص له، يجب على الطرف الذي يقوم بعملية الصيانة الروتينية أن يضع علامة ثابتة على الحاوية وسيطة، قريرًا من عالمة "الأمم المتحدة" الخاصة بالنموذج التصميمي للصانع، يبين عليها ما يلي:

(أ) اسم الدولة التي أُجريت فيها عملية الصيانة الروتينية؛

(ب) واسم الطرف القائم بعملية الصيانة الروتينية أو رمزه المرخص له.

#### ٤-١-٤ أحكام عامة تتعلق بتوجيهات التعبئة

٤-٣-١ ترد توجيهات التعبئة المنطبقية على البضائع الخطرة من الرتبة ١ إلى ٩ في القسم ٤-١-٤. وهي مقسمة بحسب نوع العبوات التي تنطبق عليها:

٤-٤-١ للعبوات غير الحاويات وسيطة والعبوات الكبيرة؛ يرمز لهذه التوجيهات برمز هجائي رقمي يبدأ بالحرف "P"؛

٤-٤-٢ للحاويات وسيطة؛ يرمز لهذه التوجيهات برمز هجائي رقمي يبدأ بالأحرف "IBC"؛

٤-٤-٣ للعبوات الكبيرة؛ يرمز لهذه التوجيهات برمز هجائي رقمي يبدأ بالحروف "LP".

وعموماً، تحدّد توجيهات التعبئة أن الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و٤-١ و/أو ٤-٣، تنطبق حسبما يناسب. وقد تتطلّب أيضاً الامتثال للأحكام الخاصة الواردة في ٥-١-٤ أو ٦-١-٤ أو ٧-١-٤ أو ٨-١-٤، حسبما يناسب. وقد تحدّد أحكام تعبئة خاصة في توجيه التعبئة الخاص بمواد أو سلع معينة. ويرمز لها أيضاً برمز هجائي رقمي يبدأ بالحروف التالية:

|   |      |
|---|------|
| للعبوات غير الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة | "PP" |
| للحاويات الوسيطة                              | "B"  |
| للعبوات الكبيرة.                              | "L"  |

وما لم يُنص على خلاف ذلك، تفي كل عبوة بالاشتراطات المنطبقة الواردة في الجزء ٦. وبوجه عام، لا تنص توجيهات التعبئة على توجيه بشأن توافق المواد، فعلى المستخدم أن لا يختار عبوة بدون التأكد من أن المادة توافق مع مادة العبوة المختارة (على سبيل المثال، أكثريّة الفلوريدات لا تتناسبها الأوّعية الزجاجية). وعندما يكون مسموحاً بالأوّعية الزجاجية في توجيه التعبئة، يسمح أيضاً باستخدام العبوات المصنوعة من الخزف والفالخار والفالخار الحجري.

٤-٣-١-٤ يبيّن العمود ٨ في قائمة البضائع الخطرة توجيه أو توجيهات التعبئة التي تستخدم لكل سلعة أو مادة. ويبيّن العمود ٩ أحكام التعبئة الخاصة المنطبقة على مواد أو سلع معينة.

٤-٣-١-٤ يبيّن كل توجيه للتعبئة، حيثما ينطبق، العبوات المفردة أو المركبة المقبولة. وفيما يتعلق بالعبوات المركبة، تبيّن العبوات الخارجية والعبوات الداخلية المقبولة، وتبيّن، حيثما ينطبق، الكمية القصوى المسموح بها في كل عبوة داخلية أو خارجية. وتحدد في ١-٢-١ الكتلة الصافية القصوى والسعنة القصوى.

٤-٣-١-٤ لا تُستخدم العبوات التالية عندما تكون المواد المنقوله معرضة للتحول إلى سائل أثناء النقل:

#### العبوات

|   |              |
|---|--------------|
| اسطوانات (براميل): 1D و 1G  | صناديق:      |
| 4C1 و 4D و 4C2 و 4F و 4G و 4H1  | أكياس:       |
| 5L1 و 5L2 و 5L3 و 5H1 و 5H2 و 5H3 و 5H4 و 5M1 و 5M2 و 5M3                       | عبوات مركبة: |
| 6PD1 و 6PC و 6HD1 و 6HG2 و 6HG1 و 6HC و 6HD2 و 6HG1 و 6PG1 و 6PH1 و 6PG2 و 6PG3 |              |

#### العبوات الكبيرة

|   |                        |
|---|------------------------|
| بلاستيك مرن: 51H (عبوة خارجية)  | حاويات الوسيطة (IBCs): |
| للمواد المدرجة في مجموعة التعبئة I: جميع أنواع الحاويات الوسيطة؛  |                        |
| للمواد المدرجة في مجموعة التعبئة II و III: خشبية: 11C و 11D و 11F                                       |                        |
| كرتونية ليفية: 11G  |                        |
| مرنة: 13H1 و 13H2 و 13H3 و 13H4 و 13H5 و 13L1 و 13L2 و 13L3 و 13L4 و 13L5 و 13M1 و 13M2 و 21HZ2 و 11HZ2 | مركبة:                 |

٤-٣-١-٥      عندما ترُخّص توجيهات التعبئة الواردة في هذا الفصل باستخدام نوع معين من العبوات الخارجية في عبوة مركبة (على سبيل المثال G4؛ A2)، فإنه يمكن أيضاً استخدام العبوات التي تحمل نفس الرمز المعْرَف هويّة العبوة ويليه الحرف "V" أو "U" أو "W" ، مبيناً وفقاً لاشتراطات الجزء ٦ (على سبيل المثال، 4GV أو 4GU أو 4GW أو 1A2V أو 1A2U أو 1A2W)، بنفس الشروط والحدود المنطبقة على استخدام هذا النوع من العبوات الخارجية ووفقاً لتوجيهات التعبئة ذات الصلة. وعلى سبيل المثال، فإن العبوة الجامعية المبين عليها الرمز "4GV" يمكن استخدامها كلما وُجد ترخيص باستخدام عبوة مركبة مبيناً عليها الرمز "4G" ، بشرط الوفاء بالاشتراطات الواردة في توجيه التعبئة ذي الصلة فيما يتعلق بأنواع العبوات الداخلية والحدود الكمية.

#### ٤-٣-١-٦      أوعية الضغط لتعبئة السوائل والمواد الصلبة

٤-١-٦-٣-١      يجب في أوعية الضغط أن تفي بما يلي، ما لم يرد خلافه في هذه اللائحة التنظيمية:

(أ)      الاشتراطات المنطبقة الواردة في الفصل ٦-٢؛ أو

(ب)      المعايير الوطنية أو الدولية بشأن التصميم، والبناء، والاختبار، والصنع، والفحص، التي يطبقها البلد الذي تصنع فيه أوعية الضغط، شريطة الوفاء بالأحكام الواردة في ٤-١-٤-٦-٣-٢-٦ و ٣-٣-٢-٦-٣-١-٤.

يرخص باستخدام هذه الأوعية لنقل أية مادة سائلة أو صلبة ما عدا المتفجرات والمواد غير الثابتة حرارياً والأكاسيد الفوقية العضوية، والمواد الذاتية التفاعل والمواد التي يمكن أن يتولد فيها ضغط كبير نتيجة نشوء تفاعل كيميائي أو مادة مشعة (ما لم يسمح بذلك في ٤-١-٩).

ولا ينطبق هذا القسم الفرعي على المواد المذكورة في ٤-١-٤-١، توجيه التعبئة "P200" .  
الجدول ٣.

٤-١-٦-٣-٢      يعتمد كل نموذج تصميمي لأوعية الضغط من قبل السلطة المختصة لبلد الصنع أو على النحو المبين في الفصل ٢-٦.

٤-٣-٦-٣-١      تستخدم أوعية ضغط لا يقل ضغط اختبارها عن ٦٠ ميغاباسكال، ما لم ينص على غير ذلك.

٤-٤-٦-٣-١      يمكن تزويد أوعية الضغط بوسيلة لتخفييف الضغط في حالات الطوارئ لتجنب انفجار الوعاء في حالة الملاء الزائد أو حوادث الحرائق، ما لم ينص على غير ذلك.

وتضم صمامات أوعية الضغط وتبني بحيث تكون قادرة بحد ذاتها على مقاومة عوامل العطّب دون انطلاق المحتويات، أو بحيث تتم وقايتها من العطّب الذي قد يسبب انطلاق محتويات وعاء الضغط عن غير قصد، وذلك بإحدى الطرائق المبينة في ٤-١-٦-١-٨(أ) إلى (ه).

٤-٤-٦-٣-١-٥      لا يتجاوز مستوى الملاء نسبة ٩٥٪ من سعة وعاء الضغط عند ٥٠°S. ويترك في أعلى الوعاء فراغ كاف لضمان عدم امتلاء وعاء الضغط بالسائل عند ٥٥٥°S.

٤-٤-٦-٣-١-٦      ما لم ينص على غير ذلك، تخضع أوعية الضغط لفحص واختبار دورين كل ٥ سنوات. ويتضمن الفحص الدوري معاينة خارجية ومعاينة داخلية أو طريقة بديلة تعتمدها السلطة المختصة، واختبار ضغط أو اختباراً معدلاً فعالاً غير معطب بالاتفاق مع السلطة المختصة يشمل فحصاً لجميع التوابع (مثل إحكام الصمامات، أو

صمامات تخفيف الضغط في حالات الطوارئ، أو العناصر القابلة للانصهار). ولا تعبأ أوعية الضغط بعد تاريخ استحقاق فحصها واختبارها الدوريين، بيد أنه يجوز نقلها بعد انقضاء الحد الزمني. ويجب أن تفي إصلاحات أوعية الضغط بالاشتراطات الواردة في ٤-١-٦-١١.

٤-٦-٣-١-٤ قبل عملية ملء وعاء الضغط، يقوم المسؤول عن الماء بفحص الوعاء، ويتأكد من أن الوعاء مرخص به للمواد المقرر نقلها فيه، ومن الوفاء بأحكام هذه اللائحة. وتتغلب صمامات الإغلاق بعد الماء وتظل مغلقة أثناء النقل. ويتحقق المرسل من كون المغاليق والتجهيزات ضابطة لا يرشع منها شيء.

٤-٦-٣-١-٤ أوعية الضغط القابلة لإعادة ملئها، لا تملأ بمادة غير تلك التي ملئت بها من قبل إلا بعد إجراء العمليات الضرورية لتغيير الاستخدام.

٤-٦-٣-١-٤ تكون علامات أوعية الضغط المستخدمة للسوائل والمواد الصلبة المبينة في ٤-١-٤ (والتي لا تفي باشتراطات الفصل ٢-٦) متوافقة مع اشتراطات السلطة المختصة لبلد الصنع.

٤-٧-٣-١-٤ العبوات أو الحاويات الوسيطة غير المرخص باستخدامها تختصيصاً في توجيه التعبئة المنطبق عليها، لا يجوز استخدامها لنقل مادة أو سلعة، ما لم تكن معتمدة بصورة محددة من السلطة المختصة وشروط الوفاء بما يلي:

(أ) أن تفي العبوة البديلة بالاشتراطات العامة الواردة في هذا الجزء؛

(ب) وأن تفي العبوة البديلة بالاشتراطات الواردة في الجزء ٦، إذا نص على ذلك توجيه التعبئة الوارد في قائمة البضائع الخطرة؛

(ج) وأن تقرر السلطة المختصة أن العبوة البديلة توفر على الأقل نفس مستوى السلامة كما لو كانت المادة معبأة وفقاً للطريقة المبينة في توجيه التعبئة الخاص الوارد في قائمة البضائع الخطرة؛

(د) وأن ترقق بكل شحنة أو مستند نقل صورة من موافقة السلطة المختصة تتضمن ما يدل على أن السلطة المختصة قد اعتمدت العبوة البديلة.

**ملاحظة:** ينبغي للسلطات المختصة التي تمنح هذه الموافقات أن تتخذ إجراء لتعديل هذه اللائحة التنظيمية النموذجية بحيث تدرج فيها الأحكام المشمولة في هذه الموافقات، حسب الاقتضاء.

#### ٤-٨-٣-١-٤ السلع غير المعبأة غير سلع الرتبة ١

٤-١-٨-٣-١ إذا تعذر تعبئة السلع الضخمة والمتنية وفقاً لاشتراطات أي من الفصلين ٦-٦ أو ١-٦، وكان لا بد من نقلها فارغة وغير منظفة وغير معبأة، جاز للسلطة المختصة أن توافق على نقلها بهذا الشكل. وتراعي السلطة المختصة في ذلك ما يلي:

(أ) أن تكون السلع الضخمة والمتنية قوية بما يكفي لتحمل الصدمات وعمليات التحميل التي تحدث أثناء النقل عادة، بما في ذلك عمليات تزيل المشحونات وتحميلها فيما بين وحدات النقل، وبين وحدات النقل والمخازن، وكذلك أي عملية نقل من منصة التحميل لمناولتها يدوياً أو آلياً في وقت لاحق؛

- (ب) أن يُحَكَم إغلاق جميع المغاليق والفتحات بحيث لا يمكن فقدان المحتويات في ظروف النقل العادلة نتيجة للاهتزاز أو نتيجة لتغير درجة الحرارة أو الرطوبة أو الضغط (نتيجة الارتفاع مثلاً). ويجب الحرص على عدم التصاق أي بقايا خطيرة بالسطح الخارجي للسلع الضخمة والمتنية؛
- (ج) أن يراعى للسلع الضخمة والمتنية التي تلامس البضائع الخطرة مباشرة ما يلي:
- ١ـ ألا تتأثر أو تضعف إلى درجة كبيرة نتيجة ملامستها للبضائع الخطرة؛
  - ٢ـ ألا تسبب تأثيراً خطراً، مثل حفز عملية تفاعل أو التفاعل مع البضائع الخطرة؛
- (د) أن تُنْصَدَ السلع الضخمة والمتنية الختامية سوائل وتوْمَنَ للتأكد من عدم حدوث تسرب منها أو تشوه دائم فيها أثناء النقل؛
- (ه) أن تُثَبَّت في حمّالات أو صناديق شحن أو وسائل مناولة أخرى تفادياً للشخصية أثناء نقلها في ظروف النقل العادلة.
- ٤-٣-١-٤-٢-٨-٣-١-٤ السلع غير المعبأة، التي توافق عليها السلطة المختصة وفقاً للأحكام الواردة في ، تخضع لإجراءات الإرسال المبينة في الجزء ٥. ويجب، بالإضافة إلى ذلك، أن يكفل مرسل هذه السلع إرسال نسخة من موافقة السلطة المختصة مع السلع الضخمة والمتنية.
- ملاحظة:** يجوز أن يدخل تحت مسمى السلعة الضخمة أو المتنية حزاراتٌ وقود مرنٌ أو معدات عسكرية أو آلات أو معدات تحتوي بضائع خطيرة تتجاوز عتبة الكميات المحدودة.

## ٤-١-٤

## قائمة توجيهات التعبئة

## ٤-١-٤-١ توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام العبوات (باستثناء الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة)

| P001   | توجيه التعبئة (السوائل) |                   |                          | P001                                |
|--|-------------------------|-------------------|--------------------------|-------------------------------------|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٣-١-٤: |                         |                   |                          |                                     |
| السعة القصوى/الكتلة الصافية (انظر ٤-٣-٣)   |                         |                   |                          |                                     |
| مجموعة التعبئة I   |                         | مجموعة التعبئة II | مجموعة التعبئة III       |                                     |
| العبوات الجامدة  |                         |                   |                          |                                     |
|  |                         |                   |                          | <b>العبوات الداخلية</b>             |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | زجاج ١٠ لترات                       |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | فولاذ (1A2)                         |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | ألومنيوم (1B2)                      |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | معدن آخر (1N2)                      |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | بلاستيك (1H2)                       |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ١٥٠ كغ                   | خشب رقائقى (1D)                     |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٧٥ كغ                    | كرتون ليفي (1G)                     |
|  |                         |                   |                          | صناديق                              |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | فولاذ (4A)                          |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٢٥٠ كغ                   | ألومنيوم (4B)                       |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ١٥٠ كغ                   | خشب طبيعى (4C1, 4C2)                |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ١٥٠ كغ                   | خشب رقائقى (4D)                     |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٧٥ كغ                    | خشب معاد التكوين (4F)               |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٧٥ كغ                    | كرتون ليفي (4G)                     |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ٦٠ كغ                    | بلاستيك مدد (4H1)                   |
| ٦٠ كغ  | ٦٠ كغ                   | ٦٠ كغ             | ٦٠ كغ                    | بلاستيك جامد (4H2)                  |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ                  | ٤٠٠ كغ            | ١٥٠ كغ                   | تنكبات                              |
| ١٢٠ كغ   | ١٢٠ كغ                  | ١٢٠ كغ            | ١٢٠ كغ                   | فولاذ (3A2)                         |
| ١٢٠ كغ   | ١٢٠ كغ                  | ١٢٠ كغ            | ١٢٠ كغ                   | ألومنيوم (3B2)                      |
| ١٢٠ كغ   | ١٢٠ كغ                  | ١٢٠ كغ            | ١٢٠ كغ                   | بلاستيك (3H2)                       |
| العبوات المفردة  |                         |                   |                          |                                     |
|  |                         |                   |                          | <b>اسطوانات</b>                     |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | فولاذ بغطاء غير قابل للترع (1A1)    |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)        |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | ألومنيوم بغطاء غير قابل للترع (1B1) |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)     |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | معدن آخر بغطاء غير قابل للترع (1N1) |
| ٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا               | ٤٥٠ لترًا         | ٢٥٠ لترًا <sup>(١)</sup> | معدن آخر بغطاء قابل للترع (IN2)     |

(أ) لا يسمح إلا بالمواد التي تكون لزوجتها أكثر من ٢٠٠ مم/ثانية.

| السعة القصوى/الكتلة الصافية<br>(انظر ٤-٣-١)   |  |  |  | توجيه التعبئة (السوائل) (تابع)  | P001 |  |  |
|---|--|--|--|---|------|--|--|
| مجموعة III<br>التعبئة   | مجموعة II<br>التعبئة   | مجموعة I<br>التعبئة  |  | العبوات المفردة (تابع)  | P001 |  |  |
| ٤٥٠ لترًا<br>٤٥٠ لترًا  | ٤٥٠ لترًا<br>٤٥٠ لترًا   | ٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا   |  | بلاستيك بغطاء غير قابل للترع (1H1)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>تنكات   |      |  |  |
| ٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا  | ٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا | ٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا |  | فولاذ بغطاء غير قابل للترع (3A1)<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (3A2)<br>الألومنيوم بغطاء غير قابل للترع (3B1)<br>الألومنيوم بغطاء قابل للترع (3B2)<br>بلاستيك بغطاء غير قابل للترع (3H1)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (3H2)  |      |  |  |
| <b>العبوات المركبة</b>  |  |  |  | <b>أوعية بلاستيك في اسطوانات من الفولاذ أو الألومنيوم (6HA1 و 6HB1 و 6HD1 و 6HH1)</b>   |      |  |  |
| ٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا  | ٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا   | ٢٥٠ لترًا<br>١٢٠ لترًا   |  | أوعية بلاستيك في صناديق شحن أو صناديق من الفولاذ أو الألومنيوم أو أوعية بلاستيك في صناديق من الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون أو البلاستيك الجامد (6HA2 أو 6HC أو 6HB2 أو 6HD2 أو 6HG2 أو 6HH2 أو 6PC أو 6PG1 أو 6PD1 أو 6PH1 أو 6PA1 أو 6PB1 أو 6PA2 أو 6PB2 أو 6PG2 أو 6PC) |      |  |  |
| ٦٠ لترًا  | ٦٠ لترًا   | ٦٠ لترًا   |  | أوعية زجاجية في اسطوانات من الفولاذ أو الألومنيوم أو الكرتون أو الخشب الرقائقي أو البلاستيك الجامد أو البلاستيك المدد أو 6PB1 أو 6PA1 أو 6PG1 أو 6PD1 أو 6PH1 أو في صناديق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الكرتون أو في سلال من الخوص (6PA2 أو 6PB2 أو 6PC أو 6PG2)       |      |  |  |
| <b>أوعية الضغط شريطة استيفاء الاشتراطات العامة في ٤-٣-٦.</b>  |  |  |  |   |      |  |  |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>   |  |  |  |   |      |  |  |
| PP1 في حالة أرقام الأمم المتحدة ١١٣٣ و ١٢١٠ و ١٢٦٣ و ١٨٦٦ والمواد اللاصقة وأحبار الطباعة والمواد المتصلة بأحبار الطباعة والدهانات والمواد المتصلة بالدهانات ومحاليل الارتفاعات التي تدرج تحت رقم الأمم المتحدة ٣٠٨٢ والعبوات المعدنية والبلاستيكية المعدة لتعبئة المواد من مجموعة التعبئة II وبكميات مقدارها ٥ لترات أو أقل للعبوة، لا يشترط احتيازها اختبارات الأداء الواردة في الفصل ١-٦ لدى نقلها: |  |  |  |   |      |  |  |
| (أ) باستخدام لواح التحميل أو صناديق التحميل أو وحدات الشحن مثل العبوات المفردة الموضوعة أو المستفة والمثبتة بالتحريم بسيور، أو بأغطية تُغْرِش أو قابلة للشد والتمدّد أو غير ذلك من الوسائل الملائمة لألواح التحميل. وفيما يتعلق بالنقل البحري تكون ألواح التحميل وصناديق التحميل أو وحدات الشحن معبأة ومسوكة بإحكام في وحدات شحن مغلقة؛   |  |  |  |   |      |  |  |
| (ب) أو كعبوة داخلية لعبوة مركبة ذات كتلة صافية قصوى ٤٠ كغ.  |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ٣٠٦٥، يمكن استخدام براميل خشبية ذات سعة قصوى ٢٥٠ لترًا ولا تفي بأحكام الفصل ١-٦.  |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٧٧٤، تستوفي العبوات مستوى الأداء لمجموعة التعبئة II.   |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٢٠٤، تصنع العبوات بحيث لا يكون الانفجار ممكناً بسبب زيادة الضغط الداخلي. كما لا تستخدم اسطوانات الغازات وأوعية الغازات لهذه المواد.  |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٧٩١، مجموعة التعبئة II، تكون العبوة قابلة للتنفيذ.   |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١١٣١، تكون العبوات مغلقة بإحكام.  |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٠٨، مجموعة التعبئة I و II، لا يسمح إلا بالعبوات المركبة التي يكون الحد الأقصى لكتلتها الكلية ٧٥ كغ.   |  |  |  |   |      |  |  |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٧٩٠، حيث تزيد نسبة حمض الهيدروفلوريك على ٦٠ % ولا تزيد عن ٨٥ %، وفي حالة رقم الأمم المتحدة ٢٠٣١، حيث تزيد نسبة حمض التترريك (ماء النار) على ٥٥ %، تكون المدة المسموح بها لاستخدام الاسطوانات والتنكات المصنوعة من البلاستيك كعبوات مفردة ستين من تاريخ صنعها.  |  |  |  |   |      |  |  |

(أ) لا يسمح إلا بالمواد التي تكون لزوجتها أكثر من ٢٠٠ مم/ثانية.

| توجيه التعينة (مواد صلبة)  |                      |                     |        | P002   | P002   |
|--|----------------------|---------------------|--------|--|--|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٦ و ٣-١-٤: |                      |                     |        |  |  |
| الكتلة الصافية القصوى (انظر ٤-١-٣-٣)   |                      |                     |        |  |  |
| مجموعة III<br>التعينة  | مجموعة II<br>التعينة | مجموعة I<br>التعينة |        |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٤٠٠ | اسطوانات<br>فولاذ (1A2)<br>ألومنيوم (IB2)<br>معدن آخر (1N2)<br>بلاستيك (1H2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون (1G)  | العبوات الداخلية<br>زجاج بلاستيك (أ)<br>معدن (ج)<br>ورق (أ)(ب)(ج)<br>كرتون (أ)(ب)(ج)   |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٤٠٠ | صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي (4C1)<br>خشب طبيعي ذو جدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>حشب معاد التشكين (4F)<br>كرتون (4G)<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك حامد (4H2) | العبوات الجماعة<br>كغ ١٠<br>كغ ٥٠<br>كغ ٥٠<br>كغ ٥٠<br>كغ ٥٠   |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ | تنكات<br>فولاذ (3A2)<br>ألومنيوم (3B2)<br>بلاستيك (3H2)  | العبوات المفردة<br>اسطوانات<br>فولاذ (1A1 أو 1A2)<br>ألومنيوم (1B1 أو 1B2)<br>معدن، آخر بخلاف الفولاذ، أو الألومنيوم (1N1 أو 1N2)<br>بلاستيك (1H1 أو 1G)<br>كرتون (1D)<br>خشب رقائقي (3A1 أو 3A2)<br>خشب رقائقي (3B1 أو 3B2)<br>بلاستيك (3H1 أو 3H2) |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٦٠  | كغ ٦٠                | كغ ٦٠               | كغ ٦٠  |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ٤٠٠   | كغ ٤٠٠               | كغ ٤٠٠              | كغ ٢٥٠ |  |  |
| كغ ١٢٠   | كغ ١٢٠               | كغ ١٢٠              | كغ ١٢٠ |  |  |
| كغ ١٢٠   | كغ ١٢٠               | كغ ١٢٠              | كغ ١٢٠ |  |  |
| كغ ١٢٠   | كغ ١٢٠               | كغ ١٢٠              | كغ ١٢٠ |  |  |

- (أ) تكون هذه العبوات الداخلية مانعة للتنفس.

(ب) لا تستخدم هذه العبوات الداخلية عندما تكون المواد المنقولة قابلة للتحول إلى سائل أثناء النقل (انظر ٤-٣-٤).

(ج) لا تستخدم العبوات الداخلية المكونة من ورق أو كرتون ليفي للمواد من مجموعة التعبئة ١.

(د) لا تستخدم هذه العبوات لمواد مجموعة التعبئة الأولى التي قد تحول إلى سائل أثناء النقل (انظر ٤-٣-٤).

(هـ) لا تستخدم هذه العبوات عندما تكون المواد المنقولة قابلة للتحول إلى سائل أثناء النقل (انظر ٤-٣-٤).

| توجيه التعبئة (مواد صلبة) (تابع)   |           |                  |  | P002   |
|--|-----------|------------------|--|--|
| الكتلة الصافية الفصوى (انظر ٤-٣-١)   |           |                  |  | P002   |
| مجموعة III التعبئة   | مجموعة II | مجموعة I التعبئة |  |  |
| العبوات المفردة (تابع)   |           |                  |  |  |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | صناديق فولاذ (٤A) <sup>(٥)</sup>                     |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | ألومنيوم (٤B) <sup>(٥)</sup>                         |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | خشب طبيعي (٤C1) <sup>(٥)</sup>                       |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | خشب رقائقي (٤D) <sup>(٥)</sup>                       |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | خشب معاد التكوين (٤F) <sup>(٥)</sup>                 |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | خشب طبيعي مع حدران مانعة للتنفس (٤C2) <sup>(٥)</sup> |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | كرتون (٤G) <sup>(٥)</sup>                            |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | غير مسموح بها    |  | بلاستيك جامد (٤H2) <sup>(٥)</sup>                    |
| ٥٠ كغ  | ٥٠ كغ     | غير مسموح بها    |  | أكياس أكياس (٥)(5H3, 5H4, 5L3, 5M2)                  |
| العبوات الجماعية:  |           |                  |  |  |
| ٤٠٠ كغ   | ٤٠٠ كغ    | ٤٠٠ كغ           | أوعية بلاستيك في اسطوانات من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون أو البلاستيك ٦HA1 أو ٦HB1 أو ٦HG1 <sup>(٥)</sup> أو ٦HD1 <sup>(٥)</sup> أو ٦HH1 <sup>(٥)</sup>   |  |
| ٧٥ كغ  | ٧٥ كغ     | ٧٥ كغ            | أوعية بلاستيك في صناديق شحن أو صناديق من الفولاذ أو الألومنيوم أو صناديق خشبية أو صناديق خشب رقائقي أو صناديق من الكرتون أو صناديق من البلاستيك الجامد ٦HA2 أو ٦HB2 أو ٦HC أو ٦HD2 <sup>(٥)</sup> أو ٦HG2 <sup>(٥)</sup> أو ٦HH2 <sup>(٥)</sup>  |  |
| ٧٥ كغ  | ٧٥ كغ     | ٧٥ كغ            | أوعية زجاجية في اسطوانات من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون (٦PA1 أو ٦PB1 أو ٦PD1 <sup>(٥)</sup> أو ٦PG1 <sup>(٥)</sup> ) أو في صناديق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الكرتون أو في سلال من قضبان الشجر: ٦PA2 أو ٦PB2 أو ٦PC أو ٦PD2 <sup>(٥)</sup> أو ٦PG2 <sup>(٥)</sup> أو في عبوات من البلاستيك الجامد أو المدد (٦PH1 <sup>(٥)</sup> أو ٦PH2 <sup>(٥)</sup> ) |  |
| أوعية الضغط شريطة استيفاء الاشتراطات العامة الواردة في ٤-٣-٦.  |           |                  |  |  |
| أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:   |           |                  |  |  |
| PP7 في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٠٠٠، السليولود، يمكن نقله غير معأ على أواح تحمل، مغلقاً بطيقة من البلاستيك ومثبتاً بوسائل مناسبة، مثل سبور الفولاذ كحمولة كاملة في وحدات نقل مغلقة. ويجب ألا يتجاوز كل لوح تحمل ١٠٠٠ كغ.                                  |           |                  |  |  |
| PP8 في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٠٠٢، تصنع العبوات بحيث لا يكون الانفجار ممكناً نتيجة تزايد الضغط الداخلي. ولا تستخدم اسطوانات الغاز وأوعية الغاز لهذه المواد.   |           |                  |  |  |
| PP9 في حالة رقم الأمم المتحدة ٣١٧٥، تتوافق العبوات مع غوذج تصميمي احتاز اختبار منع التسرب عند مستوى أداء مجموعة التعبئة II. وفي حالة رقم الأمم المتحدة ٣١٧٥ لا يشترط إجراء اختبار منع التسرب عندما ت Tactics السوائل في مادة صلبة موجودة في أكياس محكمة. |           |                  |  |  |
| PP11 في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٠٩، مجموعة التعبئة III ورقم الأمم المتحدة ١٣٦٢، يسمح بالأكياس ٥H1 و ٥L1 و ٥M1، إذا كانت معبأة في أكياس من البلاستيك وكانت مغلقة تغليضاً انكماشياً أو مطيناً على أواح التحمل.  |           |                  |  |  |
| PP12 في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣٦١ و ٢٢١٣ و ٣٠٧٧، يسمح بالأكياس ٥H1 و ٥L1 و ٥M1 إذا كانت منقولة في وحدات شحن مغلقة.   |           |                  |  |  |
| PP13 في حالة السلع المصنفة تحت رقم الأمم المتحدة ٢٨٧٠، لا يرخص إلا للعبوات المركبة التي تستوفي أداء مجموعة التعبئة I.  |           |                  |  |  |
| PP14 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٢٢١١ و ٢٦٩٨ و ٣٣١٤، لا يشترط أن تختار العبوات اختبارات الأداء الواردة في الفصل ١-٦.   |           |                  |  |  |
| PP15 في حالة رقمي الأمم المتحدة ١٣٢٤ و ٢٦٢٣، يجب أن تستوفي العبوات مستوى أداء مجموعة التعبئة III.  |           |                  |  |  |

(٥) لا تستخدم هذه العبوات عندما تكون المواد المنقوله قابله للتحول إلى سائل أثناء النقل (انظر ٤-٣-٤).

| P002 | توجيه التعبئة (مواد صلبة) (تابع)  | P002 |
|------|---|------|
|      | <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة (تابع):</b>  |      |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٢١٧ يجوز استخدام أي وعاء مانع للتنخيل وغير قابل للتمزق.  | PP20 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٤٧١، لا يسمح بعبوات داخلية من الورق أو الكرتون الليفي.   | PP30 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٩٦٩ (مثلاً الحبوب الكاملة)، يسمح بالأكياس ٥H1 و 5L1 و 5M1.   | PP34 |
|      | في حالة رقمي الأمم المتحدة ٢٠٩٠ و ٢٢١٢، يسمح بالأكياس ٥M1، وتنقل جميع الأكياس من أي نوع في وحدات شحن مغلقة أو توضع في عبوات جامعة صلبة مغلقة.   | PP37 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٠٩، مجموعة التعبئة II، لا يسمح بالأكياس إلا في وحدات شحن مغلقة.   | PP38 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٠٥٧، تستعمل العبوات الخارجية الصلبة التي تستوفي مستوى أداء مجموعة التعبئة II. وتكون العبوات مصنوعة ومترتبة على نحو يمنع الحركة أو الاشتغال غير المقصود للأدوات أو الإطلاق غير المقصود للغازات أو السوائل القابلة للاشتعال. | PP84 |
|      | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٧٤٨ و ٢٠٨٠ و ٢٨٨٠ و ٣٤٨٥ و ٣٤٨٦ و ٣٤٨٧، ينبغي أن تكون الأكياس مفصولة بعضها عن بعض، عندما تستخدم كعبوات مفردة وذلك للسمام بتبدّد الحرارة.   | PP85 |

| P003 | توجيه التعبئة  | P003 |
|------|--|------|
|      | توضع البضائع الخطيرة في عبوات خارجية مناسبة. وتستوفى العبوات الأحكام الواردة في ٤-١-١-٤ و ٤-١-١-٤ و ٤-١-١-٤ و ٣-١-٤ كما تصمم بحيث تستوفي شروط الصنع الواردة في ٤-١-٦. وتستخدم عبوات خارجية مصنوعة من مواد مناسبة تكون ذات قوة وتصميم ملائمين يتاسبان مع سعة العبوة والاستخدام المقصود منها. وعندما يستخدم توجيه التعبئة هذا لنقل سلع أو عبوات داخلية لعبوات مركبة تكون العبوة مصممة ومصنوعة على نحو يمنع التفريغ غير المقصود للسلع أثناء ظروف النقل العادية. |      |
|      | <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>  |      |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٨٠٠، يجب أن تُحمي البطاريات من حدوث قصر دارة كهربائية داخل العبوات.   | PP16 |
|      | في حالة رقمي الأمم المتحدة ١٩٥٠ و ٢٠٣٧، لا تتجاوز الكتلة الصافية للعبوات ٥٥ كغ لعبوات الكرتون أو ١٢٥ كغ للعبوات الأخرى.  | PP17 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٨٤٥، تُصمّم وتصنع العبوات على نحو يسمح بانطلاق غاز ثاني أكسيد الكربون لمنع تكوين ضغط يمكن أن يحدث تمزقاً للعبوات.   | PP18 |
|      | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣٢٧ و ١٣٦٤ و ١٣٦٥ و ١٨٥٦ و ٣٣٦٠ يرخص بنقل البضائع كبالات.   | PP19 |
|      | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣٦٣ و ١٣٨٦ و ١٤٠٨ و ٢٧٩٣، يمكن نقل البضائع في أووعية مانعة للتنخيل ومقاومة للتمزق.  | PP20 |
|      | في حالة رقمي الأمم المتحدة ٢٨٥٧ و ٣٣٥٨، يمكن نقل البضائع غير معبأة، في صناديق شحن أو في عبوات جامعية ملائمة.   | PP32 |
|      | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٩٥٠ نفاثات الأيروسولات التي تنقل وفقاً للحكم الخاص ٣٢٧، تزود العبوات بوسيلة احتباس لأي سائل طليق الحرارة يمكن أن يتسرّب أثناء النقل، مثل استخدام مادة ماصة. وتتوفر قوية كافية للعبوة لمنع تكوين جو ه�ب وتزايد الضغط.  | PP87 |

| P004 | توجيه التعبئة   | P004 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٣٤٧٣ و ٣٤٧٦ و ٣٤٧٧ و ٣٤٧٨ و ٣٤٧٩.   |      |
|      | يرخص بالعبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام الواردة في ٤-١-١-٤ و ٤-١-١-٤ و ٣-١-٤ و ٤-١-١-٤ و ٣-١-٤:   |      |
|      | (١) في حالة خراطيش الخلايا الوقودية، العبوات التي تتطابق مع مستوى أداء مجموعة التعبئة II؛   |      |
|      | في حالة خراطيش الخلايا الوقودية الداخلة في معدات أو المعبأة مع معدات، العبوات الخارجية القوية. المعدات المتباعدة (انظر ٤-٣-١-٨) التي تحتوي على خراطيش خلايا وقودية يجوز نقلها غير معبأة. وعندما تكون خراطيش الخلايا الوقودية معبأة مع معدات، يجب تعبئتها في عبوات داخلية أو وضعها في عبوات خارجية مع مادة توسييد أو فاصل (فوائل) حماية خراطيش الخلايا الوقودية من العطب الذي يمكن أن تسببه الحرارة أو وضع المحتويات في عبوة خارجية. ويجب أن تُحمي خراطيش الخلايا الوقودية المركبة في معدات من حدوث قصر دارة كهربائية وأن تُحمي المنظومة بكاملها من التشغيل غير المقصود. | (٢)  |

| P010   | توجيه التعبئة                              | P010                       |
|--|--|----------------------------|
| يرخص باستخدام العبوات التالية، شريطة أن تستوفي الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣ |  |                            |
| <b>الكمية الصافية القصوى (انظر ٤-٣-١-٤)</b>  |  |                            |
|  |  | <b>العبوات الجامعة</b>     |
|  | <b>العبوات الخارجية</b>                    | <b>العبوات الداخلية</b>    |
| ٤٠٠ كغ   | اسطوانات<br>فولاذ (IA2)                    | زجاج ١ لتر<br>فولاذ ٤٠ لتر |
| ٤٠٠ كغ   | مواد بلاستيكية (IH2)                       |                            |
| ٤٠٠ كغ   | خشب رقائقي (ID)                            |                            |
| ٤٠٠ كغ   | كرتون ليفي (IG)                            |                            |
|  | صناديق<br>فولاذ (4A)                       |                            |
| ٤٠٠ كغ   | خشب طبيعي (4CI,4C2)                        |                            |
| ٤٠٠ كغ   | خشب رقائقي (4D)                            |                            |
| ٤٠٠ كغ   | خشب معاد التشكيل (4F)                      |                            |
| ٤٠٠ كغ   | كرتون ليفي (4G)                            |                            |
| ٤٠٠ كغ   | مواد بلاستيكية ممدة (4H1)                  |                            |
| ٤٠٠ كغ   | مواد بلاستيكية جامدة (4H2)                 |                            |
| <b>الكمية الصافية القصوى (انظر ٤-٣-١-٤)</b>  |  |                            |
| <b>العبوات المنفردة</b>  |  |                            |
|  | <b>اسطوانات</b>                            |                            |
| ٤٥٠ لتر  | فولاذ، رأس غير قابلة للترع (1A1)           |                            |
|  | تنكates                                    |                            |
| ٦٠ لتر   | فولاذ، رأس غير قابلة للترع (3A1)           |                            |
|  | <b>عبوات مركبة</b>                         |                            |
| ٢٥٠ لتر  | عبوات بلاستيكية في اسطوانات فولاذية (6HA1) |                            |

| P099 | توجيه التعبئة  | P099 |
|------|--|------|
|      | لا تستخدم لهذه البضائع إلا العبوات التي تعتمد其ها السلطة المختصة (انظر ٤-١-٣-٧). ويجب أن ترافق بكل شحنة نسخة من اعتماد السلطة المختصة أو أن يشتمل مستند النقل على إشارة إلى أن السلطة المختصة قد اعتمدت العبوة. |      |

| P101 | توجيه التعبئة  | P101 |
|------|--|------|
|      | لا تستخدم إلا العبوات التي تعتمد其ها السلطة المختصة. وتحمل مستندات النقل العلامة المميزة للدولة بخصوص ذوات الحركة من الشاحنات المستخدمة في النقل الدولي للبلد الذي تعمل السلطة المختصة من أجله، وذلك على النحو التالي:<br>"اعتمدت العبوة السلطة المختصة ل....." |      |

| P110(a)  | توجيه التعبئة   | P110(a)   |
|--|---|---|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٥-١-٤: |   |   |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية  |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)   | أكياس بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك<br>مطاط<br>نسيج معالج بالمطاط<br>أوعية<br>بلاستيك<br>معدن | أكياس بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك<br>مطاط<br>نسيج معالج بالمطاط<br>نسيج |

اشتراطات إضافية:

- تماًّل العبوات الوسيطة بمادة مشبعة بالماء مثل محلول مانع للتجمد أو وسادة مرطبة.
- تماًّل العبوات الخارجية بمادة مشبعة بالماء مثل محلول مانع للتجمد أو وسادة مرطبة. ثرّكب العبوات الخارجية وتُلجم لمنع تبخر المحلول المرطب، باستثناء حالة رقم الأمم المتحدة ٢٢٤، حين يتم النقل في صورة جافة.

| P110(b)  | توجيه التعبئة                                       | P110(b)   |
|--|---|---|
| يرخص بالعبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١-٤: |   |   |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة                                     | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>خشب طبيعي، جدار مانع للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)  | حواجز فاصلة<br>معدن<br>خشب<br>بلاستيك<br>كرتون ليفي | أوعية<br>معدن<br>خشب<br>مطاط، موصل<br>بلاستيك، موصل<br>أكياس<br>مطاط، موصل<br>بلاستيك، موصل |

أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:

في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٤ و٠١١٣ و٠١١٤ و٠١٣٠ و٠١٣٥ و٠١٢٩ و٠١٣٠ و٠٢٢٤، يجب استيفاء الشروط التالية:

- (أ) لا تحتوي العبوات الداخلية أكثر من ٥٠ غ من المادة المتفجرة (كمية مناظرة للمادة الجافة)؛
- (ب) لا تحتوي الحُجرات المفصولة بحواجز أكثر من عبوة داخلية واحدة، مثبتة بإحكام؛
- (ج) يمكن أن تكون العبوة الخارجية مقسمة إلى ما يصل إلى ٢٥ حجيرة.

| P111   | توجيه التعبئة   | P111  |
|--|-----------------|---|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي مانع للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br><b>اسطوانات</b><br>فولاذ بخطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بخطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بخطاء قابل للترع (1H2) | غير ضرورية      | أكياس<br>ورق، مانع لتسرب الماء<br>بلاستيك<br>نسيج معالج بالمطاط<br><b>أواح</b><br>بلاستيك<br>نسيج معالج بالمطاط |
| <b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b><br>في حالة رقم الأمم المتحدة ١٥٩، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عندما تستخدم اسطوانات من المعدن (1A2) أو (1B2) أو من البلاستيك (1H2) كعبوات خارجية.<br><b>PP43</b>  |                 |   |

| P112(a)  | توجيه التعبئة                                    | P112(a)   |
|--|--|---|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة                                  | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب الطبيعي عادي (4C1)<br>خشب الطبيعي مانع للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br><b>اسطوانات</b><br>فولاذ بخطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بخطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بخطاء قابل للترع (1H2)<br>خشب رقائقي (1D)         | أكياس<br>بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك | أكياس<br>ورق متعدد الطبقات، مقاوم للماء<br>بلاستيك<br>نسيج<br>نسيج معالج بالمطاط<br>بلاستيك منسوج |
| <b>اشتراط إضافي:</b><br>لا تكون العبوات الوسيطة ضرورية في حالة استخدام اسطوانات مانعة للتسرب بخطاء قابل للترع كعبوات خارجية.<br><b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b><br>في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٠٤ و ٠٠٧٦ و ٠٠٧٨ و ٠١٩٤ و ٠٣٩٤ و ٠٢١٩، تكون العبوات خالية من الرصاص.<br><b>PP26</b><br>في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠٠٧٢ و ٠٢٢٦، لا تكون العبوات الوسيطة ضرورية.<br><b>PP45</b> |  |   |

| P112(b)  | توجيه التعبئة<br>(مواد جامدة جافة، غير المساحيق 1-1D)   | P112(b)  |
|--|---|--|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية   |
| أكياس<br>بلاستيك منسوج مانع للتنخيل (5H2)<br>بلاستيك منسوج مقاوم للماء (5H3)<br>رقائق بلاستيك (5H4)<br>نسيج مانع للتنخيل (5L2)<br>نسيج مقاوم للماء (5L3)<br>ورق متعدد الطبقات مقاوم للماء (5M2)<br>صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي عادي مانع للتنخيل (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br>اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>خشب رقائقي (1D) | أكياس (رقم الأمم المتحدة ١٥٠ فقط)<br>بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك<br>نسيج معالج بالمطاط<br>بلاستيك منسوج | أكياس<br>ورق كرافت<br>ورق متعدد الطبقات مقاوم للماء<br>نسيج<br>نسيج معالج بالمطاط<br>بلاستيك |
| أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:   |   |  |
| <b>PP26</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٤٠٠٠٤ و٣٨٦٠ و٢١٩٠ و٠٥٤٠ و٠٧٨٠ و٠٧٦٠ و٠٠٤٠، تكون العبوات<br>خالية من الرصاص.  |   |  |
| <b>PP46</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٠٩٠، يوصى باستخدام الأكياس المقاومة للتنخيل (5H2) لتعبئة قشارة أو حبيبات<br>ثلاثي نتروبولوين في الحالة الجافة بوزن صاف أقصاه ٣٠ كغم.  |   |  |
| <b>PP47</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٢٢٠، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عندما تكون العبوة الخارجية كيساً.  |   |  |

| P112(c)  | توجيه التعبئة<br>(مساحيق صلبة جافة 1.1D)                                     | P112(c)  |
|--|--|--|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة  | العبوات الداخلية   |
| <b>صناديق</b><br>فولاذ (4A)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي مانع للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك حامد (4H2)<br>ألومنيوم (4B)   | <b>أكياس</b><br>ورق متعدد الطبقات، مقاوم للماء<br>ومبطن من الداخل بالبلاستيك | <b>أكياس</b><br>ورق متعدد الطبقات، مقاوم للماء<br>بلاستيك<br>بلاستيك منسوج |
| <b>اسطوانات</b><br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>خشب رقائقي (1D)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)   | <b>أوعية</b><br>معدن<br>بلاستيك  | <b>أوعية</b><br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب                       |
| <b>اشتراطات إضافية:</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- لا تكون العبوات الداخلية ضرورية في حالة استخدام الاسطوانات كعبوة خارجية.</li> <li>- تكون العبوة مانعة للتنفس.</li> </ul>  |  |  |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b> <p><b>PP26</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة 4000 و0076 و0078 و0154 و0219 و0386 ، تكون العبوات حالية من الرصاص.</p> <p><b>PP46</b> في حالة رقم الأمم المتحدة 209 ، يوصى باستخدام الأكياس المانعة للتنفس (5H2) لتعبئة قشارة وحبوب ثلاثي نتروبولوين في الحالة الجافة بوزن صاف أقصاه 30 كغ.</p> <p><b>PP48</b> في حالة رقم الأمم المتحدة 4050 لا تستخدم عبوات معدنية.</p> |  |  |

| P113   | توجيه التعبئة   | P113   |
|--|---|--|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و ٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-٥:  |   |  |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية                               |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي، جدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br>ألومنيوم (4B)<br><b>اسطوانات</b><br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>خشب رقائقي (1D)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)  | غير ضرورية<br>أكياس<br>ورق<br>بلاستيك<br>نسيج معالج بالمطاط | أووعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب |
| <b>اشتراط إضافي:</b><br>تكون العبوة مانعة للتنفس.<br><b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b><br><b>PP49</b> في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠٠٩٤ و ٠٠٥٣٠، لا يعäu في العبوة الداخلية الواحدة أكثر من ٥٠ غ من المادة.<br><b>PP50</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٠٢٧، ليست العبوات الداخلية ضرورية في حالة استخدام اسطوانات كعبوات خارجية.<br><b>PP51</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٠٢٨، يمكن استخدام صفائح ورق كرافت أو ورق مشبع بالشمع كعبوة داخلية. |   |  |

| P114(a)   | توجيه التعبئة<br>(مواد صلبة مرطبة)   | P114(a)                                   |
|---|--|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة  | العبوات الداخلية                          |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بمحدران مانعة<br>للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك حامد (4H2)  | أكياس<br>بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك<br>أوعية<br>معدن<br>بلاستيك | أكياس<br>بلاستيك<br>نسيج<br>بلاستيك منسوج |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>الومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)  |  |   |
| اشتراط إضافي:<br>لا تشرط العبوات الوسيطة عندما تستخدم اسطوانات مانعة للتسرّب بغطاء قابل للترع كعبوات خارجية.  |  |   |
| أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:<br><b>PP26</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٧ و ٠١٣٢ و ٠٢٣٤ و ٠٢٣٥ و ٠٢٣٦ ، تكون العبوات خالية من الرصاص.<br><b>PP43</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٣٤٢ ، ليست العبوات الداخلية ضرورية في حالة استخدام اسطوانات معدنية (1A2 أو 1B2) أو من البلاستيك (1H2) كعبوات خارجية. |  |   |

| P114(b)  | توجيه التعبئة<br>(مواد صلبة جافة) | P114(b)  |
|--|-----------------------------------|--|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة                   | العبوات الداخلية   |
| صناديق<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي، بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br><br>اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>الومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br><br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)   | غير ضرورية                        | أكياس<br>ورق كرافت<br>بلاستيك<br>نسيج مانع للتنفس<br>بلاستيك منسوج مانع للتنفس<br><br>أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>ورق<br>بلاستيك<br>بلاستيك منسوج مانع للتنفس |
| أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:   |                                   |  |
| <b>PP26</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٧ و ٠١٣٢ و ٠٢٣٥ و ٠٢٣٦ ، تكون العبوات خالية من الرصاص.<br><b>PP48</b> في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠٠٩ و ٠٥٠٨ ، لا تستخدم العبوات المعدنية.<br><b>PP50</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠١٦٠ و ٠١٦١ و ٠٥٠٨ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية في حالة استخدام اسطوانات كعبوات خارجية.<br><b>PP52</b> في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠١٦٠ و ٠١٦١ ، عند استخدام اسطوانات معدنية (1A2 أو 1B2) كعبوات خارجية، تُركب العبوات المعدنية بطريقة تمنع خطر الانفجار في حالة حدوث ارتفاع في الضغط الداخلي لأسباب داخلية أو خارجية. |                                   |  |

| P115   | توجيه التعبئة   | P115                    |
|--|---|-------------------------|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و٤-٣ و٤-١ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-٥:  |   |                         |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية        |
| <b>صناديق</b><br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br><b>اسطوانات</b><br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2) | <b>أكياس</b><br>بلاستيك في أووعية معدنية<br><b>اسطوانات</b><br>معدن | <b>أوعية</b><br>بلاستيك |

**أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:**

PP45 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٤٤، لا تكون العبوات الوسيطة ضرورية.

PP53 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٥ و ٠٠٧٦ و ٠٤٩٥ و ٠٤٩٧ و ٠٤٣، عند استخدام الصناديق كعبوات خارجية، تُسد العبوات الداخلية بسدادة ملولبة، ولا تزيد سعتها على خمسة لترات. وتحاط العبوات الداخلية بمواد توسيد ماصة غير قابلة للاحتراق. وتكون كمية مواد التوسيد الماصة كافية لامتصاص المحتويات السائلة. وتوضع مواد توسيد للفصل بين الأوعية المعدنية. وتفتقر كمية الحشوة الدافعة على كل عبوة عندما تستخدم الصناديق كعبوة خارجية.

PP54 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٥ و ٠٠٧٦ و ٠٤٣ و ٠٤٩٥ و ٠٤٩٧، عند استخدام الاسطوانات كعبوات خارجية، واستخدام الاسطوانات كعبوات وسيطة، تحاط بمواد توسيد غير قابلة للاحتراق بكمية كافية لامتصاص المحتويات السائلة. ويمكن استخدام عبوة مركبة تتكون من وعاء من البلاستيك داخل اسطوانة معدنية بدلاً من العبوات الداخلية والوسيلة. ولا يتجاوز صافي حجم الحشوة الدافعة في كل عبوة ١٢٠ لترًا.

PP55 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٤٤، توضع مواد توسيد ماصة.

PP56 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٤٤، يمكن استخدام أوعية معدنية كعبوات داخلية.

PP57 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٥ و ٠٠٧٦ و ٠٤٩٥ و ٠٤٩٧ و ٠٤٣، تستخدم الأكياس كعبوات وسيطة عندما تستخدم الصناديق كعبوات خارجية.

PP58 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٧٥ و ٠٠٧٦ و ٠٤٣ و ٠٤٩٥ و ٠٤٩٧، تستخدم الاسطوانات كعبوات وسيطة عندما تستخدم الاسطوانات كعبوات خارجية.

PP59 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٤٤، يمكن استخدام صناديق الكرتون الليف (4G) كعبوات خارجية.

PP60 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٤٤، لا تستخدم اسطوانات ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2).

| P116   | توجيه التعبئة      | P116   |
|--|--------------------|--|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و ٤-٣ و الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٥-١-٤:   |                    |  |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة    | العبوات الداخلية   |
| أكياس<br>بلاستيك منسوج (5H1)<br>ورق متعدد الطبقات مقاوم للماء (5M2)<br>رقائق بلاستيك (5H4)<br>نسيج مانع للتنخيل (5L2)<br>نسيج مقاوم للماء (5L3)  | غير ضرورية<br>غرفة | أكياس<br>ورق مقاوم للماء والزيت<br>بلاستيك<br>نسيج مغطى أو مبطن بالبلاستيك<br>بلاستيك منسوج مانع للتنخيل                         |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي، جدران مانعة للتنخيل (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوير (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك حامد (4H2)   |                    | أوعية<br>كرتون ليفي مقاوم للماء<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب مانع للتنخيل<br>صحائف<br>ورق مقاوم للماء<br>ورق مشرب بالشمع<br>بلاستيك |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>خشب رقائقي (1D)  |                    |  |
| تنكات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (3A2)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (3H2)  |                    |  |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b> <ul style="list-style-type: none"> <li><b>PP61</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٨٢ و ٠٢٤١ و ٠٣٣٢ و ٠٣٣١ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عند استخدام اسطوانات مانعة للتسرب وبغطاء قابل للترع كعبوات خارجية.</li> <li><b>PP62</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٨٢ و ٠٢٤١ و ٠٣٣٢ و ٠٣٣١ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عندما توضع المادة المتفجرة في مادة غير منفذة للسائل.</li> <li><b>PP63</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٠٨١ ، لا تشترط العبوات الداخلية عندما توضع المادة في بلاستيك حامد غير منفذ لأسترات التترريك.</li> <li><b>PP64</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٣٣١ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عند استخدام أكياس (5H2 أو 5H3 أو 5H4) كعبوات خارجية.</li> <li><b>PP65</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٨٢ و ٠٢٤١ و ٠٣٣٢ و ٠٣٣١ ، يمكن استخدام الأكياس (5H2 أو 5H3 أو 5H4) كعبوات خارجية.</li> <li><b>PP66</b> في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٠٨١ ، لا تستخدم الأكياس كعبوات خارجية.</li> </ul> |                    |  |



| P131  | توجيه التعبئة   | P131  |
|---|-----------------|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنخيل (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>خشب رقائقي (1D) | غير ضرورية      | أكياس<br>ورق<br>بلاستيك<br>أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب<br>بكرات |
| حكم خاص يتعلق بالتعبئة:<br>في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٢٩ و ٠٤٥٥ و ٠٢٦٧ ، لا تستخدم الأكياس والبكرات كعبوات داخلية.   |                 |   |
| PP68  |                 |   |

| P132(a)  | توجيه التعبئة   | P132(a)          |
|--|-----------------|------------------|
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنخيل (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2) | غير ضرورية      | غير ضرورية       |

| P132(b)   | توجيه التعئة<br>(سلع بدون غلاف مغلق) | P132(b)   |
|---|--------------------------------------|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة                      | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقى (4D)<br>خشب معاد التكوير (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2) | غير ضرورية                           | أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>صحائف<br>ورق<br>بلاستيك |
|   |                                      |   |

  

| P133  | توجيه التعئة  | P133  |
|---|---|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقى (4D)<br>خشب معاد التكوير (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2) | أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب<br>صوانٌ مزودة بحواجز فاصلة<br>كرتون ليفي<br>بلاستيك<br>خشب | أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب<br>صوانٌ مزودة بحواجز فاصلة<br>كرتون ليفي<br>بلاستيك<br>خشب |
|   |   |   |

اشترط إضافي:  
لا تكون الأوعية ضرورية كعبوات وسيطة إلا عند استخدام الصواني كعبوات داخلية.

حكم خاص يتعلق بالتعبئة:  
في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٤٣ و٠٢١٢ و٠٢٥٨ و٠٣٠٦ ، لا تستخدم الصواني كعبوات داخلية.

PP69

| P134  | توجيه التعبئة     | P134  |
|---|-------------------|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية  |
| <p>صناديق<br/>فولاذ (4A)<br/>ألومنيوم (4B)</p> <p>حشب طبيعي عادي (4C1)</p> <p>حشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)</p> <p>حشب رقائقي (4D)</p> <p>حشب معاد التكوين (4F)</p> <p>كرتون ليفي (4G)</p> <p>بلاستيك مدد (4H1)</p> <p>بلاستيك جامد (4H2)</p> <p><b>اسطوانات</b></p> <p>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)</p> <p>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)</p> <p>حشب رقائقي (1D)</p> <p>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)</p> <p>كرتون ليفي (1G)</p> | <p>غير ضرورية</p> | <p>أكياس<br/>مقاومة للماء<br/>أوعية<br/>كرتون ليفي<br/>معدن<br/>بلاستيك<br/>خشب<br/><b>ألواح</b><br/>كرتون ليفي موج<br/>أنابيب<br/>كرتون ليفي</p> |

| P135  | توجيه التعبئة     | P135   |
|---|-------------------|--|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة   | العبوات الداخلية   |
| <p>صناديق<br/>فولاذ (4A)<br/>ألومنيوم (4B)</p> <p>حشب طبيعي عادي (4C1)</p> <p>حشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)</p> <p>حشب رقائقي (4D)</p> <p>حشب معاد التكوين (4F)</p> <p>كرتون ليفي (4G)</p> <p>بلاستيك مدد (4H1)</p> <p>بلاستيك جامد (4H2)</p> <p><b>اسطوانات</b></p> <p>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)</p> <p>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)</p> <p>كرتون ليفي (1G)</p> <p>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)</p> <p>حشب رقائقي (1D)</p> | <p>غير ضرورية</p> | <p>أكياس<br/>ورق<br/>بلاستيك<br/>أوعية<br/>كرتون ليفي<br/>معدن<br/>بلاستيك<br/>خشب<br/>صحائف<br/>ورق<br/>بلاستيك</p> |

| P136  | توجيه التعبئة   | P136   |
|---|-----------------|--|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية   |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>الومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2) | غير ضرورية      | أكياس<br>بلاستيك<br>نسيج<br>صناديق<br>كرتون ليفي<br>بلاستيك<br>خشب<br>حواجز فاصلة في العبوات<br>الخارجية |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>الومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>خشب رقائقي (1D)                                       |                 |  |

| P137  | توجيه التعبئة   | P137  |
|---|-----------------|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>الومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G) | غير ضرورية      | أكياس<br>بلاستيك<br>صناديق<br>كرتون ليفي<br>أنابيب<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>حواجز فاصلة في العبوات<br>الخارجية |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>الومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)                 |                 |   |

|  |
|--|
| أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:   |
| PP70 في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٥٩ و ٠٤٣٩ و ٠٤٤١ و ٠٤٤٠، عندما تعبأ العبوات ذات الشكل المحدد في عبوات مفردة، يكون التحويف المخروطي متوجهًا إلى تحت، وتوضع على العبوة علامة "هذا الجانب إلى فوق" "THIS SIDE UP". وعندما تعبأ العبوات ذات الشكل المحدد في أزواج، يوجه التحويفان المخروطيان إلى الداخل لتقليل تأثير النفث في حالة الاشتعال العرضي. |

| P138   | توجيه التعبئة   | P138             |
|--|-----------------|------------------|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و ٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١-٥:  |                 |                  |
| العبوات الخارجية   | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br>اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br>كرتون ليفي (1G) | غير ضرورية      | أكياس<br>بلاستيك |
| <b>اشتراط إضافي:</b><br>إذا كانت أطراف السلع محكمة الإغلاق، فلا ضرورة لاستعمال العبوات الداخلية.   |                 |                  |

| P139  | توجيه التعبئة   | P139  |
|---|-----------------|---|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و ٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١-٤:   |                 |   |
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| صناديق<br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)<br>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br>اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)                              | غير ضرورية      | أكياس<br>بلاستيك<br>أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب<br>بكرات<br>صحائف<br>ورق<br>بلاستيك |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b><br><b>PP71</b> في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٠٦٥ و ٠٠٤٠ و ٠٢٩٠ و ٠٢٩٠ و ٠٢٩٠ ، يجب إغلاق طرف الفتيل الصاعق بإحكام،<br>مثلاً بالاستعانة بسدادة محكمة بحيث لا يمكن تسرب المتفجر. ويجب تثبيت طرف الفتيل الصاعق المرن بطريقة محكمة.<br><b>PP72</b> في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠٠٦٥ و ٠٠٩٠ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية عندما تكون في ملفات. |                 |   |

| P140  | توجيه التعبئة   | P140   |
|---|-----------------|--|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية   |
| <p>صناديق<br/>فولاذ (4A)<br/>ألومنيوم (4B)<br/>خشب طبيعي عادي (4C1)<br/>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنحيل (4C2)<br/>خشب رقائقي (4D)<br/>خشب معاد التكوين (4F)<br/>كرتون ليفي (4G)<br/>بلاستيك جامد (4H2)</p> <p>اسطوانات<br/>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br/>ألومنيوم بغطاء قابل للنزع (1B2)<br/>كرتون ليفي (1G)<br/>خشب رقائقي (1D)<br/>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)</p> | غير ضرورية      | أكياس<br>بلاستيك<br>بكرات<br>صحائف<br>ورق كرافت<br>بلاستيك |

**أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:**

- PP73 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٠٥ ، لا تكون العبوات الداخلية ضرورية إذا كانت الأطراف محكمة الإغلاق.
- PP74 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٠١ ، يجب أن تكون العبوة مانعة للتنحيل، إلا حينما تكون الشعيلة مغطاة بأنبوبة من الورق وطرفها الأنبوة مغطى بقطفين بغطاءين قابلين للترع.
- PP75 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٠١ ، لا تستخدم الصناديق أو الاسطوانات المصنوعة من الفولاذ أو الألومنيوم.

| P141  | توجيه التعبئة   | P141  |
|---|-----------------|---|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| <p>صناديق<br/>فولاذ (4A)<br/>ألومنيوم (4B)<br/>خشب الطبيعي عادي (4C1)<br/>خشب الطبيعي بجدران مانعة للتنحيل (4C2)<br/>خشب رقائقي (4D)<br/>خشب معاد التكوين (4F)<br/>كرتون ليفي (4G)<br/>بلاستيك جامد (4H2)</p> <p>اسطوانات<br/>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br/>ألومنيوم بغطاء قابل للنزع (1B2)<br/>كرتون ليفي (1G)<br/>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)<br/>خشب رقائقي (1D)</p> | غير ضرورية      | أوعية<br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br>خشب<br>صوانٍ مزودة بحواجز فاصلة<br>بلاستيك<br>خشب<br>حواجز فاصلة في العبوات<br>الخارجية |

| P142  | تجهيزات التعبئة | P142                                |
|---|-----------------|-------------------------------------|
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية                    |
| صناديق<br>فولاذ (4A)  | غير ضرورية      | أكياس<br>ورق                        |
| ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)                           |                 | بلاستيك<br>أوعية                    |
| خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)          |                 | كرتون ليفي<br>معدن                  |
| خشب معاد التكوير (4F)<br>كرتون ليفي (4G)                        |                 | بلاستيك<br>خشب                      |
| بلاستيك حامد (4H2)<br>اسطوانات                                  |                 | صحائف<br>ورق                        |
| فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2) |                 | صواني مزودة بحواجز فاصلة<br>بلاستيك |
| كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك بغطاء قابل للترع (1H2)               |                 |                                     |
| خشب رقائقي (1D)   |                 |                                     |

| P143   | توجيه التعبئة   | P143                               |
|--|-----------------|------------------------------------|
| العبوات الخارجية                                       | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية                   |
| صناديق<br>فولاذ (4A)                                   | غير ضرورية      | أكياس<br>ورق كرافت                 |
| ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1)                  |                 | بلاستيك<br>نسيج                    |
| خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D) |                 | نسيج معالج بالمطاط<br>أوعية        |
| خشب معاد التكوين (4F)<br>كرتون ليفي (4G)               |                 | كرتون ليفي<br>معدن                 |
| بلاستيك جامد (4H2)                                     |                 | بلاستيك                            |
| اسطوانات<br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)               |                 | صوان مزودة بحواجز فاصلة<br>بلاستيك |
| ألومنيوم بغطاء قابل للترع (1B2)<br>خشب رقائقي (1D)     |                 | خشب                                |
| كرتون ليفي (1G)<br>بلاستيك، بغطاء قابل للترع (1H2)     |                 |                                    |

اشت اط اضافه:

بدلاً من العبوات الداخلية والخارجية المبينة أعلاه، يمكن استخدام عبوات مركبة (6HH2) (وعاء من البلاستيك داخل صندوق، صلبة).

**حكم خاص، يتعلق بالتعئة:**

في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٢٧١ و ٠٢٧٢ و ٠٤١٥ و ٠٤٩١، عند استخدام عبوات معدنية، تكون هذه العبوات مصممة بشكل يمنع خطر الانفجار نتيجة لزيادة الضغط الداخلي، لأسباب داخلية أو خارجية.

| P144  | توجيه التعبئة   | P144  |
|---|-----------------|---|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١ و ٤-٣ والأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٥-١-٤:   |                 |   |
| العبوات الخارجية  | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية  |
| <b>صناديق</b><br>فولاذ (4A)<br>ألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي عادي (4C1) مع بطانة معدنية<br>خشب رقائقي (4D) مع بطانة معدنية<br>خشب معاد التكوين (4F) مع بطانة معدنية<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br><b>اسطوانات</b><br>فولاذ بغطاء قابل للترع (1A2)<br>ألومنيوم، بغطاء قابل للترع (1B2)<br>بلاستيك، بغطاء قابل للترع (1H2) | غير ضرورية      | <b>أوعية</b><br>كرتون ليفي<br>معدن<br>بلاستيك<br><b>حواجز فاصلة في العبوات الخارجية</b> |
| <b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b><br><b>PP77</b> في حالة رقمي الأمم المتحدة ٠٢٤٩٠ و ٠٢٤٨٠ ، يجب حماية العبوات من دخول الماء إليها. وفي حالة نقل الأدوات التي تنشط بالماء غير معبأة، تزود بوسيلي حماية مستقلتين على الأقل لمنع دخول الماء إليها.  |                 |   |

| P200 | توجيه التعبئة   | P200 |
|------|---|------|
|      | في حالة أوعية الضغط، يجب استيفاء الاشتراطات العامة المتعلقة بالتعبئة الواردة في ٤-١-٦-١. ويجب، علاوة على ذلك، استيفاء الاشتراطات العامة الواردة في ٤-٢-٤ بخصوص الحاويات المتعددة العناصر للغازات (MEGC). يسمح باستخدام الاسطوانات والأنباب وأوعية الضغط وحزم الاسطوانات المصنعة على النحو المبين في الفصل ٢-٦، والحاويات المتعددة العناصر للغازات المصنعة على النحو المبين في ٥-٧-٦، لنقل مادة محددة عندما يكون ذلك مبيناً في الجداول التالية. ويمكن للأحكام الخاصة المتعلقة بتعبئة بعض المواد أن تحظر استخدام نوع معين من الاسطوانات أو الأنابيب أو أوعية الضغط أو حزم الاسطوانات.   |      |
| (١)  | أوعية الضغط، التي تحتوي مواد سمية تركيزها النصفي القاتل LC <sub>50</sub> (ت ق .ه) بمقدار يساوي ٢٠٠ مل/م <sup>٣</sup> (جزء في المليون) أو أقل على النحو المبين في الجدول، لا تُجهَّز بوسيلة لتنفيذ الضغط. ويجب تركيب وسائل لتنفيذ الضغط على أوعية الضغط المستخدمة في نقل ثاني أكسيد الكربون المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ١٠١٣ وأكسيد الترورو المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ١٠٧٠. أما أوعية الضغط الأخرى فيجب تجهيزها بوسائل لتنفيذ الضغط إذا طلبت ذلك السلطة المختصة في بلد الاستخدام. كذلك تحدد السلطة المختصة في بلد الاستخدام، عند الاقتضاء، نوع وسيلة تنفيذ الضغط وأجهزة تصريف الضغط وقدرة وسائل تنفيذ الضغط على التنفيذ. |      |
| (٢)  | تبين الجداول الثلاثة التالية الغازات المضغوطة (الجدول ١)، والغازات المسيلة والمذابة (الجدول ٢)، والمواد غير المدرجة في الرتبة ٢ (الجدول ٣). وهي تتضمن:  |      |
| (أ)  | رقم الأمم المتحدة واسم المادة ووصفها وتصنيفها؛  |      |
| (ب)  | التركيز LC <sub>50</sub> النصفي القاتل (ت ق .ه)، في حالة المواد السمية؛   |      |
| (ج)  | أنواع أوعية الضغط المسموح باستخدامها لنقل المادة، التي يرمز لها بالحرف "X"؛   |      |
| (د)  | مدة الاختبار القصوى للتفتيش الدوري لأوعية الضغط؛  |      |
|      | ملاحظة: فيما يتعلق بأوعية الضغط التي تستخدم في صنعها المواد المركبة، يكون تواتر الفحص الدوري خاضعاً لـ تحدده السلطة المختصة التي اعتمدت هذه الأوعية.  |      |
| (ه)  | ضغط الاختبار الأدنى لأوعية الضغط؛   |      |
| (و)  | الضغط العامل الأقصى لأوعية الضغط للغازات المضغوطة (لا يتجاوز الضغط العامل ثلاثي ضغط الاختبار في الحالات التي لا تكون فيها القيمة مبيّنة) أو نسبة (نسب) الماء القصوى حسب ضغط (ضعوط) الاختبار للغازات المسيلة والمذابة؛   |      |
| (ز)  | الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة، المنطبقة على مادة بعينها.   |      |
| (٣)  | لا يتجاوز ملء أوعية الضغط، في أي حال من الأحوال، الحد المسموح به بموجب الاشتراطات التالية:  |      |
| (أ)  | في حالة الغازات المضغوطة، لا يتجاوز الضغط العامل ثلاثي ضغط الاختبار لأوعية الضغط. تفرض القيود المتعلقة بهذا الحد الأعلى على الضغط العامل بموجب البند (٤)، حكم التعبئة الخاص "٥". ولا يتجاوز الضغط الداخلي عند ٦٥°S ضغط الاختبار، في أي حال من الأحوال.  |      |
| (ب)  | في حالة الغازات المسيلة العالية الضغط، تكون نسبة الماء بحيث لا يتجاوز الضغط المستقر عند ٦٥°S ضغط الاختبار لأوعية الضغط.   |      |
|      | يسمح باستخدام ضغوط اختبار ونسب ملء غير ما ذكر في الجدول شريطة أن تستوفي المعيار أعلاه، باستثناء الحالات التي ينطبق عليها البند (٤)، حكم التعبئة "٥" شريطة أن :  |      |
| '١'  | يستوى في المعيار (٤)، حكم التعبئة الخاص "٢"، حيثما انطبق؛   |      |
| '٢'  | أو يستوفي المعيار أعلاه في جميع الحالات الأخرى.   |      |

P200

**توجيه التعبئة (تابع)**

P200

وفي حالة الغازات المسَيَّلة العالية الضغط ومخاليط الغازات التي لا تتوافر بشأنها بيانات ذات صلة، تتحسب نسبة الماء القصوى "FR" على النحو التالي:

$$FR = 8.5 \times 10^{-4} \times d_g \times P_h$$

حيث      FR      = نسبة الماء القصوى

= كثافة الغاز (عند ١٥°C، ١ بار) (غرام/لتر)      d<sub>g</sub>

= ضغط الاختبار الأدنى (بار)      P<sub>h</sub>

وإذا كانت كثافة الغاز مجهولة، تتحسب نسبة الماء القصوى على النحو التالي:

$$FR = \frac{P_h \times MM \times 10^{-3}}{R \times 338}$$

حيث      FR      = نسبة الماء القصوى

= ضغط الاختبار الأدنى (بار)      P<sub>h</sub>

= الكتلة الجزيئية (غرام/جزيء)      MM

ويتحسب ثابت الغاز R على النحو التالي:

$$8.31451 \times 10^{-2} \text{ bar.l/mol.K} = R$$

وفي حالة مخاليط الغازات، يؤخذ بمتوسط الكتلة الجزيئية وتراعى التركيزات الحجمية للمكونات المخطوبة.

(ج) في حالة الغازات المسَيَّلة المنخفضة الضغط، يجب أن تعادل الكتلة القصوى للمحتويات لكل لتر من الماء (عامل الماء) ٩٥٪ من كثافة الطور السائل عند ٥٠°C؛ وعلاوة على ذلك، يجب ألا يملأ الغاز في طوره السائل وعاء الضغط عند ارتفاع درجات الحرارة حتى ٦٠°C. ولا يقل ضغط الاختبار لوعاء الضغط عن الضغط البخاري (بالقيمة المطلقة) للسائل عند ٦٥°C ناقصاً ١٠٠ كيلوباسكال (١ بار).

وفي حالة الغازات المسَيَّلة المنخفضة الضغط ومخاليط الغازات التي لا تتوافر بشأنها بيانات ذات صلة، تتحسب نسبة الماء القصوى على النحو التالي:

$$FR = (0.0032 \times BP - 0.24) \times d_1$$

حيث      FR      = نسبة الماء القصوى

= نقطة الغليان (درجة كلفن)      BP

= كثافة السائل عند نقطة الغليان (كغ/ل)      d<sub>1</sub>

(د) وفي حالة رقم الأمم المتحدة ١٠٠١، الأستيلين المذاب، وفي حالة رقم الأمم المتحدة ٣٣٧٤، الأستيلين الخالي من المذيب، انظر البند (٤)، حكم التعبئة الخاص "p".

| P200   | توجيه التعبئة (تابع)               | P200 |
|--|------------------------------------|------|
| (٤) مفاتيح العمود المعنون "الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة":<br>التوافق المادي (للغازات، انظر معياري المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم ISO 11114-1:1997 و ISO 11114-2:2000)<br>التوافق المادي (للغازات، انظر معياري المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم ISO 11114-1:1997 و ISO 11114-2:2000)  |                                    |      |
| لا يرخص باستخدام أوعية الضغط المصنوعة من سبائك الألومنيوم.   | :a<br>لا تستخدم الصمامات النحاسية. |      |
| لا تتجاوز نسبة النحاس في الأجزاء المعدنية الملائمة للمحتويات ٦٥٪.  | :b                                 |      |
| عند استخدام أوعية الضغط الفولاذية، لا يسمح إلا بالأوعية التي تحمل العلامة "H".   | :c                                 |      |
| اشتراطات للمواد السمية التي لا تتجاوز نسبة تركيزها النصفي القاتل (ت ق.هـ ٢٠٠ مل/م <sup>٣</sup> (جزء في المليون))<br>تجهز مخارج الصمامات بسدادات أو أغطية مانعة لتسرب الغاز، متحجزة للضغط، تطابق لولتها<br>لولية مخارج الصمامات.  | :d<br>:k                           |      |
| ويركب صمام فردي على كل اسطوانة داخل الحزمة ويكون مغلقاً أثناء النقل. وبعد الملاء، يفرغ<br>أنبوب التوصيل المتشعب ويعسل ويسد.  |                                    |      |
| يمكن تزويد الحزم التي تحتوي رقم الأمم المتحدة ٤٤١٠، فلور مضغوط، بصمامات عازلة على<br>مجموعات اسطوانات لا تتجاوز سعتها المائية الإجمالية ١٥٠ لترًا، وذلك بدلاً من تركيب صمام<br>عازل على كل اسطوانة.  |                                    |      |
| يجب أن يكون ضغط اختبار الاسطوانات الفردية والاسطوانات الداخلية في حزمة، أكبر أو<br>مساوية لـ ٢٠٠ بار، وأن لا يقل سمك الجدار عن ٣,٥ مم لسبيكة الألومنيوم أو ٢ مم للفولاذ.<br>وتنقل الاسطوانات التي لا تفي بهذا الشرط في عبوة خارجية جامدة تحمي الاسطوانة وتجهزها<br>بدرجة كافية وتفي بمستوى أداء مجموعة التعبئة I. ويجب ألا يقل سمك جدار أوعية الضغط عن<br>القيمة التي تحددها السلطة المختصة.   |                                    |      |
| ولا ترتكب وسيلة لتخفيض الضغط على أوعية الضغط.<br>ولا تتجاوز السعة المائية القصوى للاسطوانات الفردية وللاسطوانات الداخلية في حزمة ٨٥ لترًا.<br>يجب أن يكون كل صمام متيناً بحيث يصمد لضغط الاختبار في وعاء الضغط، وموصلاً مباشرة<br>بوعاء الضغط، إما بلوب مستدق وإما بوسيلة أخرى تفي باشتراطات الرقم ٢:2001-10692 التي<br>وضعتها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO).  |                                    |      |
| ويكون الصمام إما من نوع عدم الحشية وبجاجز عدم الثقوب، وإما من نوع يمنع التسريب عن<br>طريق العبوة أو غيرها.<br>ويختبر كل وعاء ضغط بعد ملئه للتأكد من عدم التسرب.  |                                    |      |
| أحكام تنطبق على الغازات تحديداً<br>أكسيد الإثيلين المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ٤٠١٠ يجوز تعبئته أيضاً في عبوات زجاجية محكمة السد<br>أو في عبوات داخلية معدنية مزودة بمواد توسيد مناسبة في صناديق من الكرتون الليفي أو الخشب أو المعدن<br>تستوفي مستوى أداء مجموعة التعبئة I. وأقصى كمية مسموح بها في آية عبوة داخلية زجاجية هي ٣٠ غ،<br>في حين أن أقصى كمية مسموح بها في آية عبوة داخلية معدنية هي ٢٠٠ غ. وبعد الملاء، يجب التأكد من<br>أن العبوة الداخلية مانعة للتسرب بوضعها في حوض ماء ساخن بدرجة حرارة كافية، ولمدة كافية، لضمان<br>تحقيق ضغط داخلي يعادل الضغط البخاري لأكسيد الإثيلين عند ٥٥°س. ولا تتجاوز الكتلة الصافية<br>القصوى في آية عبوة خارجية ٢,٥ كغ. | :l                                 |      |
| تملاً أوعية الضغط بحيث لا يتجاوز الضغط العامل ٥ بار.<br>يجب ألا تحتوي الاسطوانات والاسطوانات الفردية المدرجة في حزم أكثر من ٥ كغ من الغاز.<br>وعندما تكون الحزم التي تحتوي على فلور مضغوط، مشار إليه برقم الأمم المتحدة ٤٤١٠،<br>مقسمة إلى مجموعات من الاسطوانات وفقاً لحكم التعبئة الخاص "K" يجب ألا تحتوي كل<br>مجموعه على أكثر من ٥ كغ من الغاز.  | :m<br>:n                           |      |

| P200 | توجيه التعبئة (تابع)   | P200 |
|------|--|------|
| :o   | يجب عدم تجاوز القيمة المبينة في الجدول للضغط العامل أو نسبة الماء أياً كانت الحال.   | :p   |
| :p   | في حالة الأستيلين المذاب المشار إليه برقم الأمم المتحدة ١٠٠١، وفي حالة الأستيلين الخالي من المذيب المشار إليه رقم الأمم المتحدة ٣٣٧٤، تماماً الاسطوانات بمادة مسامية أحادية متجانسة. ولا تتجاوز قيمة الضغط العامل وكمية الأستيلين القيم المحددة في الموافقة أو القيم المبينة في المعيار ISO 3807-1:2000 أو المعيار ISO 3807-2:2000، حسبما ينطبق.   | :q   |
| :q   | في حالة الأستيلين المذاب المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ١٠٠١، تحتوي الاسطوانات كمية من الأسيتون أو من مذيب مناسب على النحو المبين في الموافقة (انظر المعيار ISO 3807-1:2000 أو المعيار ISO 3807-2:2000 حسبما ينطبق)؛ والاسطوانات المزودة بوسيلة لتخفيض الضغط، أو المربوطة كل منها بالأخرى، تنقل وهي في وضع عمودي.  | :r   |
| :r   | أما اشتراط أن يكون ضغط الاختبار ٥٢ بار فإنه ينطبق فقط على الاسطوانات المستوفية للمعيار ISO 3807-2:2000.  | :ra  |
| :ra  | تركب سدادات أو أغطية مانعة لتسرب الغاز على صمامات أووعية الضغط التي تحتوي الغازات التلقائية الاشتعال أو مخالطي الغازات اللهوية التي تحتوي نسبة تزيد على ١٪ من المركبات التلقائية الاشتعال. وعندما تُجمَع أووعية الضغط هذه في حزمة، يركب صمام على كل وعاء ضغط، ويكون الصمام مغلقاً أثناء النقل، كما تركب سدادات أو أغطية مانعة لتسرب الغاز، حافظة للضغط على مخارج صمامات أنبوب التجميع المتشعب. وتكون السدادات والأغطية المانعة لتسرب الغاز ذات لولبة تطابق لولبة مخارج الصمامات. | :s   |
| :s   | يجب أن تكون نسبة ماء هذا الغاز محدودة بحيث إذا حدث تحلل كامل، لا يتتجاوز الضغط ثلثي ضغط الاختبار لوعاء الضغط.  | :t   |
| :t   | يجوز أيضاً تعبئة هذا الغاز في كبسولات، قيد الشروط التالية:   | :u   |
| (أ)  | ألا تتجاوز كتلة الغاز ١٥٠ غ في الكبسولة الواحدة؟   |      |
| (ب)  | أن تخلو الكبسولات من أعطال تخط من متنتها؟  |      |
| (ج)  | أن يُكفل منع المغلق للتسرّب بوسيلة إضافية (من غطاء أو ثوبيج أو ختم أو رباط أو ما إلى ذلك) من شأنها منع أي تسرب عبر المغلق أثناء النقل؛   |      |
| (د)  | أن توضع الكبسولات في عبوة خارجية متينة بما فيه الكفاية؛ ويجب في العبوة ألا يفوق وزنها ٧٥ كغ.   |      |
| :u   | تستوفي أووعية الضغط المصنوعة من سبائك الألومنيوم ما يلي من الشروط:   |      |
| -    | أن تكون مزودة بصمامات من نحاس أصفر أو فولاذ لا يصدأ؛   |      |
| -    | أن تُنظف وفقاً للمعيار ISO 11621:1997، وألا تكون ملوثة بالزيت.   |      |
| '١'  | لا يقل سمك الجدران في أووعية الضغط عن ٣ مم.  |      |
| '٢'  | يجب التأكد قبل عملية النقل من أن الضغط لم يرتفع بسبب إمكانية تولد المدروجين.   |      |
|      | الفحص الدوري   |      |
| :v   | يجوز تجديد الفترة بين الاختبارات الدورية إلى ١٠ سنوات لأوعية الضغط المصنوعة من سبائك الألومنيوم عندما تكون سبيكة وعاء الضغط قد أخضعت لاختبار التآكل نتيجة للإجهاد وفقاً للمعيار ISO 7866:1999.   |      |
| :w   | يجوز تجديد الفترة بين عمليات الفحص الدوري إلى ١٥ سنة للاسطوانات الفولاذية إذا وافقت على ذلك السلطة المختصة في بلد الاستخدام.   |      |
| :x   | اشتراطات لأوصاف "غير محددة على نحو آخر" (رغ مأ) وللمحاليط تكون مواد صنع أووعية الضغط وتواجدها موائمة للمحتويات، ولا تتفاعل معها على نحو يشكل مركبات ضارة أو خطيرة.   |      |
| :y   | يحسب ضغط الاختبار ونسبة الماء وفقاً لاشتراطات البند (٣) ذات الصلة.   |      |

| P200 | توجيه التعبئة (تابع)   | P200 |
|------|--|------|
|      | لا تنقل المواد السمية التي لا يتجاوز تركيزها النصفي القاتل (ت.ق.٪) (LC <sub>50</sub> ) ٢٠٠ مل/٣م في أنابيب أو أوعية ضغط أو حاويات غازات متعددة العناصر، وتستوفي هذه المواد حكم التعبئة الخاص "k". غير أنه يمكن نقل خلوط أكسيد النيترويك ورابع أكسيد ثنائي النيتروجين المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ١٩٧٥ في أوعية ضغط.           |      |
|      | تستوفي اشتراطات حكم التعبئة الخاص "q" بالنسبة لأوعية الضغط المحتوية غازات تلقائية الاشتعال أو مخالفات لهوة تحتوي أكثر من ١٪ من مركبات تلقائية الاشتعال.  |      |
|      | تتحذ التدابير اللازمة لمنع التفاعلات الخطيرة (أي البلمرة أو التحلل) أثناء النقل. ويجب ضمان استقرار المواد أو إضافة عامل مانع للتفاعل إذا اقتضت الضرورة.  |      |
|      | عند ملء المخالفات التي تحتوي ثنائي بوران "B2H6" المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ١٩١١ يراعى أن يكون مستوى الضغط بحيث لا يتجاوز الضغط في الوعاء ثلثي ضغط الاختبار، إذا تحلل ثنائي البوران تماماً.   |      |
|      | في حالة المخالفات التي تحتوي على الجerman المدرج تحت رقم الأمم المتحدة ٢١٩٢، أو المخالفات الأخرى التي تحتوي على ما يصل إلى ٣٥٪ من الجerman في الهدروجين أو النيتروجين أو ما يصل إلى ٢٨٪ من الجerman في الهليوم أو الأرغون، يجب أن يكون الملء حتى مستوى ضغط لا يتجاوز ثلثي ضغط الاختبار لوعاء الضغط، إذا حدث تحلل كامل للجرمان. |      |

| الجدول ١: الغازات المضغوطة       |                                  |                                  |                       |                             |              |           |        |          |                                  |                  |                  |   | P200          |
|----------------------------------|----------------------------------|----------------------------------|-----------------------|-----------------------------|--------------|-----------|--------|----------|----------------------------------|------------------|------------------|---|---------------|
| رقم الأمم المتحدة                | الاسم والوصف                     |                                  |                       |                             |              |           |        |          |                                  |                  |                  |   | Tariff Number |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتبغية | الضغط العامل، بار <sup>(١)</sup> | ضغط الاختبار، بار <sup>(٢)</sup> | مدة الاختبار بالسنوات | حاويات غازات متعددة الفناصر | حزم اسطوانات | أوعية ضغط | أنابيب | اسطوانات | التركيز القائل مل/م <sup>٣</sup> | المخاطر الإضافية | الرتبة أو الشعبة | الإعفاء من التصريح                      |               |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | هواء، مضغوط                             | 1٠٠٢          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | أرغون، مضغوط                            | 1٠٠٦          |
| u                                |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        | 3760                             | 2.1              | 2.3              | أول أكسيد الكربون، مضغوط                | 1٠١٦          |
|                                  |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  | 2.1              | 2.3              | غاز الفحم، مضغوط                        | 1٠٢٣          |
| a, k, n, o                       | 30                               | 200                              | 5                     |                             | X            |           |        | X        | 185                              | 5.1              | 2.3              | فلور، مضغوط                             | 1٠٤٥          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | هليوم، مضغوط                            | 1٠٤٦          |
| d                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.1              | هdroجين، مضغوط                          | 1٠٤٩          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | اكريليتون، مضغوط                        | 1٠٥٦          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | نيون، مضغوط                             | 1٠٦٥          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | نتروجين، مضغوط                          | 1٠٦٦          |
|                                  |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  | 2.1              | 2.3              | غاز النفط، مضغوط                        | 1٠٧١          |
| s                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  | 5.1              | 2.2              | أكسجين، مضغوط                           | 1٠٧٢          |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.3              | رابع فوسفات سداسي إثيل وغاز مضغوط محلول | ١٦١٢          |
| k, o                             | 33                               | 225                              | 5                     |                             | X            |           |        | X        | 115                              | 5.1              | 2.3              | أكسيد النتريك، مضغوط                    | ١٦٦٠          |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        | ≤ 5000                           | 2.1              | 2.3              | غاز مضغوط، سمي، لهوب، غ م ١             | ١٩٥٣          |
| z                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.1              | غاز مضغوط، لهوب، غ م ١                  | ١٩٥٤          |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                           | X            | X         | X      | X        | ≤ 5000                           |                  | 2.3              | غاز مضغوط، سمي، غ م ١                   | ١٩٥٥          |
| z                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.2              | غاز مضغوط، غ م ١                        | ١٩٥٦          |
| d                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.1              | ديوتريوم، مضغوط                         | ١٩٥٧          |
| z                                |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.1              | مخلوط غازات هdro-كربونية مضغوطة، غ م ١  | ١٩٦٤          |
|                                  |                                  |                                  | 10                    | X                           | X            | X         | X      | X        |                                  |                  | 2.1              | ميثان، مضغوط أو غاز طبيعي               | ١٩٧١          |
|                                  |                                  |                                  |                       |                             |              |           |        |          |                                  |                  |                  | مضغوطة عالي المحتوى من الميثان          |               |

(أ) إذا لم ترد بيانات في عمودي ضغط الاختبار والضغط العامل، يجب ألا يتجاوز الضغط العامل ثلثي ضغط الاختبار.

| توجيه التعبئة (تابع)             |                                  |                                  |                       |                            |              |           |       |          |                                    |          |                  | P200                                  |                   |
|----------------------------------|----------------------------------|----------------------------------|-----------------------|----------------------------|--------------|-----------|-------|----------|------------------------------------|----------|------------------|---------------------------------------|-------------------|
| الجدول ١: الغازات المضغوطة       |                                  |                                  |                       |                            |              |           |       |          |                                    |          |                  |                                       | P200              |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة | الضغط العامل، بار <sup>(١)</sup> | ضغط الاختبار، بار <sup>(١)</sup> | مدة الاختبار بالساعات | حاويات غازات معددة العناصر | حجم اسطوانات | أوعية ضغط | أنبوب | اسطوانات | التركيز الفائق في / م <sup>٣</sup> | الماء    | الرطبة أو الشبعة | الاسم والوصف                          | رقم الأمم المتحدة |
| d                                |                                  |                                  | 10                    | X                          | X            | X         | X     | X        |                                    |          | 2.1              | هيدروجين وخلوط ميثان مضغوط،           | ٢٠٣٤              |
| a, k, n, o                       | 30                               | 200                              | 5                     |                            | X            |           |       | X        | 2.6                                | 5.1<br>8 | 2.3              | ثاني فلوريد الأكسجين، مضغوط           | ٢١٩٠              |
| z                                |                                  |                                  | 10                    | X                          | X            | X         | X     | X        |                                    | 5.1      | 2.2              | غاز مضغوط، مؤكسد، غ م ١               | ٣١٥٦              |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                          | X            | X         | X     | X        | ≤ 5000                             | 5.1      | 2.3              | غاز مضغوط، سمی، مؤكسد، غ م ١          | ٣٣٠٣              |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                          | X            | X         | X     | X        | ≤ 5000                             | 8        | 2.3              | غاز مضغوط، سمی، أكال، غ م ١           | ٣٣٠٤              |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                          | X            | X         | X     | X        | ≤ 5000                             | 2.1<br>8 | 2.3              | غاز مضغوط، سمی، لوب، أكال،<br>غ م ١   | ٢٢٠٥              |
| z                                |                                  |                                  | 5                     | X                          | X            | X         | X     | X        | ≤ 5000                             | 5.1<br>8 | 2.3              | غاز مضغوط، سمی، مؤكسد،<br>أكال، غ م ١ | ٣٣٠٦              |

(١) إذا لم ترد بيانات في عمودي ضغط الاختبار والضغط العامل، يجب ألا يتجاوز الضغط العامل ثلاثي ضغط الاختبار.

| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |                              |                          |                       |                     |      |              |           |          |                    |          |                     |  | P200              | تجيئ التعبئة (تابع) | P200 |
|------------------------------------|------------------------------|--------------------------|-----------------------|---------------------|------|--------------|-----------|----------|--------------------|----------|---------------------|--|-------------------|---------------------|------|
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة   | نسبة الماء                   | ضغط الاختبار، بار        | مدة الاختبار بالساعات | غازات معادنة العاصر | أذيب | جزم اسطوانات | أوعية ضغط | اسطوانات | المزيك القاتل عل/م | الماء    | المرتبة أو المجموعة | الاسم والوصف   | رقم الأمم المتحدة |                     |      |
| c, p                               |                              | 60<br>52                 | 10                    | X                   |      |              |           | X        |                    |          | 2.1                 | أستيلين، مذاب  | ١٠٠١              |                     |      |
| b                                  | 0.53                         | 33                       | 5                     | X                   | X    | X            | X         | X        | 4000               | 8        | 2.3                 | نشادر لا مائي  | ١٠٠٥              |                     |      |
|                                    | 0.715<br>0.86                | 225<br>300               | 5                     | X                   | X    | X            | X         | X        | 387                | 8        | 2.3                 | ثلاثي فلوريد البورون   | ١٠٠٨              |                     |      |
|                                    | 1.13<br>1.44<br>1.60         | 42<br>120<br>250         | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | برومو ثلاثي فلوروبيتان (غاز تبريد R (13B1)                             | ١٠٠٩              |                     |      |
|                                    | 0.59                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتاديennes، مشتقة (١، ٢ - بوتاديين) أو                                | ١٠١٠              |                     |      |
|                                    | 0.55                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتاديennes، مشتقة (٣، ٤ - بوتاديين) أو                                | ١٠١٠              |                     |      |
| z, v                               |                              |                          | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | مخالط بوتاديennes و هدرو كربونات، مشتقة، تحتوي أكثر من ٤٠٪ بوتاديennes | ١٠١٠              |                     |      |
| v                                  | 0.52                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتان  | ١٠١١              |                     |      |
| z                                  | 0.50                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتيلين (مخالط البوتيلينات) أو   | ١٠١٢              |                     |      |
|                                    | 0.53                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتيلين (١- بوتيلين) أو  | ١٠١٢              |                     |      |
|                                    | 0.55                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتيلين (سييس - ٢ - بوتيلين) أو  | ١٠١٢              |                     |      |
|                                    | 0.54                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بوتيلين (ترانس - ٢ - بوتيلين)  | ١٠١٢              |                     |      |
|                                    | 0.68<br>0.76                 | 190<br>250               | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | ثاني أكسيد كربون   | ١٠١٣              |                     |      |
| a                                  | 1.25                         | 22                       | 5                     | X                   | X    | X            | X         | X        | 293                | 5.1<br>8 | 2.3                 | كلور   | ١٠١٧              |                     |      |
|                                    | 1.03                         | 27                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | كلورو ثائي فلوروبيتان (غاز تبريد (R 22)                                | ١٠١٨              |                     |      |
|                                    | 1.05                         | 25                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | كلورو خماسي فلوروبيتان (غاز تبريد (R 115)                              | ١٠٢٠              |                     |      |
|                                    | 1.20                         | 11                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | - ١ - كلورو - ٢ - ٢ - رباعي فلوروبيتان (غاز تبريد (R 124)              | ١٠٢١              |                     |      |
|                                    | 0.83<br>0.90<br>1.04<br>1.11 | 100<br>120<br>190<br>250 | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | كلورو ثائي فلوروبيتان (غاز تبريد (R 13)                                | ١٠٢٢              |                     |      |
| u                                  | 0.70                         | 100                      | 5                     | X                   | X    | X            | X         | X        | 350                | 2.1      | 2.3                 | سيانوجين   | ١٠٢٦              |                     |      |
|                                    | 0.55                         | 18                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.1                 | بروبان حلقي (سيكلوبروبان)  | ١٠٢٧              |                     |      |
|                                    | 1.15                         | 16                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | ثنائي كلورو ثائي فلوروبيتان (غاز تبريد (R 12)                          | ١٠٢٨              |                     |      |
|                                    | 1.23                         | 10                       | 10                    | X                   | X    | X            | X         | X        |                    |          | 2.2                 | ثنائي كلورو فلوروبيتان (غاز تبريد (R 21)                               | ١٠٢٩              |                     |      |

| تجيئ التعبئة (تابع)                |  |                          |                       |                            |        |              |           |          |              |      |                  | P200   |                   |
|------------------------------------|--|--------------------------|-----------------------|----------------------------|--------|--------------|-----------|----------|--------------|------|------------------|--|-------------------|
| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |  |                          |                       |                            |        |              |           |          |              |      |                  |  | P200              |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة   | نسبة الماء                             | ضغط الاختبار، بار        | مدة الاختبار بالسنوات | جوديات غازات معادلة العاصر | أنيبيز | زنم أسطوانات | أوعية حفظ | أسطوانات | أتربكير أفال | آلدر | آرمية أو الشعيبة | الاسم والوصف   | رقم الأمم المتحدة |
|                                    | 0.79                                   | 16                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | ـ نتائـي فلوروايثان (غاز تبريد (R 152a   | ١٠٣٠              |
| b                                  | 0.59                                   | 10                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أمين ثبـائي مـثيل، لا مـائي  | ١٠٣٢              |
|                                    | 0.58                                   | 18                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أثير ثبـائي مـثيل  | ١٠٣٣              |
|                                    | 0.25<br>0.30<br>0.40                   | 95<br>120<br>300         | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | إيثان  | ١٠٣٥              |
| b                                  | 0.61                                   | 10                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أمين إثيل  | ١٠٣٦              |
| a<br>ra                            | 0.80                                   | 10                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | كلوريد إثيل  | ١٠٣٧              |
|                                    | 0.64                                   | 10                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أثير مـثيل إـثـيل  | ١٠٣٩              |
| L                                  | 0.78                                   | 15                       | 5                     | X                          | X      | X            | X         | X        | 2900         | 2.1  | 2.3              | أكسـيد إـثـيلـين مع نـتروـجيـن حتـى ضـغـطـ كـلـي ١ مـيـغاـسـكـال (١٠ بـار) عند ٥٠ سـ   | ١٠٤٠              |
|                                    | 0.66<br>0.75                           | 190<br>250               | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أكسـيد الـاثـيلـين وـثـانـي أـكسـيد الـكـربـون، مـخلـوط يـحـتـوي أـكسـيد الـاثـيلـين بـنـسـبـة تـبـريـد عـلـى ٩٪ وـلـا تـجاـوز ٨٧٪ | ١٠٤١              |
| b, z                               |  |                          | 5                     |                            | X      | X            |           | X        |              |      | 2.2              | سـادـ نـشـادـري مـحـلـولـ، بـه نـشـادـ حرـ   | ١٠٤٣              |
| a, d                               | 1.51                                   | 60                       | 5                     | X                          | X      | X            | X         | X        | 2860         | 8    | 2.3              | برـومـيد هـدـروـجيـن، لا مـائي   | ١٠٤٨              |
| a, d<br>a, d<br>a, d<br>a, d       | 0.30<br>0.56<br>0.67<br>0.74           | 100<br>120<br>150<br>200 | 5                     | X                          | X      | X            | X         | X        | 2810         | 8    | 2.3              | كلـورـيد هـدـروـجيـن، لا مـائي   | ١٠٥٠              |
| d, u                               | 0.67                                   | 48                       | 5                     | X                          | X      | X            | X         | X        | 712          | 2.1  | 2.3              | كـيرـيتـيد هـدـروـجيـن   | ١٠٥٣              |
|                                    | 0.52                                   | 10                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أـيسـوـ بوـتـيـلـين  | ١٠٥٥              |
|                                    | Test pressure = 1.5 x working pressure |                          | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.2              | غازـات مـسـيـلـة غـير لـهـوـة مـضـافـ إـلـيـها نـتـروـجيـن أوـ ثـانـي أـكسـيد كـرـبـون أوـ هـوـاء                                  | ١٠٥٨              |
| c, z                               |  |                          | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | مـثـيل استـيلـين وـبرـوبـادـاـينـ، مـخلـوطـ مـثـبـتـ أوـ   | ١٠٦٠              |
| c                                  | 0.52                                   | 22                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | مـثـيل استـيلـين وـبرـوبـادـاـينـ، مـخلـوطـ مـثـبـتـ (برـوبـادـاـينـ مع ١٪ إـلـى ٤٪ مـثـيل استـيلـينـ)                             |                   |
| b                                  | 0.58                                   | 13                       | 10                    | X                          | X      | X            | X         | X        |              |      | 2.1              | أـمينـ مـثـيلـ، لا مـائيـ  | ١٠٦١              |
| a                                  | 1.51                                   | 10                       | 5                     | X                          | X      | X            | X         | X        | 850          |      | 2.3              | برـومـيد مـثـيلـ   | ١٠٦٢              |

| توجيه التعبئة (تابع)               |   |                  |                         |                      |                 |           |               |        |                     |                     |                      | P200              |                        |                                  |        |
|------------------------------------|---|------------------|-------------------------|----------------------|-----------------|-----------|---------------|--------|---------------------|---------------------|----------------------|-------------------|------------------------|----------------------------------|--------|
| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |   |                  |                         |                      |                 |           |               |        |                     |                     |                      |                   | P200                   |                                  |        |
| رقم الأمم المتحدة                  | الاسم والوصف                                      | المادة أو الشعنة | المادة الحاملة الأخففية | التركيز القاتل (٪/م) | الجهاز المترافق | أسطوانتان | جهاز اسطوانات | أنابيب | غازات متعددة الفاصل | غازات متعددة الفاصل | نسبة الماء           | ضغط الإختبار، بار | نوع الاختبار بالمسنوات | الأحكام الخاصة المسليمة بالمعونة |        |
| ١٠٦٣                               | كلوريد ميشيل (غاز تبريد R 40)                     | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.81                 | 17                | ١٠                     | نوع الاختبار بالمسنوات           |        |
| ١٠٦٤                               | مركبثان ميشيل                                     | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.78                 | 10                | ٥                      | غازات متعددة الفاصل              |        |
| ١٠٦٧                               | رابع أكسيد ثنائي التتروجين (ثاني أكسيد التتروجين) | 2.3              | 5.1<br>8                | 115                  | 1350            |           |               |        |                     |                     | 1.30                 | 10                | ٥                      | أنابيب                           |        |
| ١٠٦٩                               | كلوريد نتروسيل                                    | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.10                 | 13                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٧٠                               | أكسيد نتروز                                       | 2.2              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.68<br>0.74<br>0.75 | 180<br>225<br>250 | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٧٥                               | غازات نفط، مسللة                                  | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   |                      |                   | ١٠                     | نوع الاختبار بالمسنوات           |        |
| ١٠٧٦                               | فوسجين  | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.23                 | 20                | ٥                      | أنابيب                           |        |
| ١٠٧٧                               | بروبيلين  | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.43                 | 27                | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٧٨                               | غاز تبريد، غ. م. أ.                               | 2.2              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   |                      |                   |                        | غاز تبريد، غ. م. أ.              |        |
| ١٠٧٩                               | ثاني أكسيد الكبريت                                | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.23                 | 12                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٠                               | سادس فلوريد الكبريت                               | 2.2              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.06<br>1.34<br>1.38 | ٧٠<br>١٤٠<br>١٦٠  | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨١                               | رباعي فلورو إثيلين، مثبت                          | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   |                      | ٢٠<br>٠           | ١٠                     | أنابيب                           |        |
| ١٠٨٢                               | ثلاثي فلورو كلورو إثيلين، مثبت (غاز تبريد R 1113) | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.13                 | ١٩                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٣                               | أمين ثلاثي ميشيل، لا مائي                         | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.56                 | ١٠                | ١٠                     | أنابيب                           |        |
| ١٠٨٥                               | بروميد الفاينيل، مثبت                             | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.37                 | ١٠                | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٦                               | كلوريد الفاينيل، مثبت                             | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.81                 | ١٢                | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٧                               | اثير ميشيل الفاينيل، مثبت                         | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.67                 | ١٠                | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨١                               | الكلوروبيكرين وبروميد الميشيل، مخلوط              | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.51                 | ١٠                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٢                               | لكلوروبيكرين وكloride الميشيل، مخلوط              | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.81                 | ١٧                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٠٨٩                               | كلوريد سيانوجين، مثبت                             | 2.3              |                         |                      |                 | X         |               | X      |                     | X                   | 1.03                 | ٢٠                | ٥                      | أنابيب                           |        |
| ١٧٤١                               | ثالث كلوريد البورون                               | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.19                 | ١٠                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٧٤٩                               | ثالث فلوريد الكلور                                | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.40                 | ٣٠                | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٨٥٨                               | سداسي فلورو البروبيلين (غاز تبريد R 1216)         | 2.2              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 1.11                 | ٢٢                | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٨٥٩                               | رابع فلوريد السليكون                              | 2.3              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.74<br>1.10         | ٢٠٠<br>٣٠٠        | ٥                      | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٨٦٠                               | فلوريد الفاينيل، مثبت                             | 2.1              |                         |                      |                 | X         | X             | X      | X                   | X                   | 0.64                 | ٢٥٠               | ١٠                     | جهاز اسطوانات                    |        |
| ١٩١١                               | ديبوران   | 2.3              |                         |                      |                 | X         |               | X      |                     | X                   | d, k, o              | ٠.٠٧              | ٢٥٠                    | ٥                                | أنابيب |

| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |              |                   |                       |                            |        |              |           |          |                     |        |                 |   | P200              |
|------------------------------------|--------------|-------------------|-----------------------|----------------------------|--------|--------------|-----------|----------|---------------------|--------|-----------------|---|-------------------|
| الحكم الخاصة المتعلقة بالتبغة      | نسبة الماء   | ضغط الاختبار، بار | مدة الاختبار بالساعات | دويات غازات متعددة العناصر | أنيزبر | جزم اسطوانات | أوعية ضغط | اسطوانات | التركيز القاتل في % | ارتفاع | ترتبة أو الشعنة | الاسم والوصف  | رقم الأمم المتحدة |
| a                                  | 0.81         | 17                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | كلوريد الميثيل وكلوريد الميثيلين، مخلوط   | ١٩١٢              |
|                                    | 0.66<br>0.75 | 190<br>250        | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | أكسيد إثيلين وثاني أكسيد كربون، مخلوط لا تزيد فيه نسبة أكسيد إثيلين على ٩%  | ١٩٥٢              |
|                                    | 1.30         | 10                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | ١، ٢ - ثنائي كلورو - ١، ٢، ٢ - رباعي فلوروإيثان (غاز تبريد (R 114   | ١٩٥٨              |
|                                    | 0.77         | 250               | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | - ثنائي فلورو إثيلين (غاز تبريد (R 1132a  | ١٩٥٩              |
|                                    | 0.34<br>0.38 | 225<br>300        | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | إثيلين  | ١٩٦٢              |
| v, z                               |              |                   | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | غاز هدرو كربوني مخلوط، مسيّل، غ. م. ا.  | ١٩٦٥              |
| z                                  |              |                   | 5                     | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.3             | مبيد غازي للحشرات، سمی، غ. م ا  | ١٩٦٧              |
| z                                  |              |                   | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | مبيد غازي للحشرات، غ. م ا   | ١٩٦٨              |
| v                                  | 0.49         | 10                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | أيسو بوتان  | ١٩٦٩              |
|                                    | 1.01         | 31                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | كلورو ثائي فلورو ميثان، وكلورو خماسي فلوروإيثان، مخلوط ذو درجة غليان ثابتة تبلغ فيه نسبة ٤٩٪ كلورو ثائي فلورو ميثان نحو (غاز تبريد (R 502 | ١٩٧٣              |
|                                    | 1.61         | 10                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | كلورو ثائي فلورو بروموميثان (غاز تبريد (R 12B1  | ١٩٧٤              |
| k, z                               |              |                   | 5                     | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.3             | أكسيد التريك ورابع أكسيد النتروجين، مخلوط (مخلوط أكسيد التريك وثاني أكسيد نتروجين)  | ١٩٧٥              |
|                                    | 1.32         | 11                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | ثاني فلورو بوتان حلقي (غاز تبريد (RC 318  | ١٩٧٦              |
| v                                  | 0.43         | 23                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | بروبان  | ١٩٧٨              |
|                                    | 0.71<br>0.90 | 200<br>300        | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | رباعي فلورو ميثان (غاز تبريد (R 14  | ١٩٨٢              |
|                                    | 1.18         | 10                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | - كلورو - ٢، ٢، ٢ - ثلاثي فلوروإيثان (غاز تبريد (R 133a   | ١٩٨٣              |
|                                    | 0.88<br>0.96 | 190<br>250        | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | ثلاثي فلورو ميثان (غاز تبريد (R 23  | ١٩٨٤              |
|                                    | 0.73         | 35                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | - ثلاثي فلوروإيثان (غاز تبريد (R 143a   | ٢٠٣٥              |
|                                    | 1.28         | 130               | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.2             | زيتون   | ٢٠٣٦              |
|                                    | 0.53         | 10                | 10                    | X X X X X                  |        |              |           |          |                     |        | 2.1             | - ثائي مثيل بروبان  | ٢٠٤٤              |

| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |              |                   |                        |                            |         |              |           |          |                     |                  |              |   | P200              |
|------------------------------------|--------------|-------------------|------------------------|----------------------------|---------|--------------|-----------|----------|---------------------|------------------|--------------|---|-------------------|
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة   | نسبة الماء   | ضغط التجربة، بدار | مدة التجربة بالسنوارات | طوابع غازات متعددة العناصر | أنيبيز. | لزم اسطوانات | أوعية ضغط | اسطوانات | التربيك القاتل مل/م | آلة تحكم الامانة | لوحة التعبئة | الاسم والوصف  | رقم الأمم المتحدة |
|                                    |              |                   |                        |                            |         |              |           |          |                     |                  |              | محلول نشادر، كثافة نسبية أقل من ٠.٨٨٠، عند ١٥ ° س في الماء مع أكثر من ٣٥٪ ولكن أقل من ٤٠٪ نشادر | ٢٠٧٣              |
| b                                  | 0.80         | 10                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  |              | مع أكثر من ٤٠٪ ولكن أقل من ٥٠٪ نشادر  |                   |
| b                                  | 0.77         | 12                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  |              | مع أكثر من ٤٠٪ ولكن أقل من ٥٠٪ نشادر  |                   |
| d, k                               | 1.10         | 42                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 20               | 2.1          | أرسين   | ٢١٨٨              |
|                                    | 0.90         | 10                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 314                 | 2.1              | 2.3          | ثنائي كلورو إيثان   | ٢١٨٩              |
|                                    | 200          | 1.08              |                        |                            |         |              |           |          | 8                   |                  |              |   |                   |
| u                                  | 1.10         | 50                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 3020                |                  | 2.3          | فلوريد السلفوريل  | ٢١٩١              |
| d,q,r                              | 0.064        | 250               | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 620                 | 2.1              | 2.3          | جرمان   | ٢١٩٢              |
|                                    | 1.13         | 200               | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.2          | سداسي فلورو إيثان (غاز تبريد (R 116)  | ٢١٩٣              |
| k                                  | 1.46         | 36                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 50               | 8            | سادس فلوريد السلينيوم   | ٢١٩٤              |
| K                                  | 1.00         | 20                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 25               | 8            | سادس فلوريد الكلوريوم   | ٢١٩٥              |
| a, k                               | 3.08         | 10                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 160              | 8            | سادس فلوريد التنغستن  | ٢١٩٦              |
| a, d                               | 2.25         | 23                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 2860                | 8                | 2.3          | يوديد المدروجين، لا مائي  | ٢١٩٧              |
| k                                  | 0.90         | 200               | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 190              | 8            | خامس فلوريد الفسفور   | ٢١٩٨              |
| k                                  | 1.25         | 300               |                        |                            |         |              |           |          |                     |                  |              |   |                   |
| d ,k,q<br>d,k,q                    | 0.30<br>0.45 | 225<br>250        | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 20               | 2.1          | فوسفين  | ٢١٩٩              |
|                                    | 0.50         | 22                | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.1          | بروباديدين، مشبت  | ٢٢٠٠              |
| k                                  | 1.60         | 31                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 2                | 2.1          | سيلينيد المدروجين، لا مائي  | ٢٢٠٢              |
| q                                  | 0.32         | 225               | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.1          | سيلان   | ٢٢٠٣              |
| q                                  | 0.36         | 250               |                        |                            |         |              |           |          |                     |                  |              |   |                   |
| u                                  | 0.87         | 30                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 1700                | 2.1              | 2.3          | كريتيد الكربونيل  | ٢٢٠٤              |
|                                    | 0.47<br>0.70 | 200<br>300        | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 360                 | 8                | 2.3          | فلوريد الكربونيل  | ٢٤١٧              |
| k                                  | 0.91         | 30                | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 40               | 8            | رابع فلوريد الكبريت   | ٢٤١٨              |
|                                    | 1.19         | 10                | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.1          | برومو ثلاثي فلورو إثيلين  | ٢٤١٩              |
|                                    | 1.08         | 22                | 5                      | X                          | X       | X            | X         | X        | 470                 | 8                | 2.3          | سداسي فلوروأسيتون   | ٢٤٢٠              |
| k                                  |              |                   | 5                      |                            | X       |              |           |          | X                   | 57               | 5.1<br>8     | ثالث أكسيد التتروجين  | ٢٤٢١              |
|                                    | 1.34         | 12                | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.2          | ثماني فلورو بوتين-٢ (غاز تبريد (R 1318  | ٢٤٢٢              |
|                                    | 1.04         | 25                | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     |                  | 2.2          | ثماني فلورو (غاز تبريد (R 218   | ٢٤٢٤              |
|                                    | 0.50         | 200               | 10                     | X                          | X       | X            | X         | X        |                     | 5.1              | 2.2          | ثالث فلوريد التتروجين   | ٢٤٥١              |

| الجدول ٢ : الغازات المسيلة والمذابة |                      |                   |                       |                    |           |              |            |          |                  |                 |                    | P200  | P200              |
|-------------------------------------|----------------------|-------------------|-----------------------|--------------------|-----------|--------------|------------|----------|------------------|-----------------|--------------------|---|-------------------|
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبيئة   | نسبة المثلث          | منفذ الاختبار، بـ | مدة الاختبار بالساعات | غاز متعددة العناصر | أوزان     | وزن اسطوانات | أوعية منفذ | اسطوانات | أثرها على القاتل | المادة المقاومة | المرتبة أو الشعيبة | الاسم والوصف  | رقم الأمم المتحدة |
| c                                   | 0.57                 | 10                | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.1                | إثيل أستيلين، مثبت  | ٢٤٥٢              |
|                                     | 0.57                 | 30                | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.1                | فلوريد الإثيل (غاز تبريد R 161)   | ٢٤٥٣              |
|                                     | 0.63                 | 300               | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.1                | فلوريد الميثيل (غاز تبريد R 41)   | ٢٤٥٤              |
|                                     |                      |                   |                       |                    |           |              |            |          |                  |                 | 2.2                | نتريت الميثيل   | ٢٤٥٥              |
|                                     | 0.99                 | 10                | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.1                | ـ ١ - كلورو ـ ١ - ثائي فلوروايشان (غاز تبريد R 142b)  | ٢٥١٧              |
| z                                   |                      |                   | 5                     | X X X X X          |           |              |            |          | 600              | 2.1<br>8        | 2.3                | ميثيل كلورو سيلان   | ٢٥٣٤              |
| a, k                                | 1.49                 | 13                | 5                     |                    | X         |              |            | X        | 122              | 5.1<br>8        | 2.3                | خامس فلوريد الكلور  | ٢٥٤٨              |
|                                     | 0.12<br>0.17<br>0.64 | 31<br>42<br>100   | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.2                | كلورو ثلاثي فلورو ميثان وثلاثي فلورو ميثنان، مخلوط لا تنفصل مكوناته بالتقطر، نسبة كلورو ثلاثي فلوروميثنان فيه نحو ٦٠٪ (غاز تبريد R 503)               | ٢٥٩٩              |
|                                     | 0.63                 | 10                | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.1                | بوتان حلقي (سيكلو بوتان)  | ٢٦٠١              |
|                                     | 1.01                 | 22                | 10                    | X X X X X          |           |              |            |          |                  |                 | 2.2                | ثنائي كلوروثنائي فلوروميثنان، وثنائي فلوروايشان، مخلوط لا تنفصل مكوناته بالتقطر، تبلغ فيه نسبة ثنائي كلورو ثائي فلوروميثنان نحو ٧٤٪ (غاز تبريد R 500) | ٢٦٠٢              |
| k, r                                | .49                  | 200               | 5                     |                    | X         |              |            | X        | 20               | 2.1             | 2.3                | ستين  | ٢٦٧٦              |
| A                                   | 1.50                 | 10                | 5                     | X X X X X          |           |              |            | X        | 290              | 5.1<br>8        | 2.3                | كلوريدي البروم  | ٢٩٠١              |
| K                                   | 1.17                 | 17                | 5                     |                    | X X X X X |              |            | X        | 10               | 8               | 2.3                | كلوريدي ثلاثي فلوروأستيل  | ٣٠٥٧              |
|                                     | 1.09                 | 18                | 10                    | X X X X X          |           |              |            | X        |                  |                 | 2.2                | ثنائي كلورو ثائي فلوروميثنان وأكسيد الإثيلين، مخلوط لا تتحاوز فيه نسبة أكسيد الإثيلين ١٢,٥٪   | ٣٠٧٠              |
| U                                   | 1.21                 | 33                | 5                     | X X X X X          |           |              |            | X        | 770              | 5.1             | 2.3                | فلوريد فوق كلورييل  | ٣٠٨٣              |
|                                     | 0.75                 | 20                | 10                    | X X X X X          |           |              |            | X        |                  |                 | 2.1                | فوق فلورو (إثير ميثيل فاينيل)   | ٣١٥٣              |
|                                     | 0.98                 | 10                | 10                    | X X X X X          |           |              |            | X        |                  |                 | 2.1                | فوق فلورو (إثير إثيل فاينيل)  | ٣١٥٤              |
| z                                   |                      |                   | 10                    | X X X X X          |           |              |            | X        |                  | 5.1             | 2.2                | غاز مسيّل، مؤكسد، غ م.  | ٣١٥٧              |

| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |              |                    |                       |                    |                          |      |             |            |              |                    |                  | Tوجيه التعبئة (تابع)   | P200 |  |
|------------------------------------|--------------|--------------------|-----------------------|--------------------|--------------------------|------|-------------|------------|--------------|--------------------|------------------|--|------|--|
| رقم الأمم المتحدة                  | الاسم والوصف |                    |                       |                    |                          |      |             |            |              |                    |                  | Tوجيه التعبئة (تابع)   | P200 |  |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة   | نسبة الماء   | مغفط الاختبار، درج | مدة الاختبار بالسنوات | غازات متعددة الغاز | غازات غازات متعددة الغاز | أنيز | كم اسطوانات | أوعية مغلف | اسطوانات     | النهاية القاتل على | نهاية أو الشفاعة |  |      |  |
|                                    | 1.05         | 18                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | - ١، ١، ١، ٢ - رباعي فلوروايشان (غاز تبريد R 134a)   | ٣١٥٩ |  |
| Z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          |              | ≤ 5000             | 2.1              | غاز مسيل، سمى، لهوب، غ. م. ١   | ٣١٦٠ |  |
| z                                  |              |                    | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.1              | غاز مسيل، لهوب، غ. م. ١.   | ٣١٦١ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          |              | ≤ 5000             | 2.3              | غاز مسيل، سمى، غ. م. ١.  | ٣١٦٢ |  |
| z                                  |              |                    | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | غاز مسيل، غ. م. أ.   | ٣١٦٣ |  |
|                                    | 0.95         | 49                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | خاسي فلوروايشان (غاز تبريد R 125)  | ٣٢٢٠ |  |
|                                    | 0.87         | 35                 |                       |                    |                          |      |             |            |              |                    |                  |  |      |  |
|                                    | 0.78         | 48                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.1              | ثنائي فلوروبيتان (غاز تبريد R 32)  | ٣٢٥٢ |  |
|                                    | 1.21         | 13                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | سباعي فلوروبروبان (غاز تبريد R 227)  | ٣٢٩٦ |  |
|                                    | 1.16         | 10                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | أكسيد إثيلين وكلورورباعي فلوروايشان مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٨,٨٪ من أكسيد الأثيلين     | ٣٢٩٧ |  |
|                                    | 1.02         | 26                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | أكسيد إثيلين وخماسي فلوروإيشان، مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٧,٩٪ من أكسيد الأثيلين         | ٣٢٩٨ |  |
|                                    | 1.03         | 17                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | أكسيد إثيلين ورباعي فلوروإيشان، مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٥,٦٪ من أكسيد إثيلين           | ٣٢٩٩ |  |
|                                    | 0.73         | 28                 | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | أكثر من 2900 | 2.1                | 2.3              | أكسيد إثيلين وثنائي أكسيد الكربون، مخلوط به أكثر من ٨٧٪ أكسيد إثيلين                       | ٣٣٠٠ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 5.1                | 2.3              | غاز مسيل، سمى، مؤكسد، غ. م. ١  | ٣٣٠٧ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 8                  | 2.3              | غاز مسيل، سمى، أكال، غ. م. ١   | ٣٣٠٨ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 2.1                | 2.3              | غاز مسيل، سمى، لهوب، أكال، غ. م. ١   | ٣٣٠٩ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 8                  | 2.3              | غاز مسيل، سمى، أكال، غ. م. ١   | ٣٣٠٨ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 2.1                | 2.3              | غاز مسيل، سمى، لهوب، أكال، غ. م. ١   | ٣٣٠٩ |  |
| z                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 8                  | 2.3              | غاز مسيل، سمى، مؤكسد، أكال، غ. م. ١  | ٣٣١٠ |  |
| b                                  |              |                    | 5                     | X                  | X                        | X    | X           | X          | ≤ 5000       | 5.1                | 2.3              | محلول نشادر، كثافة نسبية أقل من ٠,٨٨٠ عند درجة ١٥°C في الماء، يحتوي أكثر من ٥٠٪ من النشادر | ٣٣١٨ |  |
|                                    | 0.82         | 36                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | غاز تبريد A 404A   | ٣٣٣٧ |  |
|                                    | 0.94         | 32                 | 10                    | X                  | X                        | X    | X           | X          |              |                    | 2.2              | غاز تبريد A 407A   | ٣٣٣٨ |  |

| توجيه التعبئة (تابع)               |            |                   |                         |                            |        |              |           |          |                    |                 | P200                              |                  |                   |
|------------------------------------|------------|-------------------|-------------------------|----------------------------|--------|--------------|-----------|----------|--------------------|-----------------|-----------------------------------|------------------|-------------------|
| الجدول ٢: الغازات المسيلة والمذابة |            |                   |                         |                            |        |              |           |          |                    |                 | P200                              |                  |                   |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالشعبية   | نسبة الماء | ضغط الاختبار، بار | مدة الاختبار بالسنوارات | ثريات غازات متعددة العناصر | أنيبيز | جزم اسطوانات | أوعية ضغط | اسطوانات | التركيز القاتل من٪ | الأشطر الإضافية | الترتبة أو الشعوبية               | الاسم والوصف     | رقم الأمم المتحدة |
|                                    | 0.93       | 33                | 10                      | X X X X X                  |        |              |           |          | 2.2                |                 | R 407B                            | ٣٣٣٩             |                   |
|                                    | 0.95       | 33                | 10                      | X X X X X                  |        |              |           |          | 2.2                |                 | R 407C                            | ٣٣٤٠             |                   |
| z                                  |            |                   | 10                      | X X X X X                  |        |              |           |          | 2.1                |                 | غاز مبيد للآفات، لحوب، غ م ١      | ٣٣٥٤             |                   |
| z                                  |            |                   | 5                       | X X X X X                  |        |              |           |          | 2.1                | 2.3             | غاز مبيد للآفات، سمی، لحوب، غ م ١ | ٣٣٥٥             |                   |
| c, p                               |            | 60<br>52          | 5                       |                            | X      |              |           | X        |                    |                 | 2.1                               | أستيلين، مذيب حر | ٣٣٧٤              |

| توجيه التعبئة (تابع)                 |            |                    |                       |                           |        |              |            |          |                      |             | P200           |  |                   |
|--------------------------------------|------------|--------------------|-----------------------|---------------------------|--------|--------------|------------|----------|----------------------|-------------|----------------|--|-------------------|
| الجدول ٣: مواد غير مدرجة في الرتبة ٢ |            |                    |                       |                           |        |              |            |          |                      |             |                | P200   |                   |
| الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة     | نسبة الماء | مغلف الاختبار، بار | مدة الاختبار بالساعات | غيرات غازات متعددة الغناص | أنابيب | جذع اسطوانات | أوعية محفظ | اسطوانات | ارتفاع القتل على ملء | ارتفاع طلاق | ارتفاع أو تآكل | الاسم والوصف   | رقم الأمم المتحدة |
| k                                    | 0.55       | 100                | 5                     |                           | X      |              |            | X        | 40                   | 3           | 6.1            | سيانيد المدروجين، مثبت، به أقل من ٣٪ ماء                       | ١٠٥١              |
| t                                    | 0.84       | 10                 | 5                     |                           | X      | X            |            | X        | 966                  | 6.1         | 8              | فلوريد المدروجين، لا مائي                                      | ١٠٥٢              |
| k                                    | (٤)        | 10                 | 5                     |                           | X      | X            |            | X        | 25                   | 6.1<br>8    | 5.1            | حامض فلوريد البروم   | ١٧٤٥              |
| k                                    | (٤)        | 10                 | 5                     |                           | X      | X            |            | X        | 50                   | 6.1<br>8    | 5.1            | ثالث فلوريد البروم   | ١٧٤٦              |
| k                                    | (٤)        | 10                 | 5                     |                           | X      | X            |            | X        | 120                  | 6.1<br>8    | 5.1            | حامض فلوريد اليود  | ٢٤٩٥              |
| z                                    |            | 10                 | 5                     |                           | X      | X            |            | X        |                      | 6.1         | 3              | أكسيد إيثيلين وأكسيد البروبيلين، مخلوط به حتى ٣٠٪ أكسيد إثيلين | ٢٩٨٣              |

(أ) يشترط ألا يقل الفراغ (في أعلى العبوة) عن ٨٪ من حجمها.

| توجيه التعبئة  |  | P201 | P201 |
|--|--|------|------|
| ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٣١٦٧ و ٣١٦٨ و ٣١٦٩.  |  |      |      |
| يرخص باستخدام العبوات التالية:   |  |      |      |
| (١) اسطوانات الغاز المضغوط وأوعية الغاز المطابقة لاشتراطات البناء والاختبار والملاء التي تعتمدتها السلطة المختصة.  |  |      |      |
| (٢) يسمح أيضاً بالعبوات التالية بشرط استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣:  |  |      |      |
| (أ) في حالة الغازات غير السمية، تستخدم عبوات مجمعة توضع فيها عبوات داخلية زجاجية أو معدنية محكمة الإغلاق في وضع رأسى، وبسعة أقصاها ٥ لترات لكل طرد على نحو يفي بمستوى أداء مجموعة التعبئة III. |  |      |      |
| (ب) في حالة الغازات السمية، تستخدم عبوات مجمعة توضع فيها عبوات داخلية زجاجية أو معدنية محكمة الإغلاق في وضع رأسى وبسعة أقصاها لتر واحد لكل طرد على نحو يفي بمستوى أداء مجموعة التعبئة III.     |  |      |      |

| توجيه التعبئة |  | P202 | P202 |
|---------------|--|------|------|
| (محجوز)       |  |      |      |

| P203 | توجيه التعبئة   | P203 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على الغازات المسيلة المبردة المعبأة في أوعية قرية مغلقة.  |      |
|      | اشتراطات الأوعية القرية المغلقة:  |      |
| (١)  | تحضر الأوعية القرية المغلقة للاشتراطات العامة الواردة في ٤-٦-١.   |      |
| (٢)  | تحضر أيضاً للاشتراطات الواردة في الفصل ٦-٢.   |      |
| (٣)  | تكون الأوعية القرية المغلقة معزولة على نحو يمنع أن يغطيها الصقيع.   |      |
| (٤)  | ضغط الاختبار  |      |
|      | تملاً الأوعية القرية المغلقة بالسوائل المبردة بحسب ضغوط الاختبار الدنيا التالية:  |      |
| (أ)  | في حالة الأوعية القرية المغلقة ذات العزل الخوائي، لا يقل ضغط الاختبار عن حاصل ضرب ٣١,٣ بالضغط الداخلي الأقصى للوعاء المملوء، سواء أثناء الماء أو التفريغ، مضافاً إليه ١٠٠ كيلوباسكال (١ بار)؛   |      |
| (ب)  | في حالة الأوعية القرية المغلقة الأخرى، لا يقل ضغط الاختبار عن حاصل ضرب ٣١,٣ في الضغط الداخلي الأقصى للوعاء المملوء، على أن يؤخذ الضغط الناشئ أثناء الماء والتفرغ بعين الاعتبار.   |      |
| (٥)  | درجة الماء  |      |
|      | في حالة الغازات المسيلة المبردة غير السمية وغير القابلة للالتهاب، وعند درجة حرارة الماء، وضغط مقداره ١٠٠ كيلوباسكال (١ بار) لا يتجاوز حجم السائل ٩٨٪ من السعة المائية لوعاء الضغط.  |      |
|      | في حالة الغازات المسيلة المبردة القابلة للالتهاب، يجب أن تبقى درجة الماء أقل من المستوى المعين الذي إذا ارتفعت حرارة المحتويات إلى درجة يكون عندها الضغط البخاري مساوياً للضغط الذي يفتح عنده صمام تخفيف الضغط، وصل حجم السائل إلى ٩٨٪ من السعة المائية عند درجة الحرارة تلك. |      |
| (٦)  | وسائل تخفيف الضغط   |      |
|      | ترود الأوعية القرية المغلقة بوسيلة تخفيف للضغط واحدة على الأقل.   |      |
| (٧)  | التوافق   |      |
|      | تكون المواد المستخدمة في إحكام منع التسرب من الوصلات أو صيانة المغاليق متوافقة مع محتوى الأوعية. وفي حالة الأوعية المعدة لنقل الغازات المؤكسدة (أي ذات خطر إضافي من الرتبة ٥-١)، يجب ألا تتفاعل هذه المواد تفاعلاً خطراً مع تلك الغازات.                                      |      |
|      | اشتراطات الأوعية القرية المفتوحة:   |      |
|      | لا يجوز أن تُنقل في أوعية قرية مفتوحة إلا ما يلي من غازات الشعبة ٢,٢ المسيلة المبردة المؤكسدة: الغازات المشار إليها بأرقام الأمم المتحدة: ١٩١٣ و ١٩٥١ و ١٩٦٣ و ١٩٧٧ و ١٩٧٠ و ٢٥٩١ و ٣١٣٦ و ٣١٥٨.  |      |
|      | تُبنى الأوعية القرية المفتوحة بحيث تفي بالاشتراطات التالية:   |      |
| (١)  | تُصمم الأوعية وتُبني وتحتبر وتحمّل على نحو يجعلها تصمد لجميع الظروف، بما فيها الإجهاد، التي تحضر لها في الاستعمال العادي وأثناء ظروف النقل العادية.   |      |
| (٢)  | تكون بسعة لا تتجاوز ٤٥ ليترا.   |      |
| (٣)  | تُبنى الأوعية بجدارين، ويترك فراغ بين الجدار الداخلي والجدار الخارجي (عزل فراغي). ويفترض في هذا العزل أن يمنع تكون الصقيع على السطح الخارجي للوعاء.   |      |

- (٤) تتصف مواد بناء الأوعية بخواص ميكانيكية ملائمة عند درجة الحرارة السائدة في ظروف الخدمة.
- (٥) يجب في المواد التي على تمسّك مباشر مع البضائع الخطرة أن لا تتأثر أو تضعف بهذه البضائع المراد نقلها، وأن لا تسبب مفعولاً خطراً، كأن تُحفز التفاعل أو تتفاعل مع البضائع الخطرة.
- (٦) تُحمل الأوعية الزجاجية المبنية بجدارين في عبوة خارجية مجهزة بمواد توسيد أو امتصاص ملائمة، تصمد للضغط والاصدامات المحتمل حدوثها في ظروف النقل العادية.
- (٧) تُصمّم الأوعية بحيث تبقى في وضع عمودي أثناء النقل، أي أن يكون لها قاعدة بعدها الأفقي الأصغر أكبر من ارتفاع مركز الثقل حين تملأ حتى سعتها أو تُركب على ذات محورين.
- (٨) تُجهَّز فتحات الأوعية بوسائل تسمح بانفلات الغازات، وتنبع رشاش السائل خارج الأوعية، وتكون مشكلة بحيث تبقى في مكانها أثناء النقل.
- (٩) تحمل الأوعية القرية المفتوحة بصورة دائمة العلامات التالية بشكل دمغة أو نقش أو خدش:
- اسم المصنّع وعنوانه؛
  - رقم النموذج أو اسمه؛
  - الرقم التسليلي أو رقم الدفعه؛
  - رقم الأمم المتحدة المعين للغازات التي أعدّت لها الأوعية واسم الشحن الأصلي؛
  - سعة الوعاء باللتر.

| P205  | توجيه التعبئة P205  |
|---|---|
| ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣٤٦٨  |   |
| (١) في حالة منظومات تخزين هييدرودينية معدنية تُستوفى اشتراطات التعبئة العامة الواردة في المقطع ٤-٦-١.   | (١) لا يشمل توجيه التعبئة هذا إلا أوعية الضغط التي لا تتجاوز سعتها المائة ١٥٠ لترًا، ويتوارد فيها ضغط لا يتجاوز ٢٥ ميغاباسكال (MPa).  |
| (٢) منظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية، التي تفي بالاشتراطات المنطبقة على بناء واختبار أوعية الضغط المحتوية غازات مما ذُكر في الفصل ٦-٢، مرخص باستخدامها لنقل الهيدروجين فقط.   | (٢) في حالة استعمال أوعية ضغط فولاذية أو أوعية ضغط مركبة المادة مبطنة بالفولاذ، لا يستعمل منها إلا ما حمل علامة H ، وفقا لما ورد في الفقرة ٦-٢-٢-٢ (ي).   |
| (٣) يجب في منظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية الوفاء بشروط الخدمة، ومعايير التصميم، والسعنة المعايرة، وختبارات النوع، وختبارات الدفعه الإنتاجية، والختبارات الروتينية، وضغط الاختبار، وضغط التعبئة المعايرة، والوفاء بالأحكام المتعلقة بوسائل تخفيف الضغط الخاصة بمنظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية، الموصفة في المعيار ISO 16111:2008، ويجرى تقييم لطابقتها وللموافقة عليها طبقا لما جاء في المقطع ٦-٢-٢-٥. | (٣) تُملأً منظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية بالهيدروجين حتى ضغط لا يتجاوز ضغط التعبئة المعايرة المبين في العلامات الدائمة الموضووعة على المنظومة طبقا للتوصيف الوارد في المعيار ISO 16111:2008. |
| (٤) توضع اشتراطات الاختبار الدوري لمنظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية طبقا لanson عليه المعيار ISO 16111:2008 وتنفذ طبقا لما ورد في المقطع ٦-٢-٢-٦، على ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين اختبارين دوريين خمس سنوات.   | (٤) تُوضع منظومات التخزين الهيدرودينية الفلزية بالهيدروجين حتى ضغط لا يتجاوز ضغط التعبئة المعايرة المبين في العلامات الدائمة الموضووعة على المنظومة طبقا للتوصيف الوارد في المعيار ISO 16111:2008.  |

| P300 | توجيه التعبئة  | P300 |
|------|--|------|
|      | <p>ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣٠٦٤.</p> <p>يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١ و ٣-١:</p> <p>عبوات مكونة من علب معدنية داخلية لا تزيد سعة الواحدة منها على لتر واحد ومن صناديق خشبية خارجية (4C1 أو 4C2 أو 4D أو 4F) لا تحتوي أكثر من ٥ لترات من المحلول.</p> <p><b>اشتراطات إضافية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- ١ تحاط العلب المعدنية إحاطة كاملة بمادة توسيد ماصة.</li> <li>- ٢ تبطن الصناديق الخشبية تبطيناً كاملاً بمادة مناسبة كتيمة للماء والنتروغليسرين.</li> </ul> |      |

| P301 | توجيه التعبئة   | P301 |
|------|---|------|
|      | <p>ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣١٦٥.</p> <p>يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١ و ٣-١:</p> <p>(١) وعاء ضغط مصنوع من أنابيب الألومينيوم ومزود بأغطية ملحومة.</p> <p>يتكون الاحتواء الأولي للوقود داخل هذا الوعاء من خزان من الألミニوم الملحومن ذي حجم داخلي أقصى مقداره ٤٦ لترًا.</p> <p>يكون الضغط المانومטרי التصميمي الأدنى للوعاء الخارجي ١٢٧٥ كيلوباسكال والضغط المانومטרי الانفجاري الأدنى ٢٧٥٥ كيلوباسكال.</p> <p>يفحص كل وعاء أثناء تصنيعه وقبل شحنه للتأكد من أنه مانع للتسرب.</p> <p>تغلّف الوحدة الداخلية الكاملة بصورة مأمونة بمادة توسيد غير قابلة للاحتراق، مثل مادة الفيرميوكلايت، داخل عبوة معدنية خارجية مغلقة بإحكام تحمي بصورة كافية جميع التجهيزات.</p> <p>تكون كمية الوقود القصوى لكل وحدة وطرد ٤٢ لترًا.</p> <p>(٢) وعاء ضغط مصنوع من الألومينيوم.</p> <p>يتكون الاحتواء الأولي للوقود داخل هذا الوعاء من حجيرة وقود ملحومة كتيمة للبخار مزودة بحويصلة مرنة ذات حجم داخلي أقصى مقداره ٤٦ لترًا.</p> <p>يكون الضغط المانومטרי التصميمي الأدنى لوعاء الضغط ٦٨٠ كيلوباسكال والضغط المانومטרי الانفجاري الأدنى ١٧٠ كيلوباسكال.</p> <p>يفحص كل وعاء أثناء تصنيعه وقبل شحنه للتأكد من أنه مانع للتسرب، ثم يغلف بصورة مأمونة في مادة توسيد غير قابلة للاحتراق، مثل مادة الفيرميوكلايت، داخل عبوة معدنية خارجية مغلقة بإحكام تحمي بصورة كافية جميع التجهيزات.</p> <p> تكون كمية الوقود القصوى لكل وحدة وطرد ٤٢ لترًا.</p> |      |

| P302 | توجيه التعبئة  | P302 |
|------|--|------|
|      | <p>ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣٢٦٩.</p> <p>يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١ و ٣-١:</p> <p>العبوات الجامحة التي تفي بمستوى أداء مجموعة التعبئة II أو III وفقاً للمعايير الخاصة بالرتبة ٣، بتطبيقها على المادة الأساسية.</p> <p>يعاً كل من المادة الأساسية والمادة الحفازة (أكسيد فوقي عضوي) بصورة منفصلة في عبوات داخلية.</p> <p>يموز وضع المكونات في نفس العبوة الخارجية شريطة لا تتفاعل تفاعلاً خطراً في حال حدوث تسرب.</p> <p> تكون الكمية القصوى للمادة الحفازة ١٢٥ مليلترًا لكل عبوة داخلية إذا كانت سائلة، و٥٠٠ غرام لكل عبوة داخلية إذا كانت صلبة.</p> |      |

| P400  | توجيه التعبئة  | P400 |
|---|--|------|
|   | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١:   |      |
| (١)   | أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-١. وتصنع الأوعية من الفولاذ وتخضع لاختبار بدئي ثم لاختبارات دورية كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ٦٠ ميغاباسكال (٦٠ بار، الضغط المانومטרי). ويكون السائل أثناء النقل تحت طبقة من غاز خامل على ألا يقل الضغط المانومטרי عن ٢٠ كيلوباسكال (٢٠ بار).  |      |
| (٢)   | صناديق (٤A أو ٤B أو ٤C1 أو ٤D أو ٤F أو ٤G) أو اسطوانات (١A2 أو ١B2 أو ١N2 أو ١D أو ١G) أو تبنكات (٣B2 أو ٣A2) تتضمن علباً معدنية مغلقة بإحكام فيها عبوات داخلية زجاجية أو معدنية لا تزيد سعة كل منها على لتر واحد ولها سدادات ملولبة ذات حشايا. وتؤخذ العبوات الداخلية من جميع الجوانب بمادة جافة ماصة غير قابلة للاحتراق تكفي لامتصاص المحتويات بكاملها. ولا تملأ العبوات الداخلية بأكثر من ٩٠٪ من سعتها. وتبلغ الكتلة الصافية القصوى للعبوات الخارجية ١٢٥ كغ.                                  |      |
| (٣)   | اسطوانات (١A2 أو ١B2 أو ١N2)، أو تبنكات (٣A2 أو ٣B2) أو صناديق (٤A أو ٤B) مصنوعة من الفولاذ أو الألミニوم أو المعدن تبلغ الكتلة الصافية القصوى لكل منها ١٥٠ كغ تتضمن علباً معدنية داخلية مغلقة بإحكام لا تزيد سعة الواحدة منها عن ٤ لترات، ولها سدادات ملولبة ذات حشايا. وتؤخذ العبوات الداخلية من جميع الجوانب غير قابلة للاحتراق بكمية تكفي لامتصاص المحتويات بكاملها. وتفصل كل طبقة من العبوات الداخلية بحاجز فاصل بالإضافة إلى مادة التوسييد. ولا تملأ العبوات الداخلية بأكثر من ٩٠٪ من سعتها. |      |
| <b>حکم خاص يتعلق بالتعبئة:</b>  |  |      |
| PP86 في حالة رقمي الأمم المتحدة ٣٣٩٤ و ٣٣٩٢، يجب إزالة الهواء من حيز البخار بواسطة التروجين أو إحدى الوسائل الأخرى. |  |      |

| P401 | توجيه التعبئة   | P401 |
|------|---|------|
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١:  |      |
| (١)  | أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-١. وتصنع الأوعية من الفولاذ وتخضع لاختبار بدئي ثم لاختبارات دورية كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ٦٠ ميغاباسكال (٦٠ بار، الضغط المانومטרי). ويكون السائل أثناء النقل تحت طبقة من غاز خامل على ألا يقل الضغط المانومטרי عن ٢٠ كيلوباسكال (٢٠ بار). |      |
| (٢)  | عبوات مجمعة تشتمل على عبوات داخلية من الزجاج أو المعدن أو البلاستيك مزودة بسدادات ملولبة محاطة بمادة توسيد وامتصاص خاملة بكمية تكفي لامتصاص المحتويات بكاملها.  |      |

| P402 | توجيه التعبئة   | P402 |
|------|---|------|
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١:  |      |
| (١)  | أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-١. وتصنع الأوعية من الفولاذ وتخضع لاختبار بدئي ثم لاختبارات دورية كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ٦٠ ميغاباسكال (٦٠ بار، الضغط المانومטרי). ويكون السائل أثناء النقل تحت طبقة من غاز خامل على ألا يقل الضغط المانومטרי عن ٢٠ كيلوباسكال (٢٠ بار). |      |
| (٢)  | عبوات مجمعة تشتمل على عبوات داخلية مصنوعة من الزجاج أو المعدن أو البلاستيك ومزودة بسدادات ملولبة محاطة بمادة توسيد وامتصاص خاملة بكمية تكفي لامتصاص المحتويات بكاملها.  |      |
| (٣)  | اسطوانات فولاذية (١A1) ذات سعة قصوى ٢٥٠ لترًا.  |      |
| (٤)  | عبوات مركبة مكونة من وعاء بلاستيكي داخل اسطوانة من الفولاذ أو الألミニوم (٦HB1 أو ٦HA1) ذات سعة قصوى مقدارها ٢٥٠ لترًا.   |      |

| P403  | توجيه التعبئة   | P403   |
|---|---|--|
| <b>يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة ٤-١-١ و ٤-٣-٣:</b>  |   |  |
| <b>العبوات الجامعة</b>  |   |  |
| الكتلة الصافية القصوى   | العبوات الخارجية  | العبوات الداخلية   |
| ٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٤٠٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>٦٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>١٢٠ كغ<br>١٢٠ كغ<br>١٢٠ كغ | اسطوانات<br>فولاذ (1A2)<br>الألومنيوم (1B2)<br>معدن آخر (1N2)<br>بلاستيك (1H2)<br>خشب رقائقي (1D)<br>كرتون ليفي (1G)<br><br>صناديق<br>فولاذ (4A)<br>الألومنيوم (4B)<br>خشب طبيعي (4C1)<br>خشب طبيعي بمدران مانعة للتنفس (4C2)<br>خشب رقائقي (4D)<br>خشب معاد تكوينه (4F)<br>كرتون ليفي (4G)<br>بلاستيك مدد (4H1)<br>بلاستيك جامد (4H2)<br><br>تنكates<br>فولاذ (3A2)<br>الألومنيوم (3B2)<br>بلاستيك (3H2)   | زجاج<br>بلاستيك<br>معدن<br>يحکم إغلاق العبوات الداخلية<br>(بإغلاقها بشرائط أو بمعالق ملولبة،<br>مثلاً)<br><br>٢ كغ<br>١٥ كغ<br>٢٠ كغ<br>يجعل إغلاق العبوات الداخلية<br>صادرات<br>فولاذ (1A2، 1A1)<br>الألومنيوم (1B2، 1B1)<br>معدن غير الفولاذ والألومنيوم (1N2، 1N1)<br>بلاستيك (1H2، 1H1)<br><br>تنكates<br>فولاذ (3A2، 3A1)<br>المنيوم (3B2، 3B1)<br>بلاستيك (3H2، 3H1)<br><br>العبوات المركبة<br>وعاء بلاستيكي داخلي اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم (6HA1 أو 6HB1)<br>وعاء بلاستيكي داخلي اسطوانة من الكرتون الليف أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي (6HG1 أو 6HD1 أو 6HH1)<br>وعاء بلاستيكي داخلي صندوق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون<br>الليف أو البلاستيك الجامد (6HA2 أو 6HB2 أو 6HC أو 6HD2 أو 6HG2 أو 6HH2)<br><br>أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة في ٤-٣-٦. |
| الكتلة الصافية القصوى   | <b>العبوات المفردة</b>  |  |
| ٢٥٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>١٢٠ كغ<br>١٢٠ كغ<br>١٢٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>٢٥٠ كغ<br>٧٥ كغ<br>٧٥ كغ  | اسطوانات<br>فولاذ (1A2، 1A1)<br>الألومنيوم (1B2، 1B1)<br>معدن غير الفولاذ والألومنيوم (1N2، 1N1)<br>بلاستيك (1H2، 1H1)<br><br>تنكates<br>فولاذ (3A2، 3A1)<br>المنيوم (3B2، 3B1)<br>بلاستيك (3H2، 3H1)<br><br>العبوات المركبة<br>وعاء بلاستيكي داخلي اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم (6HA1 أو 6HB1)<br>وعاء بلاستيكي داخلي اسطوانة من الكرتون الليف أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي (6HG1 أو 6HD1 أو 6HH1)<br>وعاء بلاستيكي داخلي صندوق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون<br>الليف أو البلاستيك الجامد (6HA2 أو 6HB2 أو 6HC أو 6HD2 أو 6HG2 أو 6HH2) | حكم خاص يتعلق بالتعبئة:<br>PP83 في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٨١٣، لأغراض النقل، يمكن تعبئة الأكياس المانعة لتسرب الماء التي تحتوي أقل من ٢٠ غ من المادة لأغراض تشكل الحرارة. ويجب كل كيس مانع لتسرب الماء في كيس محكم الإغلاق من البلاستيك ويوضع داخل عبوة وسيدة. ولا تحتوي العبوة الخارجية على أكثر من ٤٠٠ غ من المادة. ولا يوضع في العبوة ماء أو سائل يمكن أن يتفاعل مع المادة المتفاعلة من الماء.   |

| P404 | توجيه التعبئة  | P404 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على المواد الصلبة التلقائية الاشتعال المدرجة تحت أرقام الأمم المتحدة التالية: ١٣٨٣ و ١٨٥٤ و ١٨٥٥ و ٢٠٠٨ و ٢٤٤١ و ٢٥٤٥ و ٢٥٤٦ و ٢٨٤٦ و ٣٢٠٠ و ٣٣٩١ و ٣٣٩٣ و ٣٤٦١. |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣:   |      |
| (١)  | العبوات الجامعة  |      |
|      | العبوات الخارجية: (١A2 أو ١B2 أو ١N2 أو ١H2 أو ٤A أو ٤C1 أو ٤C2 أو ٤D أو ٤F أو ٤H2)  |      |
|      | العبوات الداخلية: عبوات معدنية لا تزيد الكتلة الصافية لكل منها على ١٥ كغ. تكون العبوات الداخلية محكمة الإغلاق ومزودة بسدادات ملولبة.   |      |
| (٢)  | العبوات المعدنية: (١A1 أو ١A2 أو ١B1 أو ١N1 أو ٣A1 أو ٣A2 أو ٣B1 أو ٣B2) الكتلة الإجمالية القصوى: ١٥٠ كغ.  |      |
| (٣)  | العبوات المركبة: وعاء بلاستيكي داخل اسطوانة من الفولاذ أو الألミニوم (٦HA1 أو ٦HB1) الكتلة الإجمالية القصوى: ١٥٠ كغ.   |      |
|      | يمكن استخدام أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٣-٦.  |      |
|      | حكم خاص يتعلق بالتعبئة:  |      |
|      | PP86 في حالة رقمي الأمم المتحدة ٣٣٩١ و ٣٣٩٣، يجب إزالة الهواء من حيز البخار بواسطة التروجين أو إحدى الوسائل الأخرى.  |      |

| P405 | توجيه التعبئة   | P405 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ١٣٨١.   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣:  |      |
| (١)  | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٨١، فوسفور رطب:   |      |
| (أ)  | العبوات الجامعة   |      |
|      | العبوات الخارجية: (٤A أو ٤B أو ٤C1 أو ٤C2 أو ٤D أو ٤F) الكتلة الصافية القصوى: ٧٥ كغ.  |      |
|      | العبوات الداخلية:   |      |
|      | ١' علب معدنية محكمة الإغلاق، الكتلة الصافية القصوى لكل منها ١٥ كغ؛ أو   |      |
|      | ٢' عبوات داخلية زجاجية موسدة من جميع الجوانب. عادة حافة ماصة غير قابلة للاحتراق بكمية تكفي لامتصاص كامل المحتويات وذات كتلة صافية قصوى ٢ كغ؛ أو |      |
| (ب)  | الاسطوانات (١A1 أو ١B1 أو ١N1 أو ١B2). الكتلة الصافية القصوى: ٤٠٠ كغ.   |      |
|      | التنكates (٣A1 أو ٣B1). الكتلة الصافية القصوى: ١٢٠ كغ.  |      |
|      | تكون هذه العبوات قادرة على اجتياز اختبار منع التسرب المبين في الفقرة ٤-٥-١-٦. بمستوى أداء مجموعة التعبئة II.                                    |      |
| (٢)  | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٨١، فوسفور جاف:   |      |
| (أ)  | اسطوانات (١A2 أو ١B2 أو ١N2) بكتلة صافية قصوى ٤٠٠ كغ، في حالة وجود فاصلة منصهرة؛ أو   |      |
| (ب)  | في قذائف أو أصناف ذات غلاف صلب إذا نُقل بدون مكونات الرتبة ١، على النحو الذي تحدده السلطة المختصة.  |      |

| P406 | توجيه التعبئة   | P406 |
|------|---|------|
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٣-١-٤:  |      |
| (١)  | العبوات الجامحة   |      |
|      | العبوات الخارجية: (C1) أو 4C2 أو D أو 4F أو G أو 4H1 أو 4H2 أو 1G أو 1D أو 1H2 أو (H2) 3.   |      |
|      | العبوات الداخلية: عبوات مقاومة للماء.   |      |
| (٢)  | اسطوانات (H2) أو 1D أو 1G أو صناديق (A4) و 4B و 4D و 4C1 و 4F و 4G و 4C2 و 4H2 و 4H من البلاستيك أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفي، مزودة بكيس داخلي مقاوم للماء أو بطانة رقيقة من البلاستيك أو طلاء مقاومة للماء.  |      |
| (٣)  | اسطوانات معدنية (A1) أو 1A2 أو 1B1 أو 1N1 أو 3A1 أو 3B1 أو 3B2 أو 3H1 أو 6HB1 أو 6HA1، أو تكاثفات بلاستيكية (H1) أو 1H2، أو تكاثفات معدنية (3A1) أو 3B2 أو 3H2، أو تكاثفات بلاستيكية (3H1) أو 6HH1 أو 6HG1، أو أوعية بلاستيكية في اسطوانات من الكرتون الليفي أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي (6HD1 أو 6HH1 أو 6HG1)، أو أوعية بلاستيكية في صناديق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفي أو البلاستيك الجامد (6HA2) أو 6HB2 أو 6HC أو 6HD2 أو 6HG2 أو 6HH2. |      |
|      | اشتراطات إضافية:  |      |
| -١   | تُصمم وتحين العبوات بحيث يُمنع تسرب محتواها من الماء أو الكحول أو محتوى المادة المبطئة.   |      |
| -٢   | تحين وتحلق العبوات بطريقة تتجنب حدوث ضغط مفرط انفجاري أو تراكم ضغط يزيد على ٣٠٠ كيلوباسكال (بار).   |      |
| -٣   | تحدد أحكام الفقرة ٢-٣-٦ نوع العبوة والكمية القصوى المسموح بها لكل عبوة.   |      |
|      | أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:  |      |
| PP24 | في حالة أرقام الأمم المتحدة ٢٨٥٢ و ٣٣٦٤ و ٣٣٦٥ و ٣٣٦٧ و ٣٣٦٨ و ٣٣٦٩، لا تُنقل المواد بكميات تزيد على ٥٠٠ غ لكل طرد.   |      |
| PP25 | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٤٧، لا تُنقل المواد بكميات تزيد على ١٥ كغ لكل طرد.  |      |
| PP26 | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣١٠ و ١٣٢٠ و ١٣٢١ و ١٣٤٤ و ١٣٤٧ و ١٣٤٨ و ١٣٤٩ و ١٣٤٦ و ٢٩٠٧ و ٣٣١٧ و ٣٣٤٤ و ٣٣٧٦، تكون العبوات خالية من الرصاص.  |      |
| PP48 | في حالة رقم الأمم المتحدة ٣٤٧٤، لا تستخدم العبوات المعدنية.   |      |
| PP78 | في حالة رقم الأمم المتحدة ٣٣٧٠، لا تُنقل المواد بكميات تزيد على ١١,٥ كغ لكل طرد.  |      |
| PP80 | في حالة رقمي الأمم المتحدة ٢٩٠٧ و ٣٣٤٤، تستوفي العبوات مستوى أداء مجموعة التعبئة II. ولا تستخدم العبوات التي تستوفي معايير مجموعة التعبئة I.  |      |

| P407 | توجيه التعبئة   | P407 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ١٣٣١ و ١٩٤٥ و ١٩٤٤ و ٢٢٥٤.  |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٣-١-٤:  |      |
|      | عبوات مجمعة مكونة من عبوات داخلية مغلقة بإحكام لمنع الاشتعال العرضي في ظروف النقل العادية. ولا تتجاوز الكتلة الصافية القصوى للعبوات الخارجية ٤٥ كغ باستثناء الصناديق المصنوعة من الكرتون الليفي التي يجب ألا تتجاوز ٣٠ كغ.  |      |
|      | اشتراط إضافي:   |      |
|      | يجب تعبئة عيدان الش CAB بإحكام.   |      |
|      | حكم خاص يتعلق بالتعبئة:   |      |
| PP27 | في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٣١، لا تعبأ عيدان الش CAB السهلة الاشتعال في نفس العبوة الخارجية مع أي بضائع خطيرة أخرى بخلاف عيدان الش CAB المأمونة أو عيدان الش CAB الشمعية "فستا" التي تعبأ في عبوات داخلية منفصلة. ولا تتضمن العبوات الداخلية ما يزيد على ٧٠٠ من عيدان الش CAB السهلة الاشتعال. |      |

| P408 | توجيه التعبئة  | P408 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٩٢  |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-١ :  |      |
| (١)  | في حالة الخلايا:   |      |
|      | عبوات خارجية مزودة بعادة توسيد تكفي لمنع التماس فيما بين الخلايا وبين الخلايا والسطح الداخلي للعبوة الخارجية ولضمان عدم حدوث أي حركة خطيرة للخلايا داخل العبوة الخارجية أثناء النقل. وتكون العبوات مطابقة لمستوى أداء مجموعة التعبئة II. |      |
| (٢)  | في حالة البطاريات:   |      |
|      | يجوز نقل البطاريات غير معبأة أو في تغليفات واقية (مثل صناديق الشحن المغلفة تماماً أو المصنوعة من الألواح الخشبية). ويجب عدم تحمل أطراف التوصيل ثقل بطاريات أو مواد أخرى معبأة مع البطاريات.  |      |
|      | الشروط إضافي:  |      |
|      | يجب وقاية البطاريات من قصر الدارة الكهربائية، وعزلها على نحو يحول دون حدوث حالات قصر دارة.   |      |

| P409 | توجيه التعبئة  | P409 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٢٩٥٦ و ٣٢٤٢ و ٣٢٥١ .   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-١ :  |      |
| (١)  | اسطوانة من الكرتون الليفي (1G) يمكن تزيويدها ببطانة أو بطعة طلاء؛ الكتلة الصافية القصوى: ٥٠ كغ؛  |      |
| (٢)  | عبوات مجمعة: صندوق من الكرتون الليفي (4G) مزود بكيس بلاستيكي داخلي وحيد؛ الكتلة الصافية القصوى: ٥٠ كغ؛   |      |
| (٣)  | عبوات مجمعة: صندوق من الكرتون الليفي (4G) أو اسطوانة من الكرتون الليفي (1G) مع عبوات بلاستيكية داخلية يتضمن كل منها وزنا أقصاه ٥ كغ؛ الكتلة الصافية القصوى: ٢٥ كغ. |      |

| الكتلة الصافية القصوى |                   | العبوات الخارجية                                  | العبوات الداخلية        |
|-----------------------|-------------------|---|-------------------------|
| مجموعه التعبيه III    | مجموعه التعبيه II |   |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | اسطوانات فولاذ (1A2)                              | ١٠ كغ زجاج بلاستيك (أ)  |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | ألومنيوم (1B2)                                    | ٣٠ كغ معدن (ب)          |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | معدن آخر (1N2)                                    | ٤٠ كغ ورق (أ)(ب)        |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | بلاستيك (1H2)                                     | ١٠ كغ كرتون ليفي (أ)(ب) |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | خشب رقائقي (1D)                                   | ١٠ كغ كرتون ليفي (ج)    |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | كرتون ليفي (1G)                                   |                         |
|                       |                   | صناديق  |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | فولاذ (4A)  |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | ألومنيوم (4B)                                     |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | خشب طبيعي (4C1)                                   |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | خشب طبيعي بجدران مانعة للتحليل (4C2)              |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | خشب رقائقي (4D)                                   |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | خشب معاد تكوينه (4F)                              |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | كرتون ليفي (4G)                                   |                         |
| ٦٠ كغ                 | ٦٠ كغ             | بلاستيك مدد (4H1)                                 |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | بلاستيك جامد (4H2)                                |                         |
|                       |                   | تنكبات  |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | فولاذ (3A2)                                       |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | ألومنيوم (3B2)                                    |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | بلاستيك (3H2)                                     |                         |
| العبوات المفردة       |                   |   |                         |
| اسطوانات              |                   |   |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | فولاذ (1A2 أو 1A1)                                |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | ألومنيوم (1B1 أو 1B2)                             |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | معدن آخر بخلاف الفولاذ أو الألومنيوم (1N1 أو 1N2) |                         |
| ٤٠٠ كغ                | ٤٠٠ كغ            | بلاستيك (1H1 أو 1H2)                              |                         |
| تنكبات                |                   |   |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | فولاذ (3A2 أو 3A1)                                |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | ألومنيوم (3B2 أو 3B1)                             |                         |
| ١٢٠ كغ                | ١٢٠ كغ            | بلاستيك (3H1 أو 3H2)                              |                         |

(أ) تكون العيوب مانعة للتنحيم.

(ب) لا تستخدم هذه العيوب الداخلية إذا كان محتملاً أن تصبح المواد سائلة أثناء نقلها (انظر ٤-٣-٤).

| P410  |    | توجيه التعبئة (تابع)  | P410  |
|---|----|-----------------------|---|
|   |    | الكتلة الصافية القصوى | العبوات المفردة (تابع)  |
| مجموعه التعبئة III  |    | مجموعه التعبئة II     |   |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | صناديق فولاذ (4A) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | الألومنيوم (4B) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | خشب طبيعي (4C1) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | خشب رقائقى (4D) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | خشب معاد تكريره (4F) <sup>(ج)</sup>   |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | خشب طبيعي بجداران مانعة للتنحيل (4C2) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | كرتون ليفي (4G) <sup>(ج)</sup>  |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | بلاستيك جامد (4H2) <sup>(ج)</sup>   |
| ٥٠  | كغ | ٥٠                    | أكياس أكياس (5M2, 5L3, 5H4, 5H3) <sup>(ج)(د)</sup>  |
| <b>العبوات المركبة</b>  |    |                       |   |
| ٤٠٠   | كغ | ٤٠٠                   | وعاء بلاستيكي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفى أو البلاستيك 6HB1 أو 6HA1 أو 6HG1 أو 6HD1   |
| ٧٥  | كغ | ٧٥                    | وعاء بلاستيكي في صندوق شحن أو صندوق عادي من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفى أو البلاستيك الجامد 6HB2 أو 6HA2 أو 6HC أو 6HD2 أو 6HH2 أو 6HG2  |
| ٧٥  | كغ | ٧٥                    | وعاء زجاجي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفى 6PA1 أو 6PB1 أو 6PD1 أو 6PG1 أو في صندوق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الخوص أو الكرتون الليفى 6PA2 أو 6PB2 أو 6PC أو 6PD2 أو 6PG2 أو 6PH1 أو في عبوة من البلاستيك الجامد أو المدد 6PH2 أو 6PH1 |
| <b>أوعية الضغط، شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-٦.</b>  |    |                       |   |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>   |    |                       |   |
| PP39 في حالة رقم الأمم المتحدة ١٣٧٨، يلزم تزويد العبوات المعدنية بجهاز تنفيس.   |    |                       |   |
| PP40 في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣٢٦ و ١٣٥٢ و ١٤٣٧ و ١٨٧١، وكذلك في حالة رقم الأمم المتحدة ٣١٨٢، مجموعه التعبئة II، لا يسمح باستخدام الأكياس.  |    |                       |   |
| PP83 في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٨١٣، يمكن، لأغراض النقل، تعبئة الأكياس المانعة لتسرب الماء التي تحتوي أقل من ٢٠ غ من المادة للأغراض تشكل الحرارة، ويوضع كل كيس مانع لتسرب الماء في كيس بلاستيكي ثم في عبوة وسليفة. ولا تحتوي أية عبوة خارجية على أكثر من ٤٠٠ غ من المادة. ولا يوضع في العبوة ماء أو سائل يمكن أن يتفاعل مع المادة المتفاعلة مع الماء. |    |                       |   |
| (ج) لا تُستخدم هذه العبوات إذا كان محتملاً أن تصبح المواد سائلة أثناء نقلها (انظر ٤-٣-٤).   |    |                       |   |
| (د) لا تُستخدم هذه العبوات إلا لتعبئة مواد مجموعه التعبئة II عند نقلها في وحدة نقل مغلقة.   |    |                       |   |

| P411   | توجيه التعبئة  | P411 |
|--|--|------|
| ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٧٠.                                       |  |      |
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣: |  |      |
| (١)  | صندوق من الكرتون الليفى ذو كتلة إجمالية قصوى مقدارها ٣٠ كغ؛  |      |
| (٢)  | عبوات أخرى، شريطة انتفاء إمكانية حدوث انفجار بسبب زيادة الضغط الداخلى. ولا تتجاوز الكتلة الصافية القصوى ٣٠ كغ. |      |

| P500 | توجيه التعبئة  | P500 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة . ٣٣٥٦   |      |
|      | يجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣ . تستوفي العبوات مستوى أداء مجموعة التعبئة II. |      |
|      | ينقل المولد (المولدات) في طرد يستوفي الاشتراطات التالية عندما يُشغّل أحد المولدات في الطرد:        |      |
| (أ)  | ألا تشغّل المولدات الأخرى الموجودة في الطرد؛   |      |
| (ب)  | وأن تكون مادة التعبئة غير قابلة للإشتعال؛  |      |
| (ج)  | وألا تتجاوز حرارة السطح الخارجي للطrod المستكمل ١٠٠°س.   |      |

| P501  | توجيه التعبئة   | P501   |
|---|---|--|
|   | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة . ٢٠١٥  |  |
|   | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-٣ : |  |
| الكتلة الصافية القصوى للعبوة الخارجية         | السعة القصوى للعبوة الداخلية  | العبوات الجماعة  |
| ١٢٥ كغ  | ٥ لترات   | (١) صناديق (H2) أو اسطوانات (4A, 4B, 4C1, 4C2, 4D, 4H2) أو تكتات (1A2, 1B2, 1N2, 1H2, 1D) مع عبوات داخلية زجاجية أو بلاستيكية أو معدنية                    |
| ٥٠ كغ   | ٢ لتر   | (٢) صندوق من الكرتون اليفي (G4) أو اسطوانة من الكرتون اليفي (G1)، مع عبوات داخلية بلاستيكية أو معدنية كل منها داخل كيس بلاستيكي                            |
| السعة القصوى                                  |   | العبوات المفردة  |
| ٢٥٠ لترًا                                     |   | اسطوانات فولاذ (1A1)   |
| ٢٥٠ لترًا                                     |   | الألمنيوم (1B1)  |
| ٢٥٠ لترًا                                     |   | معدن آخر بخلاف الفولاذ أو الألمنيوم (1N1)  |
| ٢٥٠ لترًا                                     |   | بلاستيك (1H1) تكتات  |
| ٦٠ لترًا                                      |   | فولاذ (3A1)  |
| ٦٠ لترًا                                      |   | الألمنيوم (3B1)  |
| ٦٠ لترًا                                      |   | بلاستيك (3H1)  |
| العبوات المركبة                               |   |  |
| ٢٥٠ لترًا                                     | (6HA1, 6HB1)  | وعاء بلاستيكي في اسطوانة من الفولاذ أو الألمنيوم   |
| ٢٥٠ لترًا                                     | (6HG1, 6HH1)  | وعاء بلاستيكي في اسطوانة من الكرتون اليفي أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي   |
| ٦٠ لترًا                                      | (6HB2, 6HA2, 6HC, 6HD2, 6HH2)   | وعاء بلاستيكي في صندوق شحن أو صندوق عادي من الفولاذ أو الألمنيوم أو وعاء بلاستيكي في صندوق من الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون اليفي أو البلاستيك الجامد |
| ٦٠ لترًا                                      | (6PA1, 6PB1, 6PG1, 6PD1, 6PC, 6PA2, 6PB2, 6PG2, 6PD2)                                 | وعاء زجاجي في اسطوانة من الفولاذ أو الألمنيوم أو الكرتون اليفي أو الخشب الرقائقي أو البلاستيك الجامد أو البلاستيك المدد                                    |
|   |   | أو في صندوق من الفولاذ أو الألمنيوم أو الخشب أو الكرتون اليفي  |
|   |   | أو (6PH1, 6PH2, 6PA1, 6PB1, 6PG1, 6PD1, 6PC, 6PA2, 6PB2, 6PG2, 6PD2)   |
| اشتراطات إضافية:                              |   |  |
| - لا تقل نسبة الفراغ في أعلى العبوات عن ١٠٪ . |   |  |
| - تزود العبوات بفتحات تنفس.                   |   |  |

| P502  | توجيه التعبئة  | P502   |
|---|--|--|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام الواردة في ٤-١-٣ و ٤-١-٤:   |  |  |
| الكتلة الصافية القصوى   |  | العبوات الجامعية   |
| ١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>١٢٥ كغ<br>٦٠ كغ<br>٦٠ كغ  | <p>اسطوانات</p> <p>فولاذ (1A2)<br/>الألومنيوم (1B2)<br/>معدن آخر (1N2)<br/>بلاستيك (1H2)<br/>خشب رقائقي (1D)<br/>كرتون ليفي (1G)</p> <p>صناديق</p> <p>فولاذ (4A)<br/>الألومنيوم (4B)<br/>خشب طبيعي (4C1)<br/>خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)<br/>خشب رقائقي (4D)<br/>خشب معاد تكوينه (4F)<br/>كرتون ليفي (4G)<br/>بلاستيك مدد (4H1)<br/>بلاستيك جامد (4H2)</p> | <p>العبوات الداخلية</p> <p>زجاج ٥ لترات<br/>معدن ٥ لترات<br/>بلاستيك ٥ لترات</p> |
| العبوات المفردة   |  |  |
| ٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا   |  | اسطوانات   |
| ٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا<br>٦٠ لترًا  |  | فولاذ (1A1)<br>الألومنيوم (1B1)<br>بلاستيك (1H1)                                 |
| العبوات المركبة   |  |  |
| ٢٥٠ لترًا<br>٢٥٠ لترًا  | وعاء بلاستيكى في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم (6HA1, 6HB1)<br>وعاء بلاستيكى في اسطوانة من الكرتون الليفى أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي 6HG1, (6HH1, 6HD1)   |  |
| ٦٠ لترًا  | وعاء بلاستيكى في صندوق شحن أو صندوق عادي من الفولاذ أو الألومنيوم أو وعاء بلاستيكى في صندوق من الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون الليفى أو البلاستيك الجامد 6HG2 أو 6HC أو 6HB2 أو 6HH2 أو 6HD2 أو 6HG1 (6HH1, 6HD1)  |  |
| ٦٠ لترًا  | وعاء زجاجي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم أو الكرتون الليفى أو الخشب الرقائقي أو البلاستيك الجامد أو البلاستيك المدد 6PA1 أو 6PB1 أو 6PG1 أو 6PD1 أو 6PH1 أو 6PC أو 6PD2 أو 6PB2 أو 6PG2 أو 6PH2 أو 6PA2 (6PA1, 6PB1, 6PG1, 6PD1, 6PH1, 6PC, 6PD2, 6PB2, 6PG2, 6PH2)  |  |
| حكم خاص يتعلق بالتعبئة:   |  |  |
| PP28 في حالة رقم الأمم المتحدة ١٨٧٣، يُرخص فقط باستخدام العبوات الداخلية الزجاجية والأوعية الداخلية الزجاجية للعبوات الجامعية والعبوات المركبة على التوالي. |  |  |

| P503   | توجيه التعبئة  | P503             |
|--|--|------------------|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٣-١-٤: |  |                  |
| الكتلة الصافية القصوى  | العبوات الجامعية   | العبوات الداخلية |
| ١٢٥ كغ   | اسطوانات فولاذ (1A2)   | ٥ كغ زجاج        |
| ١٢٥ كغ   | ألومنيوم (1B2)   | ٥ كغ معدن        |
| ١٢٥ كغ   | معدن غير الفولاذ والألومنيوم (1N2)   | ٥ كغ بلاستيك     |
| ١٢٥ كغ   | بلاستيك (1H2)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | خشب رقائقي (1D)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | كرتون ليفي (1G)  |                  |
|  |  | صناديق           |
| ١٢٥ كغ   | فولاذ (4A)   |                  |
| ١٢٥ كغ   | ألومنيوم (4B)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | خشب طبيعي (4C1)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | خشب رقائقي (4D)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | خشب معاد تكوينه (4F)   |                  |
| ٤٠ كغ  | كرتون ليفي (4G)  |                  |
| ٦٠ كغ  | بلاستيك مدد (4H1)  |                  |
| ١٢٥ كغ   | بلاستيك جامد (4H2)   |                  |
| السعة القصوى   | العبوات المفردة  |                  |
| اسطوانات   |  |                  |
| ٢٥٠ كغ   | اسطوانات معدنية (1A1 أو 1A2 أو 1B1 أو 1B2 أو 1N1 أو 1N2)                       |                  |
| ٢٠٠ كغ   | اسطوانات من الكرتون الليفي (1G) أو من الخشب الرقائقي (1D) مزودة ببطانات داخلية |                  |

| P504   | توجيه التعبئة  | P504   |
|--|--|--|
| يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-١ و ٤-٣: |  |  |
| الكتلة الصافية القصوى  |  | العبوات الجامحة  |
| ٧٥ كغ  | (١) العبوات الخارجية: (١A2، ١B2، ١N2، ١D، ١H2، ٤A، ٤B، ٤C1، ٤F، ٤D، ٤C2، ٤G، ٤H2)<br>العبوات الداخلية: أوعية زجاجية سعتها القصوى ٥ لترات     |  |
| ٧٥ كغ  | (٢) العبوات الخارجية: (١A2، ١B2، ١N2، ١D، ١H2، ٤A، ٤B، ٤C1، ٤F، ٤D، ٤C2، ٤G، ٤H2)<br>العبوات الداخلية: أوعية بلاستيكية سعتها القصوى ٣٠ لترًا |  |
| ١٢٥ كغ   | (٣) العبوات الخارجية: ١G أو ٤F<br>العبوات الداخلية: أوعية معدنية سعتها القصوى ٤٠ لترًا   |  |
| ٢٢٥ كغ   | (٤) العبوات الخارجية: (١A2، ١B2، ١N2، ١D، ١H2، ٤A، ٤B، ٤C1، ٤F، ٤D، ٤C2، ٤G، ٤H2)<br>العبوات الداخلية: أوعية معدنية سعتها القصوى ٤٠ لترًا    |  |
| السعة القصوى   |  | العبوات المفردة  |
| ٢٥٠ لترًا  | اسطوانات   | فولاذ بعضاطه غير قابل للترع (1A1)<br>ألومنيوم بعضاطه غير قابل للترع (1B1)  |
| ٢٥٠ لترًا  |  | معدن آخر بعضاطه غير قابل للترع (1N1)   |
| ٢٥٠ لترًا  |  | بلاستيك بعضاطه غير قابل للترع (1H1)  |
| ٦٠ لترًا   | تنكات  | فولاذ بعضاطه غير قابل للترع (3A1)<br>ألومنيوم بعضاطه غير قابل للترع (3B1)  |
| ٦٠ لترًا   |  | بلاستيك بعضاطه غير قابل للترع (3H1)  |
| العبوات المركبة  |  |  |
| ٢٥٠ لترًا  |  | وعاء بلاستيكي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم (6HB1، 6HA1)   |
| ١٢٠ لترًا  |  | وعاء بلاستيكي في اسطوانة من الكرتون اليفي أو البلاستيك أو الخشب الرقائقي (6HD1، 6HH1، 6HG1)  |
| ٦٠ لترًا   |  | وعاء بلاستيكي في صندوق شحن أو صندوق عادي من الفولاذ أو الألومنيوم أو وعاء بلاستيكي في صندوق من الخشب أو الخشب الرقائقي أو الكرتون اليفي أو البلاستيك الجامد (6HC2 أو 6HB2 أو 6HA2 أو 6HG2 أو 6HD2) أو (6HH2)   |
| ٦٠ لترًا   |  | وعاء زجاجي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم أو الكرتون اليفي أو الخشب الرقائقي أو البلاستيك الجامد أو البلاستيك المدد (6PA1 أو 6PB1 أو 6PG1 أو 6PD1 أو 6PH1 أو 6PH2) أو في صندوق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الكرتون اليفي أو الخشب الرقائقي (6PA2 أو 6PB2 أو 6PC2 أو 6PG2 أو 6PD2) |
| حكم خاص يتعلق بالتعبئة:  |  |  |
| PP10 في حالة رقمي الأمم المتحدة ٢٠١٤ و ٣٤٩ يجب تنفيذ العبوة.                     |  |  |



| P600 | توجيه التعبئة   | P600  |
|------|---|---|
|      | يُنطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ١٧٠٠ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ . | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١ : |

العبوات الخارجية: (1A2, 1B2, 1N2, 1D, 1G, 4A, 4B, 4C1, 4C2, 4D, 4F, 4G, 4H2) المُستوفية لمستوى أداء مجموعة التعبئة II. تبعاً للأصناف كل على حدة، ويُفصل كل منها عن الآخر باستخدام حواجز أو فواصل أو عبوات داخلية أو مواد توسيد لمنع التسرب عن غير قصد أثناء ظروف النقل العادية.

الكتلة الصافية القصوى: ٧٥ كغ

| P601 | توجيه التعبئة  | P601   |
|------|--|--|
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١ وإغلاق العبوات بصورة مُحكمة: | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٣-١ وإغلاق العبوات بصورة مُحكمة: |

(١) عبوات مجَمَعة ذات كتلة إجمالية أقصاها ١٥ كغ مكونة من:

- عبوة داخلية زجاجية واحدة أو أكثر، كمية محتواها الصافية القصوى ١ لتر، ولا تملأ بأكثر من ٩٠ % من سعتها، وثبتت مغاليقها في مكانها ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل، وتوضع كل عبوة على حدة في أوعية معدنية مع مادة توسيد ماصة تكفي لامتصاص كامل محتويات العبوات الزجاجية الداخلية، وعبأة بالإضافة إلى ذلك في عبوات خارجية من النوع 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو 1H2 أو 1D أو 1G أو 4A أو 4C1 أو 4B أو 4D أو 4F أو 4G أو 4H2.

(٢) عبوات مجَمَعة مكونة من عبوات داخلية معدنية، لا تتجاوز سعتها ٥ لترات، ويُغلف كل منها بمادة ماصة بكمية تكفي لامتصاص كامل المحتويات وبمادة توسيد خاملة في عبوات خارجية من النوع 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو 1H2 أو 1D أو 1G أو 4A أو 4C1 أو 4B أو 4D أو 4F أو 4G أو 4H2 ذات كتلة إجمالية أقصاها ٧٥ كغ. ولا تملأ العبوات الداخلية بأكثر من ٩٠ % من سعتها. ويُثبت مغلق كل عبوة من العبوات الداخلية في مكانه ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعه أو تراخيه بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل.

(٣) عبوات تتكون من:

عبوات خارجية:

اسطوانات بلاستيكية أو فولاذية مزودة ببغطاء قابل للنزع (1A2 أو 1H2) مختبرة وفقاً لاشتراطات الاختبار الواردة في ٦-١-٥ عند كتلة تناظر كتلة الطرد المجمع كعبوة مخصصة لاحتواء عبوات داخلية، أو كعبوة مفردة مخصصة لاحتواء مواد صلبة أو سائلة، وتوضع عليها علامة وفقاً لذلك.

عبوات داخلية:

اسطوانات وعبوات مركبة (1A1 أو 1B1 أو 1N1 أو 1H1 أو 6HA1)، تستوفي اشتراطات الفصل ٦-١ المتعلقة بالعبوات المفردة، رهنا بالشروط التالية:

- (أ) يُجرى اختبار الضغط الهيدرولي عند مستوى ضغط لا يقل عن ٣ بار (ضغط مانومטרי)؛
- (ب) يُجرى اختبار منع التسرب في مرحلتي التصميم والإنتاج عند مستوى ضغط اختباري قدره ٣٠ بار؛
- (ج) تُعزل العبوات الداخلية عن الاسطوانة الخارجية باستخدام مادة توسيد خاملة مخففة للصدمة تحيط بالعبوة الداخلية من جميع الجوانب؛
- (د) لا تتجاوز سعة العبوات الداخلية ١٢٥ لترًا؛
- (هـ) تكون المغاليق من نوع السدادات اللولبية، كما يلي:

  - ١` تثبت المغاليق في مكانها ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل؛
  - ٢` وتزود السدادات بختم.

- (و) يُجرى دورياً للعبوات الداخلية اختبار للاستيقاظ من عدم التسرب وفقاً للفقرة (ب) أعلاه على فترات لا تتجاوز سنتين ونصف السنة؛
- (ز) ويكتب على العبوات الخارجية والداخلية بحروف واضحة ومقرئه على الدوام:

| P601 | توجيه التعبئة (تابع)  | P601 |
|------|---|------|
|      | ١ـ التاريخ (الشهر، السنة) الذي تم فيه الاختبار الأول وآخر اختبار دوري؛  |      |
|      | ٢ـ اسم الطرف القائم بالاختبارات وعمليات التفتيش أو الرمز المرخص له.   |      |
| (٤)  | يمكن استخدام أوعية الضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-٦. وتحضع الأوعية لاختبار بدئي ثم لاختبارات دورية كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ١ ميجاباسكال (١٠ بار، الضغط المانومترى). وقد لا تزود أوعية الضغط بأية وسيلة لتحفيض الضغط. وكل وعاء ضغط يحتوى سائلاً سميأً بالاستنشاق تركيزه القاتل للنصف (ت ق .٪) يقل عن أو يساوى ٢٠٠ مل/م <sup>٣</sup> (جزء من مليون) يغلق بسدادة أو صمام يستوفي ما يلى: |      |
| (أ)  | يكون لكل سدادة أو صمام وصلة ملولبة مستدققة ثبتت مباشرة بوعاء الضغط وقدرة على تحمل ضغط اختبار وعاء الضغط دون حدوث عطب أو تسرب؛   |      |
| (ب)  | يكون كل صمام من النوع غير المزود بخشية وله حاجز غير مثقب؛ غير أنه في حالة المواد الأكالة، يمكن أن يكون الصمام من النوع المزود بخشية ذات مجموعة مانعة لتسرب العاز عن طريق غطاء محكم الإغلاق بخشية مربوطة بجسم الصمام أو وعاء الضغط لمنع فقدان المادة أثناء التعبئة أو بعدها؛   |      |
| (ج)  | تزود مخارج الصمامات بسدادات صلبة ملولبة أو أغطية صلبة ملولبة وبخشية حاملة تكفل إحكام الأوعية؛   |      |
| (د)  | تكون المواد التي تتكون منها أوعية الضغط، والصمامات، والسدادات وأغطية المخارج، والمواد السادة والخشايا متوافقة فيما بينها ومع المحتويات.   |      |
|      | وينقل في عبوات خارجية كل وعاء ضغط يقل سمك جداره في أية نقطة عن ٢٠ مم وكل وعاء ضغط غير مجهز بحماية لصماماته. ولا تربط أوعية الضغط بأنبوب تجميع متشعب أو توصيلات فيما بينها.  |      |

| P602 | توجيه التعبئة   | P602 |
|------|---|------|
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٣ و ٤-١-٤ وإغلاق العبوات بصورة ممحكة:   |      |
| (١)  | عبوات مجمعة بكتلة إجمالية أقصاها ١٥ كغ، مكونة من:   |      |
|      | - عبوة داخلية زجاجية واحدة أو أكثر، كمية محتواها الصافية القصوى ١ لتر، ولا تُمْلأ بأكثر من ٩٠٪ من سعتها، وتثبت مغاليقها في مكانها ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل. وتوضع كل عبوة على حدة في  |      |
|      | - أوعية معدنية مغلقة بمادة توسيد ماصة، كميته كافية لامتصاص كامل محتويات العبوة الزجاجية الداخلية، وتعيناً بالإضافة إلى ذلك في   |      |
|      | - عبوات خارجية من النوع 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو 1H2 أو 1D أو 1G أو 4A أو 4C1 أو 4C2 أو 4D أو 4F أو 4G أو 4H2 أو 4F أو 4G أو 4D أو 4C2 أو 4H2 ذات كتلة إجمالية أقصاها ٧٥ كغ، ولا تُمْلأ العبوات الداخلية بأكثر من ٩٠٪ من سعتها. ويثبت مغلق كل عبوة من العبوات الداخلية في مكانه ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل. ولا تتجاوز السعة القصوى للعبوات الداخلية ٥ لترات.   |      |
| (٢)  | عبوات مجمعة مكونة من عبوات داخلية معدنية يغلف كل منها بمادة ماصة بكمية تكفي لامتصاص المحتويات وبمادة توسيد خاملة في عبوات خارجية من النوع 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو 1H2 أو 1D أو 1G أو 4A أو 4B أو 4C1 أو 4C2 أو 4D أو 4F أو 4G أو 4H2 ذات كتلة إجمالية أقصاها ٧٥ كغ، ولا تُمْلأ العبوات الداخلية بأكثر من ٩٠٪ من سعتها. ويثبت مغلق كل عبوة من العبوات الداخلية في مكانه ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل. ولا تتجاوز السعة القصوى للعبوات الداخلية ٥ لترات. |      |
| (٣)  | اسطوانات وعبوات مركبة (1A1 أو 1B1 أو 1N1 أو 1H1 أو 6HA1 أو 6HH1)، مع استيفاء الشروط التالية:  |      |
| (أ)  | يُحرى اختبار الضغط الهيدرولي عند مستوى ضغط لا يقل عن ٣ بار (الضغط المانومترى)؛  |      |
| (ب)  | يُحرى اختبار منع التسرب في مرحلتي التصميم والإنتاج عند مستوى ضغط اختباري قدره ٣٠ بار؛   |      |
| (ج)  | تكون المغاليق من نوع السدادة اللولبية، كما يلى:   |      |
| ١٠   | ١٠ تثبيت المغاليق في مكانها ثبيتاً مادياً بأية وسيلة قادرة على منع تراجعها أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل؛   |      |
| ١١   | وتزود السدادة بختام.  |      |
| (٤)  | أوعية الضغط، شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-٦. وتخضع الأوعية لاختبار أولي ثم لاختبارات دورية كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ١ ميغاباسكال (١٠ بار، ضغط مانومترى). وقد لا تزود أوعية الضغط بأية وسيلة لتحفييف الضغط. ويغلق وعاء الضغط الذي يحتوى سائلاً سرياً بالاستنشاق تركيزه النصفى (ت.ق.ه.) يقل عن أو يساوى ٢٠٠ مل/م٣ بسدادة أو صمام يستوفي ما يلى:   |      |
| (أ)  | يكون لكل صمام أو سدادة وصلة ملولبة مستدقة مثبتة مباشرة بوعاء الضغط وقدرة على تحمل ضغط اختبار وعاء الضغط دون حدوث عطب أو تسرب؛   |      |
| (ب)  | يكون كل صمام من النوع غير المزود بخشية وله حاجز غير مثقب؛ غير أنه في حالة المواد الأكلالة، يمكن أن يكون الصمام من النوع المزود بخشية ذات مجموعة مانعة لتسرب الغاز عن طريق غطاء محكم الإغلاق بخشية مربوطة بجسم الصمام أو وعاء الضغط لمنع فقدان المادة أثناء التعبئة أو بعدها؛  |      |
| (ج)  | تزود مخارج الصمامات بسدادات صلبة ملولبة أو أغطية صلبة ملولبة وبخشية خاملة تكفل إحكام الأوعية؛   |      |
| (د)  | تكون المواد التي تتكون منها أوعية الضغط، والصمامات، والسدادات وأغطية المخارج، والمواد السادة والخشايا متوافقة فيما بينها ومع المحتويات.   |      |
|      | وينقل في عبوات خارجية كل وعاء ضغط يقل سمك جداره في أية نقطة عن ٢٠ مم وكل وعاء ضغط لا تتوفر حماية لصماماته. ولا تربط أوعية الضغط بأنبوب تجميع متشعب أو توصيلات فيما بينها.   |      |

| P620 | توجيه التعبئة   | P620 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقمي الأمم المتحدة ٢٨١٤ و ٢٩٠٠ .  |      |
|      | يرخص بالعبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعبئة، الواردة في ٤-١-٤: فيما يلي عناصر العبوات التي تستوفي اشتراطات الفصل ٣-٦ والتي اعتمدت تبعاً لذلك:  |      |
| (أ)  | عبوة داخلية تتالف من:   |      |
| ١    | وعاء أو أكثر من الأوعية الأولية المانعة للتسرّب؛  |      |
| ٢    | عبوة ثانوية مانعة للتسرّب؛  |      |
| ٣    | باستثناء حالة المواد المعدية الصلبة، مادة ماصة بكمية تكفي لامتصاص كامل المحتويات وتوضع بين الوعاء الأولى (الأوعية الأولية) وبين العبوة الثانوية؛ وفي حالة وضع عدة أوعية أولية في عبوة ثانوية واحدة، يجب لف كل منها على حدة أو فصلها على النحو الذي يمنع تلامسها؛  |      |
| (ب)  | عبوة خارجية صلبة. ويجب ألا يقل الحد الأدنى لبعدها الخارجي عن ١٠٠ مم.  |      |
|      | <b>اشتراطات إضافية:</b>   |      |
| -١   | لا تجمع العبوات الداخلية التي تحتوي مواد معدية مع عبوات داخلية تحتوي أنواعاً من البضائع غير المتصلة بها. ويجوز أن تغلف الطرود الكاملة بخلاف شامل وفقاً للأحكام الواردة في ١-٢-١ و ١-٥-٢؛ ويجوز أن يحتوي الغلاف الشامل على جليد جاف.   |      |
| -٢   | باستثناء الشحنات غير العادية مثل الأعضاء الكاملة التي تتطلب تعبئة خاصة، تطبق الاشتراطات الإضافية التالية:   |      |
| (أ)  | المواد التي تشحن في درجة الحرارة الخجولة أو في درجة حرارة أعلى. تكون الأوعية الأولية من الزجاج أو المعدن أو من البلاستيك. وتوافر وسيلة إيجابية لضمان إحكام الإغلاق دون أي تسرب، مثل اللحام بالحرارة، أو سداد ذات جوانب مطروقة. وفي حالة استخدام الأغطية اللولبية يجب إحكامها بشرط لاصق، مثل شريط البارافين أو وسيلة إغلاق مصنعة؛  |      |
| (ب)  | المواد التي تشحن مبردة أو مجمرة. يوضع جليد أو جليد جاف أو أية مادة للتبريد حول العبوة (العبوات) الثانوية أو كبديل لذلك في عبوة شاملة تضم واحداً أو أكثر من الطرود الكاملة توضع عليها علامات وفقاً للفقرة ٣-٣-٦. توضع دعامات داخلية لتأمين العبوات الثانوية في وضعها بعد ذوبان الجليد أو الجليد الجاف. وإذا استخدم الجليد، تكون العبوة الخارجية أو العبوة الجامحة مانعة للتسرّب. وإذا استخدم الجليد الجاف، تسمح العبوة الخارجية أو العبوة الجامحة بتسرب غاز ثاني أكسيد الكربون. ويكون كل من الوعاء الأولى والعبوة الثانوية سليماً عند درجة حرارة مادة التبريد المستخدمة؛ |      |
| (ج)  | المواد التي تنقل في النتروجين السائل. تستخدم أوعية أولية من البلاستيك قادرة على تحمل درجات حرارة منخفضة جداً، وتكون العبوة الثانوية قادرة كذلك على تحمل درجات حرارة منخفضة جداً، ويلزم في معظم الحالات تكييئتها لكل وعاء أولي على حدة. ولا بد كذلك من استيفاء الشروط اللازمة لشحن التتروجين السائل. ويظل كل من الوعاء الأولى والعبوة الثانوية سليماً عند درجة حرارة التتروجين السائل؛   |      |
| (د)  | يمكن أيضاً أن تنقل المواد المحفدة في أوعية أولية تكون عبارة عن أمبولات زجاجية مختومة بالنار أو أوعية زجاجية بسدادات مطاطية ذات حلقات إحكام معدنية.  |      |
| -٣   | وأياً كانت درجة الحرارة المتوجهة للشحنة، يكون الوعاء الأولى والعبوة الثانوية قادرين، دون أي تسرب، على تحمل ضغط داخلي يحدث فارقاً في الضغط لا يقل عن ٩٥ كيلوباسكال ودرجات حرارة في مدى يتراوح بين ٤٠°C تحت الصفر و ٥٥°C فوق الصفر.   |      |
| -٤   | لا تُبعَّأ المواد المعدية العائدة للشحنة ٢-٦ مع البضائع الخطيرة الأخرى في نفس العبوة، إلا إذا كانت هذه ضرورية لاستدامة المواد المعدية أو موازنتها أو منع احتطافها أو تحديد أحطافها. يجوز تعبئة كمية ٣٠ مل أو أقل من البضائع الخطيرة المندرجة في الرتبة ٣ أو ٨ أو ٩، في كل وعاء أولي يحتوي مواد معدية. ولا تخضع هذه الكميات القليلة من البضائع الخطيرة لاشتراطات إضافية مما ورد في هذه اللائحة التنظيمية، إذا قمت تعبئتها وفقاً لما نص عليه توجيه التعبئة هذا  |      |
| -٥   | يجوز للسلطة المختصة أن ترخص باستخدام عبوات بديلة لنقل المواد الحيوانية وفقاً لأحكام ٤-١-٧.  |      |

| P621 | توجيه التعبئة   | P621 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٩١   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١ و ٣-١، باستثناء ما ورد في ٤-١-١ :   |      |
| (١)  | عبوات صلبة مانعة للتسرب تستوفي اشتراطات الفصل ١-٦ للمواد الصلبة، بمستوى أداء مجموعة التعبئة <sup>٢</sup> ، رهناً بتوافر مادة ماصة تكفي لامتصاص محمل كمية السائل الموجوده ورهناً بقدرة العبوة على الاحتفاظ بالسوائل. |      |
| (٢)  | عبوات صلبة تستوفي اشتراطات الفصل ١-٦ بمستوى أداء مجموعة التعبئة <sup>٢</sup> للطرود التي تحتوي السائل بكثيارات أكبر.  |      |
|      | <b>اشتراط إضافي:</b><br>تكون العبوات المخصصة لاحتواء أشياء حادة، من قبيل الزجاج المكسور والإبر، قادرة على مقاومة الثقب وتحتفظ بالسوائل في ظروف اختبار الأداء المبينة في الفصل ١-٦ .                                 |      |

| P650 | توجيه التعبئة   | P650 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٣٧٣   |      |
| (١)  | تكون العبوات ذات نوعية جيدة ومتينة بما فيه الكفاية لتحمل الصدمات والحمولات أثناء ظروف النقل العادي، بما في ذلك نقل البضائع فيما بين وحدات النقل وبين وحدات النقل ومخازن البضائع، بالإضافة إلى تحريرك للبضائع من منصات رفها وإنزالها أو من العبوة الجامدة ثميداً لمناولتها اليدوية أو الآلية لاحقاً. ويجب بناء العبوات وإغلاقها بطريقة تمنع فقدان محتوياتها عند إعدادها للنقل نتيجة للاهتزاز أو تغيرات درجة الحرارة أو الرطوبة أو الضغط في ظروف النقل العادية. |      |
| (٢)  | تتألف العبوة من ثلاثة مكونات:<br>(أ) وعاء أولي؛<br>(ب) وعوبه ثانوية؛<br>(ج) وعوبه خارجية.<br>وتكون العبوة الثانية أو العبوة الخارجية صلبة.  |      |
| (٣)  | يجب تعبئة الأووعية الأولى في العبوات الثانوية بطريقة تحول دون كسرها أو حدوث ثقوب فيها أو تسرب محتوياتها إلى العبوة الثانية في ظروف النقل العادي. ويجب تأمين العبوات الثانوية في العبوات الخارجية بمادة توسيد مناسبة. ويجب، في حالة تسرب المحتويات، ألا يؤثر هذا تأثيراً كبيراً على الخواص الوقائية لمادة التوسيد أو العبوة الخارجية.  |      |
| (٤)  | لأغراض النقل، توضع العلامة المبينة أدناه على السطح الخارجي للعبوة الخارجية فوقخلفية ذات لون مغاير، وتكون واضحة ومقرئه. وتكون العلامة بشكل مربع قائم بزاوية $45^{\circ}$ ولا يقل طول ضلعه عن ٥٠ مم ولا يقل سمك الخط عن ٢ مم، ولا يقل ارتفاع الحروف والأرقام عن ٦ مم. ويوضع الاسم الرسمي المستخدم في النقل: "BIOLOGICAL" "SUBSTANCE, CATEGORY B" "مادة بيولوجية، الفئة بـ" على العبوة الخارجية بجوار العلامة المربعة.   |      |
| (٥)  | تكون أبعاد وجه واحد على الأقل من أوجه العبوة الخارجية $100 \times 100$ مم كحد أدنى.   |      |
| (٦)  | تكون العبوة المستكملة قادرة على أن تختبر بنجاح اختبار السقوط الوارد في ٣-٦ على النحو المبين في ٦-٣-٥-٢ من هذه اللائحة عند ارتفاع ١,٢ متر. ولا يكون هناك تسرب من الوعاء أو الأووعية الأولى بعد التتابع المناسب لاختبارات السقوط، وتظل الأووعية محمية بمادة ماصة، عند الاقتضاء، في العبوات الثانية.   |      |



| P650   | توجيه التعبئة (تابع)   | P650 |
|--|--|------|
|  | (٧) في حالة السوائل  |      |
| (أ) تكون الأوعية الأولية مانعة للتتسرب؛  |  |      |
| (ب) تكون العبوة الثانوية مانعة للتتسرب؛  |  |      |
| (ج) وإذا وضعت عدة أوعية أولية هشة في عبوة ثانية وحيدة، يجب لف كل منها على حدة أو فصلها لمنع تلامسها؛   |  |      |
| (د) توضع مادة ماصة بين الوعاء (الأوعية) الأول والعبارة الثانوية. وتكون المادة الماصة بكمية كافية لامتصاص كامل محتويات الأوعية الأولية بحيث لا يعرض أي انسكاب للمادة السائلة مادة التوسيد أو العبوة الخارجية للخطر؛   |  |      |
| (ه) تكون الأوعية الأولية أو العبوات الثانوية قادرة على أن تتحمل، دون حدوث تسرب، ضغطاً داخلياً لا يقل عن ٩٥ كيلوباسكال (٠،٩٥ بار).  |  |      |
|  | (٨) في حالة المواد الصلبة  |      |
| (أ) تكون الأوعية الأولية مانعة للتخيل؛   |  |      |
| (ب) تكون العبوة الثانوية مانعة للتخيل؛   |  |      |
| (ج) إذا وضعت عدة أوعية أولية هشة في عبوة ثانية وحيدة، يجب لف كل منها على حدة أو فصلها لمنع تلامسها؛  |  |      |
| (د) في حالة الشك بشأن وجود أو عدم وجود سائل متبق في الوعاء الأولي أثناء النقل، تستخدمن عبوة مناسبة للسوائل، بما في ذلك استخدام مواد ماصة.  |  |      |
|  | (٩) في حالة العينات المبردة أو المجمدة: الجليد والجليد الجاف والتتروجين السائل   |      |
| (أ) عند استخدام الجليد الجاف أو التتروجين السائل للمحافظة على برودة العينة يجب استيفاء كل الاشتراطات المنطبقة من هذه اللائحة النموذجية. وعند استخدام الجليد أو الجليد الجاف يوضع خارج العبوة الثانوية أو في العبوة الخارجية أو في العبوة الجامدة. وتتوفر دعامات داخلية لضمانبقاء العبوة الثانية في مكانها الأصلي بعد ذوبان الجليد أو الجليد الجاف. وإذا استعمل الجليد تكون العبوة الخارجية أو العبوة الجامدة مانعة للتتسرب. وإذا استخدم ثاني أكسيد الكربون الصلب (الجليد الجاف) تصبح العبوة وتبين بحيث تسمح بتتسرب غاز ثاني أكسيد الكربون لمنع تزايد الضغط الذي قد يؤدي إلى تمزق العبوات. وتميز العبوة (العبوة الخارجية أو العبوة الجامدة) بالعلامة: "Carbon dioxide, solid" ثاني أكسيد كربون، صلب أو "Dry ice" جليد جاف؟؛ |  |      |
| (ب) يكون الوعاء الأولي والعبارة الثانوية سليمين عند درجة حرارة مادة التبريد المستخدمة، وكذلك درجات الحرارة ودرجات الضغط التي يمكن أن تحدث عند فقد التبريد.   |  |      |
|  | (١٠) عندما توضع العبوات في عبوة شاملة، تكون علامات العبوة التي يقتضيها توجيه التعبئة هذا إما مرئية بوضوح أو تستنسخ وتوضع على سطح العبوة الجامدة.   |      |
|  | (١١) لا تخضع المواد المعدية المعينة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٣٧٣ ، التي تعبأ وتتميز بعلامات وفقاً لتوجيه التعبئة هذا، لأي اشتراطات أخرى في هذه اللائحة التنظيمية.  |      |
|  | (١٢) يزود صانعو العبوات وموزعوها التالون الشاحن أو الشخص الذي يعد العبوة (المريض، مثلاً) بتعليمات واضحة ملء هذه العبوات وإغلاقها، للتمكن من إعداد العبوة للنقل بشكل صحيح.  |      |
|  | (١٣) لا تُتبعَ المواد المعدية العائدة للشعبة ٢-٦ مع البضائع الخطيرة الأخرى في نفس العبوة، إلا إذا كانت هذه ضرورية لاستدامة المواد المعدية أو موازنتها أو منع اختطاطها أو تحديد أحاطتها. يجوز تعبئة كمية ٣٠ مل أو أقل من البضائع الخطيرة المدرجة في الرتبة ٣ أو ٨ أو ٩، في كل وعاء أولي يحتوي مواد معدية. ولا تخضع هذه الكميات القليلة من البضائع الخطيرة لاشتراطات إضافية مما ورد في هذه اللائحة التنظيمية، إذا تمت تعبئتها وفقاً لما نص عليه توجيه التعبئة هذا. |      |
|  | اشترط إضافي  |      |
|  | يجوز للسلطة المختصة أن ترخص باستخدام عبوات بديلة لنقل المواد الحيوانية وفقاً لأحكام ٤-١-٣-٧.   |      |

| P800   | توجيه التعبئة  | P800   |
|--------|--|--|
|        | ينطبق هذا التوجيه على رقمي الأمم المتحدة ٢٨٠٣ و ٢٨٠٩.  |  |
|        | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام الواردة في ٤-١ و ٤-٣.  | (١) يمكن استخدام أوعية ضغط شريطة استيفاء الأحكام العامة في ٤-٣-١-٦.  |
|        | قوارير فولاذية أو زجاجات ذات وسائل إغلاق ملولبة لا تتجاوز سعتها ٣/ترات؛ أو   | (٢) عبوات مجمعة تستوفي الشروط التالية:                               |
|        | (أ) أن تكون العبوات الداخلية من زجاج أو معدن أو بلاستيك جامد مخصصة لاحتواء سوائل ولا تتجاوز كتلتها الصافية ١٥ كغ؛  | (٣) أن تحشى العبوات الداخلية بمواد توسيد كافية لمنع الكسر؛           |
|        | (ج) أن تحتوي العبوات الداخلية أو العبوات الخارجية بطانات داخلية أو أكياساً مصنوعة من مادة متينة مانعة للتسرب ومقاومة للثقب وغير منفذة للمحتويات، تحيط المحتويات بالكامل لمنعها من الارتشاح من العبوة بصرف النظر عن موضعها أو اتجاه وضعها؛  | (د) أن يرخص باستخدام العبوات الخارجية والكتل الصافية القصوى التالية: |
|        | <b>الكتلة الصافية القصوى</b>   | <b>العبوة الخارجية:</b>  |
|        |  | <b>اسطوانات</b>  |
| ٤٠٠ كغ | فولاد (1A2)  |  |
| ٤٠٠ كغ | معدن آخر (1N2)   |  |
| ٤٠٠ كغ | بلاستيك (1H2)  |  |
| ٤٠٠ كغ | خشب رقائقي (1D)  |  |
| ٤٠٠ كغ | كرتون ليفي (1G)  |  |
|        | <b>صناديق</b>  |  |
| ٤٠٠ كغ | فولاد (4A)   |  |
| ٢٥٠ كغ | خشب طبيعي (4C1)  |  |
| ٢٥٠ كغ | خشب طبيعي بجدران مانعة للتنفس (4C2)  |  |
| ٢٥٠ كغ | خشب رقائقي (4D)  |  |
| ١٢٥ كغ | خشب معاد التكوين (4F)  |  |
| ١٢٥ كغ | كرتون ليفي (4G)  |  |
| ٦٠ كغ  | بلاستيك مدد (4H1)  |  |
| ١٢٥ كغ | بلاستيك جامد (4H2)   |  |
|        | <b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b>   |  |
|        | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٨٠٣، عندما يلزم نقل عنصر الغاليوم عند درجات حرارة منخفضة للحفاظ عليه في حالة صلبة تماماً، يمكن وضع العبوات المذكورة آنفاً في عبوة خارجية متينة مقاومة للماء تحتوي جليداً جافاً أو وسائل تبريد أخرى. وفي حالة استخدام مادة مبردة، تكون جميع المواد المذكورة آنفاً المستخدمة في تعبئة الغاليوم قادرة على مقاومة مادة التبريد كيميائياً وفيزيائياً، وعلى مقاومة الصدم عند درجات الحرارة المنخفضة لمادة التبريد المستخدمة. وفي حالة استخدام الجليد الجاف، يجب أن تسمح العبوة الخارجية بانطلاق غاز ثاني أكسيد الكربون. | PP41   |

| P801 | توجيه التعبئة  | P801 |
|------|--|------|
|      | <p>ينطبق هذا التوجيه على البطاريات الكهربائية الجديدة والمستخدمة المصنفة تحت أرقام الأمم المتحدة ٢٧٩٤ أو ٢٧٩٥ أو ٣٠٢٨.</p> <p>يرخص باستخدام العبوات التالية، شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ ١-١-٤ ٣-١-٤ و ٤-١-٤:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) العبوات الخارجية الصلبة؛</li> <li>(٢) الأفراص الحشبية المضلعة؛</li> <li>(٣) المصات النقالة.</li> </ol> <p>ويجوز أيضاً نقل بطاريات الخزن المستخدمة سائبة في صناديق بطاريات فولاذية لا تصدأ أو بلاستيكية قادرة على احتواء أي سائل سائب.</p> <p><b>اشترطات إضافية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>-١ ثُحْمِيّ البطاريات من قصر الدارة الكهربائية.</li> <li>-٢ ثُحْمِيّ البطاريات المنضدة حماية مناسبة في طبقات تفصل بينها طبقة من مادة غير موصلة.</li> <li>-٣ لا ثُحْمَلَ أطراف توصيل البطارية أوزان عناصر أخرى موضوعة فوقها.</li> <li>-٤ تعبأ البطاريات أو تثبّت لمنع حركتها داخل العبوة عن غير قصد.</li> </ul> |      |

| P802 | توجيه التعبئة   | P802 |
|------|---|------|
|      | <p>يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ ١-١-٤ و ٤-١-٣:</p> <p><b>(١) عبوات مجمعة:</b></p> <p>عبوات خارجية: 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو D أو 4A أو 4C1 أو 4D أو 4F أو 4H2؛</p> <p>الكتلة الصافية القصوى: ٧٥ كغ.</p> <p>عبوات داخلية: زجاج أو بلاستيك؛ السعة القصوى: ١٠ لترات.</p> <p><b>(٢) عبوات مجمعة:</b></p> <p>عبوات خارجية: 1A2 أو 1B2 أو 1N2 أو 1D أو 4G أو 4A أو 4C1 أو 4D أو 4F أو 4G أو 4H2؛</p> <p>الكتلة الصافية القصوى: ١٢٥ كغ.</p> <p>عبوات داخلية: معدن؛ السعة القصوى: ٤٠ لتراً.</p> <p><b>(٣) عبوات مركبة:</b> وعاء زجاجي في اسطوانة من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب الرقائقي أو البلاستيك الجامد (6PA1 أو 6PB1 أو 6PD1 أو 6PH2) أو في صندوق من الفولاذ أو الألومنيوم أو الخشب أو الخشب الرقائقي (6PA2 أو 6PB2 أو 6PC أو 6PD2)؛ السعة القصوى: ٦٠ لتراً.</p> <p><b>(٤) اسطوانات من الفولاذ (1A1):</b> السعة قصوى ٢٥٠ لتراً.</p> <p><b>(٥) أنوعية ضغط شريطة الالتزام بالأحكام العامة في ٤-١-٣-٦.</b></p> <p><b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b></p> <p>في حالة رقم الأمم المتحدة ١٧٩٠، عندما تزيد نسبة فلوريد الهيدروجين على ٦٠٪ وتقل عن ٨٥٪، انظر توجيه PP79 التعبئة P001.</p> |      |

| P803 | توجيه التعبئة   | P803 |
|------|---|------|
|      | <p>ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٢٠٢٨.</p> <p>يرخص باستخدام بالعبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ ١-١-٤ و ٤-١-٣:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) اسطوانات (1A2، 1B2، 1N2، 1D، 1H2، 1G)؛</li> <li>(٢) صناديق (4A، 4B، 4C1، 4C2، 4D، 4F، 4G، 4H2)؛</li> </ol> <p>الكتلة الصافية القصوى: ٧٥ كغ.</p> <p>تعاب الموارد كل منها على حدة ويفصل بينها باستخدام حواجز أو فواصل، أو عبوات داخلية، أو مواد توسيد لمنع التصريف غير المقصود في ظل ظروف النقل العادية.</p> |      |

| P804 | توجيه التعبئة  | P804 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ١٧٤٤ .   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام الواردة في ٤-١ و ٤-٣: وأن تكون العبوات مختومة<br>محكمة الإغلاق:  |      |
| (١)  | العبوات الجامعة التي تبلغ كتلتها القصوى ٢٥ كغ،<br>وتتألف من عبوة (عبوات) داخلية من الزجاج والسعه القصوى ١,٣ لتر لكل منها، ومملوءة بما لا يتجاوز<br>٩٠ % من سعتها، ثبت السدادات (السدادات) بصورة محكمة بأي وسيلة تمنع الانزياح أو الخلخلة بسبب<br>الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل، وتوضع مفردة<br>في أوعية معدنية أو من البلاستيك الجامد جنباً إلى جنب مع مواد مبطنة وماصة تكفي لامتصاص سائر<br>محتويات العبوة (العبوات) الداخلية الزجاجية، ثم تعبأ في عبوات خارجية من الأنواع IA2 أو IB2 أو<br>IN2 أو IH2 أو ID أو IG أو 4A أو 4C1 أو 4D أو 4G أو 4F أو 4H2 .  | -    |
| (٢)  | العبوة الجامعة التي تتتألف من عبوات داخلية مصنوعة من فلزات أو فلوريد البولي فينيل إيدين التي لا تتجاوز سعة كل منها<br>٥ لترات والمعبأة فرادي مع مادة ماصة كافية لامتصاص المحتويات، ومع مادة توسيد خاملة في العبوات الخارجية من<br>الأنواع IA2 أو IB2 أو IN2 أو IH2 أو ID أو 4A أو 4C1 أو 4B أو 4F أو 4D أو 4G أو 4H2 وذات<br>كتلة إجمالية قصوى مقدارها ٧٥ كغ. ويجب عدم ملء العبوات الداخلية أكثر من ٩٠ % من سعتها، وثبتت سدادة كل<br>عبوة بصورة محكمة بأي وسيلة تمنع زحزحة السدادة أو ارتكاءها بسبب الصدم أو الاهتزاز أثناء النقل؛<br>العبوات التي تتتألف من:  | -    |
| (٣)  | عبوات خارجية:<br>اسطوانات من الفولاذ أو البلاستيك، ذات رأس قابلة للترع (A1 أو 1H2)، محتربة وفقاً لاشتراطات الاختبار<br>الواردة في ٦-٥ بكتلة تناظر كتلة الطرد المجمع، إما كعبوة معده لاحتواء عبوات داخلية، أو كعبوة مفردة<br>معده لاحتواء مواد صلبة أو سوائل، ومعلمة بعلامات مناسبة؛<br>عبوات داخلية:<br>اسطوانات أو عبوات مركبة (A1 أو 1B1 أو 1N1 أو 1H1 أو 6HA1) مستوفية للاشتراطات الواردة في الفصل<br>٦-٦ بخصوص العبوات المفردة، وتخضع للشروط التالية:<br>(أ) يجري اختبار ضغط هيدرولي عند ضغط لا يقل عن ٣٠٠ كيلوباسكال (٣ بار) (الضغط المانومטרי)؛<br>(ب) تجرى اختبارات منع التسرب في مرحلتي التصميم والإنتاج عند ضغط ٣٠ كيلوباسكال (٣ بار)؛<br>(ج) تكون معزولة عن الاسطوانة الخارجية باستخدام مادة توسيد خاملة مخففة للصدمات تحيط بالعبوة<br>الداخلية من جميع الجوانب؛<br>(د) لا تتجاوز سعتها ١٢٥ لترًا؛<br>(هـ) تكون السدادات من نوع ملولب وتكون:<br>١ـ محكمة الإغلاق بأي وسيلة يمكنها منع ترhzج السدادة أو تراخيها بسبب الصدم أو الاهتزاز<br>أثناء النقل؛<br>٢ـ مزودة ببغطاء مختم؛<br>(و) تخضع العبوات الخارجية والداخلية بصفة دورية لفحص داخلي واختبار منع التسرب وفقاً لما هو مبين في<br>(ب) على فترات لا تتجاوز سنتين ونصف السنة؛<br>(ز) تحمل العبوات الخارجية والداخلية بصورة واضحة ودائمة:<br>١ـ تاريخ الاختبار الأولي وآخر اختبار وفحص دوريين للعبوة الداخلية (تبين التواریخ بالشهر والسنة)؛<br>٢ـ اسم الخبير الذي يجري الاختبارات أو عمليات الفحص أو الرمز المرخص له؛<br>(٤) أوعية الضغط، شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-٣-٦ . |      |

| P804 | توجيه التعبئة (تابع)  | P804 |
|------|---|------|
| (أ)  | تحضع لاختبار ضغط بدئي واختبار دوري كل ١٠ سنوات عند ضغط لا يقل عن ١ ميغا باسكال (١٠ بار) (الضغط المانومترى)؛                         |      |
| (ب)  | تحضع بصفة دورية لفحص داخلي واختبار منع التسرب على فترات لا تتجاوز سنتين ونصف السنة؛   |      |
| (ج)  | يجوز أن تكون غير مجهزة بأى أداة لتحفيض الضغط؛   |      |
| (د)  | يجب أن تكون كل عبوة ضغط مغلقة بسدادة أو صمام (صمامات) مجهزة بأداة إغلاق ثانوية؛   |      |
| (هـ) | يجب أن تكون مواد صنع وعاء الضغط والصمامات والسدادات وكبسولات التفليس والمواد المانعة للتسرب والخشایا ملائمة بعضها البعض وللمحتويات. |      |

| P900 | توجيه التعبئة   | P900 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٢٢١٦.   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣:  |      |
| (١)  | العبوات المرخصة في توجيه التعبئة P002؛ أو   |      |
| (٢)  | أكياس 5H1 أو 5H2 أو 5H3 أو 5L1 أو 5L2 أو 5M1 أو 5M2 أو 5L3 أو 5M3 بكتلة صافية قصوى ٥٠ كغ.<br>ويجوز أيضاً نقل جريش السمك بدون عبوة في حالة تعبئته في وحدات نقل شاحنة مغلقة مع تقليل حيز الماء الطلق إلى الحد الأدنى. |      |

| P901 | توجيه التعبئة   | P901 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣٣١٦.   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-٣:  |      |
|      | العبوات المستوفية لمستوى الأداء المناسب لمجموعة التعبئة المخصصة لمجموعة اللوازم ككل (انظر ١-٣-٣، الحكم الخاص ٢٥١).<br>الكمية القصوى للبضائع الخطرة لكل عبوة خارجية لا تتجاوز ١٠ كغ، باستثناء كتلة أي ثانى أكسيد الكربون، جامد، (جليد جاف) مستعمل كمبرد. |      |
|      | <b>اشتراط إضافي:</b><br>تعبأ البضائع الخطرة الموجودة داخل مجموعة لوازم في عبوات داخلية لا تتجاوز ٢٥٠ مل أو ٢٥٠ غراماً، ويجب حمايتها من المواد الأخرى التي تشتمل المجموعة عليها.   |      |
|      | الجليد الجاف<br>في حالة استعمال ثانى أكسيد الكربون الجامد (الجليد الجاف) كمبرد، تصمم العبوات وتبني بحيث تسمح بتحرير ثانى أكسيد الكربون الغازي، منعاً لتكون ضغط من شأنه تفجير العبوة.  |      |

| P902 | توجيه التعبئة  | P902 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة ٣٢٦٨.  |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-٣:   |      |
|      | العبوات المستوفية لمستوى أداء مجموعة التعبئة III. ويتم تصميم وبناء العبوات على نحو يمنع حرارة السلع وتفاعلها عن غير قصد في ظروف النقل العادية.<br>يجوز أيضاً نقل السلع غير معبأة في وسائل مناولة مخصصة أو شاحنات أو حاويات أو عربات نقل بالسكك الحديدية من مكان صنعها إلى منشأة التجمیع. |      |
|      | <b>اشتراط إضافي:</b><br>تكون أوعية الضغط وافية باشتراطات السلطة المختصة المتعلقة بالمواد التي تحتويها هذه الأوعية.   |      |

| P903 | توجيه التعبئة  | P903 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٣٠٩٠ و ٣٤٨٠ و ٣٤٨١ و ٣٠٩١.   |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١-٣:   |      |
|      | العبوة المستوفية لمستوى أداء مجموعة التعبئة II.  |      |
|      | عند تعبئة خلايا وبطاريات مع معدات، توضع في عبوات داخلية من الكرتون الليفي تستوفي الاشتراطات الخاصة. بمجموعة التعبئة II. وعندما توجد خلايا وبطاريات من الرتبة ٩ محتواه في معدات، تُعبأ المعدات في عبوات خارجية متينة على نحو يمنع تشغيلها عرضاً أثناء النقل.  |      |
|      | وبالإضافة إلى ذلك، فإن البطاريات التي تستخدم غالباً خارجياً قوياً و مقاوماً للصدمات، كتلته ١٢ كغ أو أكثر، أو جموعات هذه البطاريات، يمكن أن توضع في عبوات خارجية قوية أو في أغلفة واقية (صناديق شحن مغلقة تماماً أو صناديق خشبية) غير معبدة أو على صوان. وتثبت البطاريات لمنع أية حركة غير مقصودة، ولا تحمل أطراف توصيل البطارية ثقل عناصر أخرى موضوعة فوقها. |      |
|      | اشتراط إضافي:  |      |
|      | يجب حماية البطاريات من قصر الدارة الكهربائية.  |      |

P904

توجيه التعبئة

P904

ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٤٥

يرخص باستخدام العبوات التالية:

(١) العبوات المستوفية للأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٤ و ٤-١-٦ و ٤-١-٧ و ٤-١-٨ و ٤-١-٩ و ٤-١-١٠ والمقسمة بحيث تفي باشتراطات البناء الواردة في ٤-١-٦. وتُستعمل عبوات خارجية مبنية من مواد ملائمة ومتانة وافية، ومصممة من أجل سعة العبوة والاستعمال المعدّ له. وحين يستعمل توجيه التعبئة هذا لنقل عبوات داخلية من عبوات مجتمعة، يجب تصميم وبناء العبوة بحيث يمتنع اندفاع شيء منها عن غير قصد أثناء ظروف النقل العادية.

(٢) العبوات التي لا يلزم استيفاؤها لاشتراطات اختبار العبوات الواردة في الجزء ٦، ولكنها تستوفي ما يلي:

(أ) عبوة داخلية تشتمل على:

'١' وعاء أو أكثر من الأوعية الأولية مع عبوة ثانوية، تكون جميعها مانعة لتسرب السوائل أو لتنحيل الجوامد؛

'٢' في حالة السوائل، توضع مادة ماصة، بين الوعاء الأولي (الأوعية الأولية) والعبوة الثانوية، بكمية تكفي لامتصاص محتويات الأوعية الأولية، بحيث لا يسفر أي اندفاع للمادة السائلة عن الإضرار بسلامة مواد التوسيد أو إعطاب العبوة الخارجية؛

'٣' في حالة وضع عدة أوعية أولية هشة في عبوة ثانوية وحيدة، يجب لف كل منها على حدة أو فصلها لمنع تلامسها؛

(ب) تكون العبوة الخارجية متانة ملائمة لسعتها وكتلتها والغرض من استخدامها، ولا يقل أصغر أبعادها الخارجية عن ١٠٠ مم.

لأغراض النقل، توضع العلامة المبينة أدناه على السطح الخارجي للعبوة الخارجية، فوق خلفية ذات لون مغاير، وتكون واضحة ومقرودة. وتكون العلامة بشكل مربع قائم بزاوية ٤٥° ولا يقل طول ضلعه عن ٥٠ مم ولا يقل سمك الخط عن ٢ مم، ولا يقل ارتفاع الحروف والأرقام عن ٦ مم.



اشتراطات إضافية:

#### الجليد الجاف والتبروجين السائل

عند استخدام الجليد الجاف أو التبروجين السائل كمبرد، يجب الوفاء بجميع ما ينطبق من اشتراطات هذه اللائحة التنظيمية. في حالة استعمال الجليد أو الجليد الجاف، يجب وضعه خارج العبوة الثانوية أو في العبوة الخارجية أو في عبوة شاملة. ويجب توفير دعائم داخلية تضمن ثبات العبوات الثانوية في وضعها الأصلي بعد تبده الجليد أو الجليد الجاف. وفي حالة استعمال الجليد، يجب في العبوة الخارجية أو العبوة الجامدة أن تكون مانعة للتتسرب. وإذا استُعمل ثاني أكسيد الكربون الصلب (الجليد الجاف)، تصمم العبوة وتبنى بحيث تسمح بانطلاق غاز ثاني أكسيد الكربون لمنع تزايد الضغط الذي قد يؤدي إلى ترقع العبوة. وتوضع على العبوة (العبوة الخارجية أو العبوة الجامدة) علامة Dry ice أو Carbon dioxide.

وتكون الأوعية الأولية والعبوات الثانوية قادرة على تحمل درجات حرارة المبرد المستعمل، وكذلك درجات الحرارة والضغط التي تحصل نتيجة لفقدان التبريد.

| P905 | توجيه التعبئة   | P905 |
|------|---|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على رقمي الأمم المتحدة ٣٠٧٢ و ٢٩٩٠ .  |      |
|      | يرخص باستخدام أية عبوة ملائمة شريطة استيفاء الأحكام العام الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-٣، ولكن دون حاجة لاستيفاء العبوات للاشتراطات الواردة في الجزء ٦.       |      |
|      | وعندما تصنع أجهزة الإنقاذ بحيث تتضمنها أو تحتويها أغلفة خارجية صلبة مقاومة للأحوال الجوية (كما هو الحال بالنسبة لقوارب الإنقاذ)، يجوز نقلها بدون تعبئة. |      |
|      | <b>اشتراطات إضافية:</b>   |      |
| ١-   | تؤمن جميع المواد والسلع الخطرة المحتواة كمعدات في أجهزة الإنقاذ بتثبيتها لمنع حركتها غير المقصودة، وبالإضافة إلى ذلك:                                   |      |
| (أ)  | تعُد أدوات الإشارة من الرتبة ١ في عبوات داخلية من البلاستيك أو الكرتون الليفي؛  |      |
| (ب)  | وتوضع الغازات (الشعبة ٢-٢) في اسطوانات مطابقة للمواصفات التي تحددها السلطة المختصة، ويمكن وصلها بجهاز الإنقاذ؛  |      |
| (ج)  | وتفصل بطاريات التخزين الكهربائية (الرتبة ٨) وبطاريات الليثيوم (الرتبة ٩) أو تعزل كهربائياً، وتؤمن لمنع أي انسكاب للسائل؛                                |      |
| (د)  | وتعُد الكميات الصغيرة من المواد الخطرة الأخرى (من الرتبة ٣ أو من الشعوبتين ٤-٤ و ٤-٥، على سبيل المثال) في عبوات داخلية متينة.                           |      |
| ٢-   | يشمل الإعداد للنقل والتعبئة تدابير لمنع أي انتفاح عارض في أجهزة الإنقاذ.  |      |

| P906 | توجيه التعبئة  | P906 |
|------|--|------|
|      | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٢٣١٥ و ٣١٥١ و ٣١٥٢ و ٣٤٣٢ .  |      |
|      | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٤-١-٣:   |      |
| (١)  | في حالة السوائل والمواد الصلبة التي تحتوي مركبات ثنائي الفنيل المتعدد الكلورة (PCB) أو مركبات ثنائي فيل أو رباعي فيل المتعددة الحلجنة: يسمح باستخدام العبوات المجهزة وفقاً لتوجيه التعبئة P001 أو P002، حسبما يناسب.   |      |
| (٢)  | في حالة المحوّلات والمكثفات وسائر النبائط: يسمح بالعبوات المانعة للتسرّب والقادرة على احتواء النبائط بالإضافة إلى ما لا يقل عن ١,٢٥ مثل حجم السوائل الموجودة فيها من مركبات ثنائي الفنيل المتعدد الكلورة أو ثنائي الفنيل أو رباعي الفنيل المتعددة الحلجنة. وتوضع في العبوات مادة ماصة تكفي لامتصاص ما لا يقل عن ١,١ مثل حجم السائل الموجود في النبائط. وبصورة عامة، تنقل المحوّلات والمكثفات في عبوات معدنية مانعة للتسرّب وقدرة على أن تحتوي بالإضافة إلى المحوّلات والمكثفات نفسها ١,٢٥ مثل حجم السائل الموجود فيها. |      |
|      | ودون الإخلال بما تقدم، يجوز نقل السوائل والمواد الصلبة غير المعبأة وفقاً لتوجيهي التعبئة P001 و P002، والمحوّلات والمكثفات غير المعبأة، في وحدات لنقل البضائع مزودة بصينية معدنية مانعة للتسرّب لا يقل ارتفاعها عن ٨٠٠ مم، وتحتوي مادة ماصة خاملة تكفي لامتصاص ما لا يقل عن ١,١ مثل حجم أي سائل يتسرّب.  |      |
|      | <b>اشترط إضافي:</b>  |      |
|      | يتخذ ما يلزم من تدابير لإحكام سد المحوّلات والمكثفات منعاً لحدوث تسرب في ظروف النقل العادية.   |      |

| P907 | توجيه التعبئة   | P907 |
|------|---|------|
|      | <p>إذا تم بناء وتصميم المكبات أو الأجهزة بحيث تُكفل للأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة حماية كافية، لا يشترط أن تكون هناك عبوة خارجية، وإنّ وجّب تعبئة البضائع الخطرة المضمّنة في المكبات والأجهزة في عبوات خارجية مصنوعة من مادة مناسبة قوية بما يكفي ومصممة بشكل يناسب سعة العبوة والاستخدام المزمع واستيفاء الاشتراطات المنطبقّة الواردة في ٤-١-١-١.</p> <p>وستوفي الأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة الأحكام العامة الواردة في ١-٤، ولكن دون أن تنطبق اشتراطات ٤-٤-١-٣ و ٤-١-٤ و ٤-١-٢ و ٤-١-١ و ٤-٢، فتكون الاسطوانة الداخلية أو الأوعية الداخلية ومحتوياها وكثافة ملئها مقنعة للسلطات المختصة في البلد الذي تملأ فيه الاسطوانة أو الوعاء.</p> <p>وفضلاً عن ذلك، يتم احتواء الأوعية داخل المكبات أو الأجهزة بحيث لا يرجع حدوث عطب في الأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة في ظروف النقل العادي، أو حدوث تسرب للبضائع الخطرة من المكبات أو الأجهزة في حالة حدوث عطب في الأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة الصلبة أو السائلة، (عken استخدام بطانة مانعة للتسرّب لاستيفاء هذا الشرط). ويتم تركيب الأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة وتأمينها أو توسيدتها بطريقة تكفل منع كسرها أو تسرب البضائع الخطرة منها، وتكتفّل مراقبة حركتها داخل المكبات أو الأجهزة أثناء النقل في ظروفه العادي. ويجب ألا تكون مادة التوسيد قابلة للتتفاعل على نحو خطير مع محتويات الأوعية. كما يجب ألا يؤدّي أي تسرب للمحتويات إلى الانتفاuchi kثيراً من الخواص الوقائية لمادة التوسيد.</p> |      |
|      |   |      |

#### **٤-١-٤-٢ توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام الحاويات الوسيطة للسوائب (IBCs)**

**IBC01** توجيه التعبئة **IBC01**  
يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣ و ٤-٤ معدن (31B و 31A). (31N)

| IBC02  | توجيه التعبئة   | IBC02 |
|--|---|-------|
|  | ير خص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٣-١: |       |
| (١)  | معدن (31A و 31B و 31N)؛   |       |
| (٢)  | بلاستيك جامد (31H1 و 31H2)؛   |       |
| (٣)  | مركبة (31HZ1).  |       |
| <b>أحكام خاصة متعلقة بالتعبئة:</b>   |   |       |
| في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٧٩١ و ١٠٤٦ و ٢٩٨٤ و ٣١٤٩، تزود الحاويات الوسيطة بوسيلة تنفيس أثناء النقل. و يقع مدخل و سلية التنفيس في حيز البخار الذي تحتويه الحاوية الوسيطة في ظروف الماء الأقصى أثناء النقل.               |   |       |
| في حالة رقمي الأمم المتحدة ١٢٢٢ و ١٨٦٥، لا يسمح باستخدام الحاويات الوسيطة التي تزيد سعتها على ٤٥٠ لترًا نظرًا لقابلية المادة للانفجار في حالة نقلها بكميات كبيرة.  |   |       |
| لا نقل هذه المادة بمحالتها الندية في حاويات وسيطة نظرًا لأن ضغطها البخاري يتتجاوز، كما هو معروف، ١١٠ كيلوباسكال عند ٥٠°س ويتجاوز ١٣٠ كيلوباسكال عند ٥٥°س.  |   |       |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٠٣١، إذا تجاوز حمض النيتريك ٥٥٪، يجب أن تكون مدة الاستخدام المسموح بها للحاويات الوسيطة من البلاستيك الجامد والمركبة ذات الأوعية الداخلية المصنوعة من البلاستيك الجامد هي سنتان من تاريخ الصنع. |   |       |

| IBC03 | توجيه التعبئة  | IBC03 |
|-------|--|-------|
|       | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:   |       |
| (١)   | معدن (31A و 31B)؛  |       |
| (٢)   | بلاستيك جامد (31H1 و 31H2)؛  |       |
| (٣)   | مركبة (31HZ1 و 31HA2 و 31HB2 و 31HN2 و 31HD2 و 31H2).  |       |
|       | <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>  |       |
| B8    | لا تنقل هذه المادة بحالتها النقية في حاويات وسيطة لأن ضغطها البخاري يتتجاوز، كما هو معروف، ١١٠ كيلوباسكال عند ٥٠°س ويتجاوز ١٣٠ كيلوباسكال عند ٥٥°س.                                      |       |
| B11   | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٦٧٢، يجوز، على الرغم من أحكام ٤-١-١-٤، نقل محلول الأمونيا بتركيزات لا تتجاوز ٢٥٪ في حاويات وسيطة بلاستيكية جامدة أو حاويات وسيطة مركبة (31H1 و 31H2 و 31HZ1). |       |
| IBC04 | توجيه التعبئة  | IBC04 |
|       | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:   |       |
|       | معدن (11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N).  |       |
|       | <b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b>   |       |
| B1    | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة مواد مجموعة التعبئة I.  |       |
| IBC05 | توجيه التعبئة  | IBC05 |
|       | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:   |       |
| (١)   | معدن (11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N)؛  |       |
| (٢)   | بلاستيك جامد (11H1 و 11H2 و 21H1 و 21H2)؛  |       |
| (٣)   | مركبة (21HZ1 و 21HZ2).   |       |
|       | <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>  |       |
| B1    | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة مواد مجموعة التعبئة I.  |       |
| B2    | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة المواد الصلبة المعبأة في حاويات وسيطة مصنوعة من مواد غير المعدن أو المواد البلاستيكية الجامدة.                                    |       |
| IBC06 | توجيه التعبئة  | IBC06 |
|       | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:   |       |
| (١)   | معدن (11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N)؛  |       |
| (٢)   | بلاستيك جامد (11H1، 11H2، 21H1، 21H2)؛   |       |
| (٣)   | مركبة (11HZ1 و 11HZ2 و 21HZ1 و 21HZ2).   |       |
|       | <b>اشتراك إضافي:</b>   |       |
|       | إذا كان من المحتمل أن تتحول المواد المنقوله إلى سوائل أثناء النقل، انظر ٤-٣-١.   |       |
|       | <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>  |       |
| B1    | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة مواد مجموعة التعبئة I.  |       |
| B2    | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة المواد الصلبة المعبأة في حاويات وسيطة مصنوعة من مواد غير المعدن أو المواد البلاستيكية الجامدة.                                    |       |
| B12   | في حالة رقم الأمم المتحدة ٢٩٠٧، تستوفى الحاويات الوسيطة مستوى أداء مجموعة التعبئة II. ولا تستخدم الحاويات الوسيطة المستوفية لمعايير الاختبار الخاصة بمجموعة التعبئة I.                   |       |

| IBC07                             | توجيه التعبئة   | IBC07 |
|-----------------------------------|---|-------|
|                                   | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:  |       |
| (١)                               | معدن (11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N);   |       |
| (٢)                               | بلاستيك جامد (11H1 و 11H2 و 11H1 و 21H2);   |       |
| (٣)                               | مركبة (11HZ1 و 11HZ2 و 21HZ1 و 21HZ2);  |       |
| (٤)                               | خشب (11C و 11D و 11F).  |       |
| <b>اشتراطات إضافية:</b>           |   |       |
| ١                                 | - إذا كان من المحمول أن تتحول المواد المنقولة إلى سوائل أثناء النقل، انظر ٤-٣-٤.  |       |
| ٢                                 | - تكون بطانات الحاويات الوسيطة الخشبية مانعة للتنحيل.   |       |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b> |   |       |
| B1                                | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة مواد مجموعة التعبئة I.   |       |
| B2                                | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة المواد الصلبة المعبأة في حاويات وسيطة مصنوعة من مواد غير المعدن أو المواد البلاستيكية الجامدة. |       |

| IBC08               | توجيه التعبئة  | IBC08 |
|---------------------|--|-------|
|                     | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١ و ٤-٢ و ٤-٣:   |       |
| (١)                 | معدن (11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N);  |       |
| (٢)                 | بلاستيك جامد (11H1 و 11H2 و 11H1 و 21H2);  |       |
| (٣)                 | مركبة (11HZ1 و 11HZ2 و 21HZ1 و 21HZ2);   |       |
| (٤)                 | كرتون ليفي (11G);  |       |
| (٥)                 | خشب (11C و 11D و 11F);   |       |
| (٦)                 | مواد مرنة (13H1 أو 13H2 أو 13H3 أو 13H4 أو 13L1 أو 13L2 أو 13L3 أو 13L4 أو 13M1 أو 13M2 أو 13H).<br>إذا كان من المحمول أن تتحول المواد المنقولة إلى سوائل أثناء النقل، انظر ٤-٣-٤.                                     |       |
| <b>اشتراط إضافي</b> |  |       |
| B2                  | تنقل الحاويات الوسيطة في وحدات نقل شاحنة مغلقة في حالة المواد الصلبة المعبأة في حاويات وسيطة مصنوعة من مواد غير المعدن أو المواد البلاستيكية الجامدة.  |       |
| B3                  | تكون الحاويات الوسيطة المرنة مانعة للتنحيل ومقاومة لتسرب الماء أو تبطن بمادة مانعة للتنحيل ومقاومة لتسرب الماء.  |       |
| B4                  | تكون الحاويات الوسيطة المرنة أو المصنوعة من الكرتون الليف أو من الخشب مانعة للتنحيل ومقاومة لتسرب أو تبطن بمادة مانعة للتنحيل ومقاومة لتسرب الماء.   |       |
| B6                  | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٣٢٧ و ١٣٦٣ و ١٣٦٤ و ١٣٦٥ و ١٣٨٦ و ١٤٠٨ و ١٤٠٩ و ١٨٤١ و ٢٢١٦ و ٢٢١٧ و ٢٢٩٣ و ٣٣١٤، ليس من الضروري أن تستوفي الحاويات الوسيطة اشتراطات الاختبار الخاصة بهذه الحاويات والواردة في الفصل ٥-٦. |       |
| B13                 | في حالة أرقام الأمم المتحدة ١٧٤٨ و ٢٢٠٨ و ٢٨٨٠، يحظر النقل بحراً في حاويات وسيطة.  |       |

| IBC99 | توجيه التعبئة   | IBC99 |
|-------|---|-------|
|       | يسمح فقط باستخدام الحاويات الوسيطة التي تعتمد其 السلطة المختصة لهذه البضائع (انظر ٤-٣-٧). ويجب أن ترافق بكل شحنة نسخة من اعتماد السلطة المختصة أو أن يشتمل مستند النقل على إشارة إلى أن السلطة المختصة قد اعتمدت العبوة. |       |

| IBC100  | توجيه التعبئة  | IBC100 |
|---|--|--------|
|   | ينطبق هذا التوجيه على أرقام الأمم المتحدة ٠٠٨٢ و ٠٢٤١ و ٠٣٣١ و ٠٣٣٢ .  |        |
|   | يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ و ٤-١ و ٤-٣ والأحكام الخاصة الواردة في ٤-٥ : |        |
| (١)   | معدن ( 11A و 11B و 11N و 21A و 21B و 21N و 31A و 31B و 31N ) ;   |        |
| (٢)   | مواد مرنّة ( 13H2 و 13H3 و 13L2 و 13L3 و 13L4 و 13M2 ) ;   |        |
| (٣)   | بلاستيك جامد ( 11H1 و 11H2 و 21H1 و 21H2 و 31H1 و 31H2 ) ;   |        |
| (٤)   | مركبة ( 11HZ1 و 11HZ2 و 21HZ1 و 21HZ2 ) .  |        |
| اشتراطات إضافية:  |  |        |
| -١ لا تستخدم الحاويات الوسيطة إلا للمواد ذات الانسياب الحر.   |  |        |
| -٢ تستخدم الحاويات الوسيطة المرنة للمواد الصلبة فقط.  |  |        |
| <b>أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة:</b>   |  |        |
| <b>B9</b>   |  |        |
| <p>في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٠٨٢ ، يجوز أن يستخدم توجيه التعبئة هذا فقط إذا كانت المواد خليطاً من نترات الأمونيوم أو الأنواع الأخرى من النترات غير العضوية مع مواد أخرى قابلة للاحتراف وليس مكونات متفرجة. ولا تحتوي هذه المواد المتفرجة مركب نتروغلسرین أو نترات عضوية سائلة مماثلة أو كلورات. ولا يسمح باستخدام الحاويات الوسيطة المعدنية.</p>                               |  |        |
| <b>B10</b>  |  |        |
| <p>في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٢٤١ ، يجوز استخدام توجيه التعبئة هذا فقط للمواد التي يشكل الماء عنصراً أساسياً فيها وتحتوي نسبياً عالية من نترات الأمونيوم أو مواد مؤكسدة أخرى بعضها أو كلها على هيئة محلول. ويجوز أن تشمل المكونات الأخرى الهيدروكربونات أو مسحوق الألومنيوم، ولكن لا تشمل مشتقات مترتبة مثل ثلاثي نتروطوليدين. ولا يسمح باستخدام الحاويات الوسيطة المعدنية.</p> |  |        |

| IBC520  | توجيه التعبئة    |                       |                     |   | IBC520            |
|---|------------------|-----------------------|---------------------|---|-------------------|
| درجة حرارة الطوارئ  | درجة حرارة الضبط | السعة القصوى (باللتر) | نوع الحاوية الوسيطة | الأكسيد الفوقيه العضوية   | رقم الأمم المتحدة |
| ينطبق هذا التوجيه على الأكسيد الفوقيه العضوية والمواد الذاتية التفاعل من النوع 'او' .   |                  |                       |                     |   |                   |
| يرخص باستخدام الحاويات الوسيطة المبينة أدناه للصيغات المبينة شريطة استيفاء الأحكام العامة المواردة في ٤-١-٤ و ٤-٢-١-٤ والأحكام الخاصة المواردة في ٤-٢-٧-١-٤ . |                  |                       |                     |   |                   |
| وفي حالة الصيغات غير المبينة أدناه، يسمح باستخدام الحاويات الوسيطة التي تعتمدتها السلطة المختصة فقط (انظر ٤-٢-٧-١-٤) .  |                  |                       |                     |   |                   |
| ٣١٠٩  |                  |                       |                     | أكسيد فوقيه عضوية من النوع 'او' ، سائلة   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | فوق أكسي بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٧٢٪ في الماء   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | فوق أكسي خلات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                        |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31HA1               |   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | فوق أكسي بترولات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                     |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | فوق أكسي -٣، ٥ - ثلاثي مثيل هكسانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٧٪ في مادة تخفيف من النوع ألف |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31HA1               |   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31HA1               | هdro فو فوكسید كوميل، بتركيز لا يتجاوز ٩٠٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                             |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31H1                | فوق أكسيد ثاني بترولي، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتت ثابت   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | فوق أكسيد ثنائي بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                      |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31HA1               |   |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31A                 | ١،١ - ثانوي (فوق أكسي بوتيل ثالثي) هكسان حلقي بتركيز لا يتجاوز ٣٧٪ في مادة تخفيف من النوع ألف     |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31 H1               | ١،١ - ثانوي (فوق أكسي بوتيل ثالثي) هكسان حلقي بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف     |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31HA1               | فوق أكسيد ثنائي لوروبل، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتت ثابت في الماء                                 |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31HA1               | هيدرو فو فوكسید أيسو بروبيل كوميل، بتركيز لا يتجاوز ٧٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                |                   |
|   |                  | ١٢٥٠                  | 31HA1               | هdro فو فوكسید بارا - منتيل، بتركيز لا يتجاوز ٧٢٪ في مادة تخفيف من النوع ألف                      |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31H1                | حمض فوق أكسي خليليك، مشتت بتركيز لا يتجاوز ١٧٪  |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31HA1               |   |                   |
|   |                  | ١٠٠٠                  | 31A                 |   |                   |
| ٣١١٠  |                  |                       |                     | أكسيد فوقي عضوي، من النوع 'او' ، صلب  |                   |
|   |                  | ٢٠٠٠                  | 31A<br>31H<br>31HA1 | فوق أكسيد ثنائي كوميل   |                   |
|   |                  |                       |                     |   |                   |
|   |                  |                       |                     | أكسيد فوقيه عضوية من النوع 'او' سائلة، مضبوطة درجة الحرارة  |                   |
| ٣١١٩  |                  |                       |                     | فوق أكسي بيفالات امييل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع "ألف"                   |                   |
|   | ٨١٥+             | ٨١٠+                  | ١٢٥٠                | 31A   |                   |

| IBC520            | توجيه التعبئة (تابع)   |      |              |      |                | IBC520                |
|-------------------|--|------|--------------|------|----------------|-----------------------|
| رقم الأمم المتحدة | الأكاسيد الفوقيه العضوية   |      |              |      |                |                       |
| ٢١٩<br>(تابع)     | فوق أكسى -٢ - ايشيل هكسانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع "باء"  | ١٠٠٠ | 31HA1<br>31A | ١٢٥٠ | ٣٥+ س<br>٣٥+ س | درجة حرارة الطوارئ    |
|                   | فوق أكسى نيو ديكانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع "ألف"   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ١٠+ س          | درجة الضبط            |
|                   | فوق أكسى نيو ديكانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥+ س           | السعة القصوى (بالنتر) |
|                   | فوق أكسى نيديكانوات بوتيل ثالثي بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ ، مشتث ثابت في الماء  | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥+ س           | نوع الحاوية الوسيطة   |
|                   | فوق أكسى بيفالات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٢٧٪ ، في مادة تخفيف من النوع "باء"  | ١٠٠٠ | 31HA1<br>31A | ١٢٥٠ | ١٠+ س<br>١٠+ س | ١٥+ س<br>١٥+ س        |
|                   | بترین ثنائي (٢- فوق أيزوبروبيل) نيو ديكانول، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥- س           |                       |
|                   | فوق أكسى نوديكانوات ١-١ ثانى ميشيل بوتيل -٣ هيدروكسى، بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ ، مشتث ثابت في الماء  | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥- س           |                       |
|                   | فوق أكسى نيو ديكانوات كوميل، بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥- س           |                       |
|                   | فوق أكسى ثانى كربونات ثانى (هكسيل حلقى ٤ - بوتيل ثالثي)، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٠٠٠ | 31HA1        |      | ٣٥+ س          |                       |
|                   | فوق أكسى ثانى كربونات ثانى ستيل، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٠٠٠ | 31A          |      | ٣٥+ س          |                       |
|                   | فوق أكسى ثانى كربونات ثانى هكسيل حلقى، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ١٥+ س          |                       |
|                   | فوق أكسى ثانى كربونات ثانى (٢- ايشيل هكسيل)، بتركيز لا يتجاوز ٦٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ١٠- س          |                       |
|                   | فوق أكسى ثانى كربونات ثانى ميرستيل، بتركيز لا يتجاوز ٤٢٪ ، مشتث ثابت في الماء  | ١٠٠٠ | 31HA1        |      | ٢٠+ س          |                       |
|                   | فرق أكسيد ثنائي - (٣، ٥ - ثلاثي ميشيل هكسانويل)، بتركيز لا يتجاوز ٣٨٪ في مادة تخفيف من النوع ألف   | ١٠٠٠ | 31HA1<br>31A | ١٢٥٠ | ١٥+ س<br>١٥+ س |                       |
|                   | فوق أكسيد ثنائي - (٣، ٥ - ثلاثي ميشيل هكسانويل)، بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ١٥+ س          |                       |
|                   | فوق أكسى نيو ديكانوات بوتيل ترماميشل -١، ٣، ١، بتركيز لا يتجاوز ٥٢٪ ، مشتث ثابت في الماء   | ١٢٥٠ | 31A          |      | ٥+ س           |                       |
| ٣١٢٠              | أكاسيد فوق عضوية من النوع "أو" صلبة، مضبوطة درجة الحرارة   |      |              |      |                |                       |
|                   | اشتراطات إضافية:   |      |              |      |                |                       |
| - ١               | تزود الحاويات الوسيطة بوسيلة تسخن بالتنفس أثناء النقل. ويقع مدخل أداة تنفس الضغط في حيز البخار داخل الحاوية تحت ظروف الملل الأقصى أثناء النقل.   |      |              |      |                |                       |
| - ٢               | يجب، لمنع التمزق الانفجاري للحاويات الوسيطة المعدنية أو المركبة المغلفة تغليفاً معدانياً كاملاً، أن تصمم وسائل تخفيف الطوارئ بحيث تسخن بتنفس جميع نواتج الانحلال والأجحرة التي تتكون أثناء الانحلال الذاتي التسارع أو خلال فترة لا تقل عن ساعة من الإحاطة الكاملة بالنيران محسوبة بالمعادلة الواردة في ٤-٢-١-١٣-٨. وحددت درجة حرارة الضبط ودرجة حرارة الطوارئ في توجيه التعبئة هذا على أساس استخدام حاوية وسيطة غير معزولة. وعند شحن أكسيد فوق عضوي في حاوية وسيطة وفقاً لهذا التوجيه، يكون الشاحن مسؤولاً عن ضمان ما يلي: |      |              |      |                |                       |
| (أ)               | يجب، أن تكون وسائل تخفيف الضغط والطوارئ المركبة على الحاوية مصممة بحيث يراعى بشكل ملائم الانحلال الذاتي التسارع للأكسيد الفوقي العضوي والإحاطة بالنيران؟   |      |              |      |                |                       |
| (ب)               | يجب، حيثما ينطبق، أن تكون درجة حرارة الضبط ودرجة حرارة الطوارئ ملائمة، مع مراعاة تصميم الحاوية الوسيطة المقرر استخدامها (العزل على سبيل المثال).   |      |              |      |                |                       |

| IBC620  | توجيه التعبئة  | IBC620 |
|---|--|--------|
|   | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٩١  |        |
| يرخص باستخدام الأنواع التالية من الحاويات الوسيطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ١-٤ (باستثناء ٤-١-٤ و ٤-٢) :٣-١-٤ | حاويات وسيطة صلبة مانعة للتسرب ومستوفية لمستوى أداء مجموعة التعبئة II.                       |        |
| اشتراطات إضافية:  |  |        |
| -١  | تتوفر مادة ماصة بقدر يكفي لامتصاص محمل كمية السائل الموجود في الحاوية الوسيطة.               |        |
| -٢  | تكون الحاويات الوسيطة قادرة على الاحتفاظ بالسوائل.   |        |
| -٣  | تكون الحاويات الوسيطة المخصصة لاحتواء أشياء حادة، مثل الزجاج المكسور والإبر، غير قابلة للشق. |        |

## ٤-١-٣- توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام العبوات الكبيرة

| توجيه التعبئة (السوائل)  |   |                  |                   |                    | LP01              |
|--|---|------------------|-------------------|--------------------|-------------------|
| يرخص باستخدام العبوات الكبيرة التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-٣-١: |   |                  |                   |                    | LP01              |
| العبوات الداخلية   | العبوات الخارجية الكبيرة  | مجموعة التعبئة I | مجموعة التعبئة II | مجموعة التعبئة III |                   |
| زجاج ١٠ لترات<br>بلاستيك ٣٠ لتراً<br>معدن ٤٠ لتراً   | فولاذ (50A)<br>الألومنيوم (50B)<br>معدن آخر غير الفولاذ أو الألومنيوم (50N)<br>بلاستيك جامد (50H)<br>خشب طبيعي (50C)<br>خشب رقائقي (50D)<br>خشب معاد تكوينه (50F)<br>كرتون ليفي صلب (50G) | غير مسموح بها    | غير مسموح بها     | غير مسموح بها      | السعة القصوى: ٣م³ |

| توجيه التعبئة (المواد الصلبة)   |   |                  |                   |                    | LP02              |
|---|---|------------------|-------------------|--------------------|-------------------|
| يرخص باستخدام العبوات الكبيرة التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-٣-١:  |   |                  |                   |                    | LP02              |
| العبوات الداخلية  | العبوات الخارجية الكبيرة  | مجموعة التعبئة I | مجموعة التعبئة II | مجموعة التعبئة III |                   |
| زجاج ١٠ كغ<br>بلاستيك (ب) ٥٠ كغ<br>معدن ٥٠ كغ<br>ورق (أ)(ب) ٥٠ كغ<br>كرتون ليفي (أ)(ب) ٥٠ كغ  | فولاذ (50A)<br>الألومنيوم (50B)<br>معدن آخر بخلاف الفولاذ أو الألومنيوم (50N)<br>بلاستيك مرن (51H)(ج)<br>بلاستيك جامد (50H)<br>خشب طبيعي (50C)<br>خشب رقائقي (50D)<br>خشب معاد تكوينه (50F)<br>كرتون ليفي صلب (50G) | غير مسموح بها    | غير مسموح بها     | غير مسموح بها      | السعة القصوى: ٣م³ |
| (أ) لا تستخدم هذه العبوات في الحالات التي يحتمل أن تتحول فيها المواد المنقولة إلى سائل أثناء النقل.<br>(ب) تستخدم عبوات مانعة للتنفس.<br>(ج) تستخدم في العبوات الداخلية المرنة فقط.   |   |                  |                   |                    |                   |
| <b>حكم خاص يتعلق بالتعبئة:</b>  |   |                  |                   |                    | L2                |
| في حالة رقم الأمم المتحدة ١٩٥٠، الأيروسولات، تُنفي العبوات الكبيرة مستوى أداء مجموعة التعبئة III. تزود العبوات الكبيرة لنفايات الأيروسولات المنقولة وفقاً للحكم الخاص ٣٢٧، بالإضافة إلى ذلك، بوسيلة، مادة ماصة على سبيل المثال، لاحتجاز أي سائل حر قد يتسرّب أثناء النقل. |   |                  |                   |                    |                   |

| توجيه التعبئة   |  | LP99 |
|---|--|------|
| يسمح فقط باستخدام العبوات الكبيرة التي تعتمد لها السلطة المختصة لهذه البضائع (انظر ٤-٣-١-٧). ويجب أن ترافق بكل شحنة نسخة من اعتماد السلطة المختصة أو أن يشتمل مستند النقل على إشارة إلى أن السلطة المختصة قد اعتمدت العبوة. |  |      |

| LP102                                      | توجيه التعبئة   | LP102              |
|--|-----------------|--------------------|
| العبوات الخارجية                           | العبوات الوسيطة | العبوات الداخلية   |
| فولاذ (50A)                                | غير ضرورية      | أكياس مقاومة للماء |
| ألومنيوم (50B)                             |                 | أوعية كرتون ليفي   |
| معدن آخر بخلاف الفولاذ أو الألومنيوم (50N) |                 | معدن               |
| بلاستيك حامد (50H)                         |                 | بلاستيك            |
| خشب طبيعي (50C)                            |                 | خشب                |
| خشب رقائقي (50D)                           |                 | ألواح              |
| خشب معاد تكوينه (50F)                      |                 | كرتون ليفي، موجة   |
| كرتون ليفي صلب (50G)                       |                 | أنابيب             |
|  |                 | كرتون ليفي         |

| LP621 | توجيه التعبئة  | LP621   |
|-------|--|---|
|       |  | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٩١ |
|       | يرخص باستخدام العبوات الكبيرة التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-١ و ٤-١-٣ :  |   |
| (١)   | في حالة نفایات المستشفيات التي يتم وضعها في عبوات داخلية: عبوات كبيرة مانعة للتسلر، صلبة ومستوفية لاشتراطات الفصل ٦-٦ المتعلقة بالمواد الصلبة، على مستوى أداء مجموعة التعبئة II، شريطة توافر مادة ماصة بكمية تكفي لامتصاص محمل كمية السائل الموجود وشريطة قدرة العبوة الكبيرة على الاحتفاظ بالسوائل. |   |
| (٢)   | في حالة العبوات التي تحتوي كميات سوائل أكبر: عبوات كبيرة صلبة مستوفية لاشتراطات الفصل ٦-٦، على مستوى أداء مجموعة التعبئة II، للسوائل.  |   |
|       |  | اشتراط إضافي:                                 |
|       | تكون العبوات الكبيرة المخصصة لاحتواء أشياء حادة مثل الزجاج المكسور والإبر غير قابلة للثقب وتحتفظ بالسوائل في ظروف الاختبار العاديّة الواردة في الفصل ٦-٦.  |   |

| LP902 | توجيه التعبئة   | LP902   |
|-------|---|---|
|       |   | ينطبق هذا التوجيه على رقم الأمم المتحدة .٣٢٦٨ |
|       | يرخص باستخدام العبوات التالية شريطة استيفاء الأحكام العامة الواردة في ٤-١-٤ و ٣-١-٣ :   |   |
|       | العبوات المستوفية لمستوى أداء مجموعة التعبئة III. تُصمم العبوات وثبتن على نحو يمنع حرارة السلع وتفاعلها عن غير قصد في ظروف النقل العاديّة. ويجوز أيضاً نقل السلع بدون تعبئتها في وسائل مناولة مخصصة أو مركبات أو حاويات أو عربات نقل بالسكة الحديدية من مكان صنعها إلى منشأة التجميع. |   |
|       |   | اشتراط إضافي:                                 |
|       | تكون أوعية الضغط موافقة لاشتراطات السلطة المختصة للمادة (للمواد) التي يحتويها الوعاء (الأوعية).   |   |

- ٤-١-٤ أحكام خاصة تتعلق بتعبئة بضائع الرتبة ١**
- ١-٤-١-١ تستوفي الأحكام العامة المبينة في القسم ٤-١
- ٢-٤-١-٥-١ تصمم جميع عبوات بضائع الرتبة ١ وتصنع بحيث تستوفي الشروط التالية:
- (أ) أن تحمي المتفرجات، وتنعها من التسلر، ولا تسبب زيادة في احتمال الاشتعال أو الإشعال العرضي عند التعرض لظروف النقل العاديّة، بما في ذلك التغيرات المتوقعة في درجات الحرارة والرطوبة والضغط؛
- (ب) وأن يكون بالإمكان مناولة العبوة الكاملة بطريقة مأمونة في ظروف النقل العاديّة؛
- (ج) وأن تتحمل العبوة أي أحمال توضع فوقها في الت Cassidy المتوقع أن تخضع له أثناء النقل بحيث لا يزيد الخطر الذي تتطوّر عليه المتفرجات، ولا تضعف وظيفة الاحتواء التي تؤديها العبوات، وألا يحدث لها تشوّه بأي شكل أو بأي درجة تقلل من قوتها أو تسبب عدم استقرار العبوات المنضدة.
- ٣-٤-١-٥-٣ جميع المواد والسلع المتفرجة في شكلها المعد للنقل تصنف قبل إعدادها للنقل، ووفقاً للإجراءات المبينة في ٣-١-٢.
- ٤-٤-١-٥-٤ تعبأ بضائع الرتبة ١ وفقاً لتوجيه التعبئة المناسب المبين في العمود ٨ من قائمة البضائع الخطيرة، على النحو المبين في ٤-١-٤.

- ٤-٥-١-٤ تستوفي العبوات، بما فيها الحاويات الوسيطة والعبوات الكبيرة، الاشتراطات الواردة في الفصل ١-٦ أو ٥-٦، حسبما يلائم، وتستوفي اشتراطات الاختبار ٥ المتعلقة بمجموعة التعبئة II..
- ٤-٥-١-٤ توفر وسيلة إغلاق العبوات التي تحتوي سوائل متفجرة حمایة مزدوجة ضد التسرب.
- ٤-٥-١-٤ تتضمن وسيلة إغلاق الاسطوانات المعدنية طوقاً مناسباً؛ وإذا تضمنت وسيلة الإغلاق سن لولب، يمنع دخول المواد المتفجرة في سن اللولب.
- ٤-٥-١-٤ تكون عبوات المواد التي تذوب في الماء مقاومة للماء. وتغلق عبوات المواد المتروعة الحساسية أو الملطفة بحيث تمنع التغيرات في التركيز أثناء النقل.
- ٤-٥-١-٤ في حالة اشتمال العبوة على غلاف مزدوج به ماء يمكن أن يتجمد أثناء النقل، تضاف إلى الماء كمية كافية من عامل مضاد للتجمد لمنع تجمده. ولا تستخدم مضادات التجمد التي قد تتسبب في إشعال حريق بسبب قابليتها للاشتعال.
- ٤-٥-١-٤ يجب عدم إنفاذ المسامير أو الدبابيس أو أية وسيلة إغلاق أخرى مصنوعة من المعدن وليس لها غطاء واق إلى داخل العبوة الخارجية ما لم تكن العبوة الداخلية واقية للمتفجرات بدرجة كافية من ملامسة المعدن.
- ٤-٥-١-٤ يتم إعداد العبوات الداخلية والتركيبات ومواد التوسيد ووضع المواد أو السلع المتفجرة في الطرود على نحو يمنع تسريب المادة أو السلعة المتفجرة في العبوة الخارجية في ظروف النقل العادية. ويجب الحيلولة دون تلامس المكونات المعدنية للسلع مع العبوات المعدنية. وتفصل السلع التي تحتوي مواد متفجرة غير موضوعة في علبة خارجية بعضها عن البعض لمنع الاحتكاك والصدمة. ويمكن لهذا الغرض استخدام الحشايا والصواني والحاواجز في العبوة الداخلية أو الخارجية، أو القوالب أو الأوعية.
- ٤-٥-١-٤ تصنع العبوات من مواد متوفقة مع المتفجرات التي تحتويها وغير منفذة لها، بحيث لا يؤدي التفاعل بين هذه المتفجرات ومواد التعبئة، أو التسرب، إلى جعل المتفجر غير مأمون في النقل أو إلى تغيير شعبة الأخطار أو مجموعة التوافق.
- ٤-٥-١-٤ يمنع دخول المواد المتفجرة في تجاويف العبوات المعدنية الملحومة.
- ٤-٥-١-٤ لا تكون العبوات المصنوعة من البلاستيك قابلة لتوليد أو تراكم قدر كاف من الكهرباء الساكنة قد يؤدي تفريغه إلى بدء تفجير أو إشعال أو تشغيل المواد أو السلع المتفجرة المعبأة.
- ٤-٥-١-٤ السلع المتفجرة الكبيرة الحجم، المتينة، المخصصة للاستخدام العسكري عادة، المزودة أو غير المزودة بوسائل بدء تفجيرها، المضمنة لوسائلين وقائيتين فعاليتين على الأقل، يجوز نقلها غير معأة. وعندما تحتوي مثل هذه السلع على شحنات دافعة أو تكون ذاتية الدفع، يتعين حماية نظم الإشعال فيها ضد العوامل التي تنشط الإشعال والتي يمكن أن تطرأ في ظروف النقل العادية. والحصول على نتيجة سلبية عند إجراء مجموعة الاختبارات رقم ٤ على سلعة غير معأة يعني أنه يمكن النظر في نقل هذه السلعة بدون تعبئة. ويمكن ثبيت هذه السلع غير المعأة على حالات أو وضعها في صناديق شحن أو أية وسيلة أخرى للتناول أو التخزين أو الإطلاق بطريقة لا تجعلها سائبة في ظروف النقل العادية.
- ٤-٥-١-٤ ويجوز للسلطة المختصة، في حالة إخضاع السلع المتفجرة الكبيرة الحجم لنظام اختبار تستوفي أغراض هذه اللائحة كجزء من اختبارات أمان تشغيلها وملاءمتها، وفي حالة إجراء هذه الاختبارات بنجاح، أن توافق على نقل هذه السلع وفقاً لأحكام هذه اللائحة.
- ٤-٥-١-٤ لا تعبأ المواد المتفجرة في عبوات داخلية أو خارجية يمكن أن يؤدي فيها الفرق بين الضغط الداخلي والضغط الخارجي، الناجم عن تأثيرات حرارية أو تأثيرات أخرى، إلى انفجار العبوة أو تمزقها.
- ٤-٥-١-٤ في حالة احتمال أن تتلامس المواد المتفجرة السائبة أو المواد المتفجرة، الموجودة في سلعة غير مغلفة أو مغلفة جزئياً، مع السطح الداخلي لعبوة معدنية (1A2 و 1B2 و 4A و 4B والأوعية المعدنية)، يجب تزويد العبوة المعدنية ببطانة داخلية أو طلاوتها من الداخل (انظر ٤-١-١-٢).

٤-١-٥-١٨ يمكن اتباع توجيه التعبئة رقم P101 في تعبئة أية مادة متفجرة شريطة موافقة السلطة الوطنية المختصة على العبء، بصرف النظر عما إذا كانت العبء مستوفية أو غير مستوفية لتوجيهات التعبئة المحددة لها في قائمة البضائع الخطرة.

#### ٤-١-٦-٦-٢ أحكام خاصة تتعلق بتعبئة بضائع الرتبة ٢

##### ٤-١-٦-١ اشتراطات عامة

٤-١-٦-١-٤ تُقدم في هذا القسم اشتراطات عامة منطبقة على استخدام أوعية الضغط في نقل غازات وبضائع خطيرة أخرى مدرجة في الرتبة ٢ (مثلاً، في حالة رقم الأمم المتحدة ١٠٥١، حمض هيدرو السينانيك المستقر). ويتم بناء أوعية الضغط وإغلاقها بطريقة تمنع أي فقدان محتوياتها يمكن أن يحدث في ظروف النقل العادلة نتيجة للاهتزاز أو تغيرات درجة الحرارة أو الضغط (بسبب تغير الارتفاع، مثلاً).

٤-١-٦-١-٤ لا تتأثر أجزاء أوعية الضغط الملائمة للبضائع الخطيرة مباشرة أو تضعف نتيجة لفول تلك البضائع، كما لا تحدث تأثيراً خطيراً (مثلاً أداء دور حفاز لعملية تفاعل أو التفاعل مع البضائع الخطيرة). ويجب استيفاء أحكام المعايير الدوليين ISO 11114-1:1997 و ISO 11114-2:2000 حسب انتباهمها.

٤-١-٦-١-٣ يتم اختيار أوعية الضغط، بما في ذلك وسائل إغلاقها، لكي تحتوي الغاز أو مخلوط الغازات وفقاً للاشتراطات الواردة في ٤-١-٢-٦ واحتراطات توجيهات التعبئة المحددة الواردة في ٤-١-٤. وينطبق هذا القسم أيضاً على أوعية الضغط التي تشكل عناصر مكونة للحاويات المتعددة العناصر للغازات.

٤-١-٦-١-٤ أوعية الضغط التي يمكن أن يعاد ملؤها لا تملأ بغازات أو مخلوط غازات مختلفة عن الغازات أو مخلوط الغازات التي كانت في الأوعية سابقاً ما لم تكن قد أجريت العمليات اللازمة لتغيير الغاز. ويجب أن تكون تغير الخدمة للغازات المسيلة أو المضغوطة وفقاً للمعيار الدولي ISO 11621:1997 حسبما ينطبق. وبالإضافة إلى ذلك، لا يسمح بأن تنقل مادة من الرتبة ٢ في وعاء ضغط كان يحتوي سابقاً على مادة أكاليل من الرتبة ٨ أو مادة من رتبة أخرى منظوية على خطر تأكل إضافي، ما لم يكن قد أجري الفحص والاختبار اللازمين على النحو المبين في ٤-١-٢-٦.

٤-١-٦-١-٥ قبل الملل، يجب على الماء أن يقوم بفحص وعاء الضغط ويتأكد من أن الوعاء مسموح به لنقل الغاز المزمع نقله، ومن أنه يستوفي أحكام هذه اللائحة. وتغلق الصمامات بعد الملل وتظل مغلقة أثناء النقل. كما يتتأكد مرسل البضاعة من عدم حدوث أي تسرب من الصمامات أو المعدات.

٤-١-٦-١-٦ يجب ملء أوعية الضغط وفقاً لقيم الضغط العامل ونسبة الماء والأحكام المبينة في توجيه التعبئة المناسب لمادة الماء المعينة. ويجب ملء الغازات التفاعلية ومخلوط الغازات إلى ضغط معين يكفل، في حالة حدوث تحلل الغاز تحللاً كاملاً، عدم تجاوز الضغط العامل لوعاء الضغط. كما يجب عدم حزم الاسطوانات إلى حد يتجاوز الضغط العامل الأدنى لأي اسطوانة من اسطوانات الحزمة.

٤-١-٦-١-٧ تكون أوعية الضغط، بما فيها وسائل إغلاقها، متسقة مع اشتراطات التصميم والبناء والفحص والاختبار المبينة تفصيلاً في الفصل ٢-٦. وعند التوصيف باستخدام عبوات خارجية، يجب تأمين أوعية الضغط بداخلها بشكل وثيق. ويجوز تعليف عبوة داخلية أو أكثر بعبوة خارجية، ما لم يحدد غير ذلك في توجيهات التعبئة التفصيلية.

٤-١-٦-١-٨ تصمم الصمامات وتصنع بحيث تكون قادرة على تحمل أي عطب دون إطلاق محتويات الوعاء، وتكون محمية من أي عطب يؤدي إلى إطلاق محتويات وعاء الضغط عن غير قصد، وذلك باتباع إحدى الطائق التالية:

(أ) وضع الصمامات داخل عنق وعاء الضغط وحمايتها بسدادات أو أغطية ملولبة؛ أو

(ب) حماية الصمامات بأغطية فيها ثقوب تنفيسي مساحتها المقطعة كافية لتفریغ الغاز في حالة حدوث تسرب من الصمامات؛ أو

(ج) حماية الصمامات بأطواق تقوية أو وقاية؛ أو

(د) نقل أوعية الضغط في هيكل (كالحزم مثلاً); أو

(هـ) نقل أوعية الضغط في عبوة خارجية معدّة للنقل، قادرة على اجتياز اختبار السقوط المبين في ٦-٥-٣-٥-٣. بمستوى أداء مجموعة التعبئة I.

في حالة أوعية الضغط المزودة بضمادات على النحو الوارد في الفقرتين (ب) و(ج) أعلاه، يجب استيفاء اشتراطات معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم 11117:1998 ISO. وفي حالة الضمادات التي تحتوي نظام حماية، يجب استيفاء اشتراطات الملحق ألف بـ معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم 10297:2006 ISO.

في حالة منظومات التخزين الميدريدية الفلزية، تستوفى الاشتراطات المبينة في المعيار 16111:2008 ISO .

٤-١-٦-٩-٩ تطبق على أوعية الضغط التي لا يعاد ملؤها الشروط التالية:

(أ) أن تنقل في عبوة خارجية، في صندوق مثلاً أو قفص خشبي أو صينية في لفافة منكمشة أو صينية في لفافة مطاطة؛

(ب) وألا تتجاوز سعتها المائية ١,٢٥ لتر عند ملئها بغاز سمي أو هوب؛

(ج) وألا تستخدم للغازات السمية التي لا تتجاوز نسبة تركيزها القاتل LC<sub>50</sub> أو تكافئ ٢٠٠ مل/م<sup>٣</sup>؛

(د) وألا يتم إصلاحها ويعاد استخدامها.

٤-١-٦-١٠-٤ يجب إجراء فحص دوري لأوعية الضغط التي يعاد ملؤها، بخلاف الأوعية المبردة، وذلك وفقاً للأحكام الواردة في ٦-١-٢-٦ وأحكام توجيه التعبئة P200 أو P205، حسبما ينطبق ويجب عدم تعبئة أوعية الضغط أو ملؤها عندما يحين موعد فحصها الدوري، ولكن يجوز نقلها بعد انتهاء المدة المحددة لها.

٤-١-٦-١١-٤ لا يسمح بإجراء إصلاحات إلا وفقاً لما هو محدد في معايير الفحص الدوري الواردة في ٦-٢-٢-٤ والمتسقة مع معايير التصميم والبناء المنطبقة. ويجب عدم إجراء أي من الإصلاحات التالية على أوعية الضغط، ما عدا غلاف الأوعية المبردة المغلقة:

(أ) تصدع اللحام أو أي عيوب أخرى فيه؛

(ب) تصدع الجدران؛

(ج) حالات التسرب أو العيوب الأخرى في مواد الجدار أو الغطاء العلوي أو القاع.

٤-١-٦-١٢-٤ يجب عدم تقديم أوعية الضغط للملء في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت معطوبة إلى درجة يمكن أن تؤثر على سلامتها أو على سلامة معدات تشغيلها؛

(ب) وإذا لم يتم فحصها وفحص معدات تشغيلها والتأكد من أنها صالحة للاستخدام؛

(ج) وإذا لم تكن الشهادة المطلوبة وعلامة إعادة الاختبار وعلامات الملح مقرولة بسهولة واضحة.

٤-١-٦-١٣-٤ يجب عدم تقديم أوعية الضغط المعبأة للنقل في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت مسرّبة؛

(ب) وإذا كانت معطوبة إلى درجة يمكن أن تؤثر على سلامتها أو على سلامة معدات تشغيلها؛

(ج) وإذا لم يتم فحصها وفحص معدات تشغيلها والتأكد من أنها صالحة للاستخدام؛

(د) وإذا لم تكن الشهادة المطلوبة وعلامة إعادة الاختبار وعلامات الملح مقرولة بسهولة واضحة.

## ٧-١-٤ أحکام خاصة تتعلق بعبوات الأكسيد الفوقيه العضويه (الشعبة ٢-٥) والمواد الذاتيه التفاعل المندرجه في الشعبة ٤-١

٤-١-٣-١-٤ في حالة الأكسيد الفوقيه العضويه تكون جميع الأوعية "معلقة بطريقة ناجعة". وفي حالة احتمال نشوء ضغط داخلي يقدر كبير في العبوة نتيجة لتطور غاز تدريجياً، يمكن تركيب وسيلة تنفيسيه إذا كان إطلاق الغاز لن يسبب خطراً، وإلا يجب تحديد درجة الملل. ويجب بناء وسيلة التنفيسيه بحيث لا يفلت السائل عندما تكون العبوة في وضع رأسياً، كما يجب في وسيلة التنفيسيه أن تكون قادرة على منع دخول الشوائب من خلالها. ويجب تصميم العبوة الخارجيه، في حالة وجودها، بحيث لا تعرقل وظيفه وسيلة التنفيسيه.

### ٤-١-٧-١-١ استخدام العبوات (باستثناء العبوات الوسيطة)

٤-١-٦-١-١ تستوفي عبوات الأكسيد الفوقيه العضويه والمواد الذاتيه التفاعل اشتراطات الفصل ١-٦ وتفي باشتراطات الاختبار الواردة في هذا الفصل بخصوص مجموعة التعبيه II.

٤-١-٦-١-٢ ترد طرق تعبيه الأكسيد الفوقيه العضويه والمواد الذاتيه التفاعل في توجيه التعبيه P520 وتدرج تحت المجموعات من OP1 (ق ع ١) إلى OP8 (ق ع ٨). والكميات المحددة لكل طريقة تعبيه هي الكميات القصوى المسموح بها في كل طرد على حده.

٤-١-٦-٣-١-٤ ترد في الفقرتين ٤-٢-٣-٢-٣-٥-٢ و ٤-٢-٣-٥-٢ طرق تعبيه المناسبة لكل أكسيد فوقي عضوي ومادة ذاتية التفاعل على حده من بين المواد المصنفة حالياً.

٤-١-٦-٤ فيما يتعلق بالأكسيد الفوقيه العضويه الجديدة أو المواد ذاتية التفاعل الجديدة أو التركيبات الجديدة من الأكسيد الفوقيه العضويه أو المواد ذاتية التفاعل المصنفة حالياً، تتبع الإجراءات التالية لتعيين طريقة تعبيه المناسبة:

(أ) الأكسيد الفوقيه العضويه من النوع 'باء' أو المواد ذاتية التفاعل من النوع 'باء':

تعين لهذه المواد طريقة تعبيه OP5 شريطة أن يستوفي الأكسيد الفوقي العضوي (أو المادة ذاتية التفاعل) معايير الفقرة ٢-٣-٣-٥-٢ (ب) (أو ٤-٢-٣-٢-٣-٥-٢ (ب)) في عبوة تسمح بها طريقة تعبيه. وإذا لم يمكن استيفاء الأكسيد الفوقي العضوي (أو المادة ذاتية التفاعل) لهذه المعايير إلا في عبوة أصغر مما تسمح به طريقة تعبيه ق ع ٥ (أي في إحدى العبوات المدرجة لطرق تعبيه ق ع ١ إلى ق ع ٤)، فعندئذ تُعين للمادة طريقة تعبيه المقابلة للرقم OP الأصغر؛

(ب) الأكسيد الفوقيه العضويه من النوع 'جيم' أو المواد ذاتية التفاعل من النوع 'جيم':

تعين لهذه المواد طريقة تعبيه OP6، شريطة أن يستوفي الأكسيد الفوقي العضوي (أو المادة ذاتية التفاعل) معايير الفقرة ٢-٣-٣-٥-٢ (ج) (أو ٤-٢-٣-٢-٣-٥-٢ (ج)) في عبوة تسمح بها طريقة تعبيه. وإذا لم يمكن استيفاء الأكسيد الفوقي العضوي (أو المادة ذاتية التفاعل) لهذه المعايير إلا في عبوة أصغر مما تسمح به طريقة تعبيه OP6، فعندئذ تُعين للمادة طريقة تعبيه المقابلة للرقم OP الأصغر؛

(ج) الأكسيد الفوقيه العضويه من النوع ' DAL ' أو المواد ذاتية التفاعل من النوع ' DAL ':

تعين طريقة تعبيه OP7 لهذا النوع من الأكسيد الفوقيه العضويه أو المواد ذاتية التفاعل؛

(د) الأكسيد الفوقيه العضويه من النوع ' هاء ' أو المواد ذاتية التفاعل من النوع ' هاء ':

تعين طريقة تعبيه OP8 لهذا النوع من الأكسيد الفوقيه العضويه أو المواد ذاتية التفاعل؛

(ه) الأكسيد الفوقيه العضويه من النوع ' او ' أو المواد ذاتية التفاعل من النوع ' او ':

تعين طريقة تعبيه OP8 لهذا النوع من الأكسيد الفوقيه العضويه أو المواد ذاتية التفاعل.

٤-٧-٢ - استخدام الحاويات الوسيطة

٤-١-٧-٢-١ يجوز نقل الأكاسيد الفوقية العضوية المصنفة حالياً والمدرجة على وجه التحديد في توجيهه التعبئة في حاويات وسيطة وفقاً لتوجيهه التعبئة هذا. وتستوفي الحاويات الوسيطة اشتراطات الفصل ٥-٦، كما تفي باشتراطات الاختبار الواردة في هذا الفصل، بشأن مجموعة التعبئة II.

٤-١-٧-٢-٢-٤ يجوز نقل الأكاسيد الفوقيه العضوية الأخرى والمواد الذاتية التفاعل من النوع 'واو' في حاويات وسيطة بالشروط التي تحددها السلطة المختصة في بلد المنشأ عندما تقتنع تلك السلطة المختصة، بناء على نتائج الاختبارات المناسبة، بأن ذلك النقل يمكن أن يجري على نحو مأمون. وتتضمن الاختبارات التي تحرى الاختبارات الضرورية لما يلي:

- (أ) إثبات أن الأكسيد الغولي العضوي (أو المادة الذاتية التفاعل) يستوفي مبادئ التصنيف المبينة في ٢-٣-٥-٢ (و)، مربع الخروج (واو) في الشكل ١-٥-٢؛ (أو ٤-٢-٢-٣-٣ (و)، مربع الخروج (واو) في الشكل ٢-٤-٢ على التوالي)؛

(ب) إثبات توافق جميع المواد التي تتلامس عادة مع المادة أثناء النقل؛

(ج) تحديد درجة حرارة الضبط ودرجة حرارة الطوارئ المرتبطين بنقل المادة في الحاوية الوسيطة، والمشتقين من درجة الانحلال الذاتي التسارع، حسب الاقتضاء؛

(د) تعين وسائل تخفيف الضغط والطوارئ عند الاقتضاء؛

(هـ) تعين ما إذا كان يلزم تطبيق أي أحكام خاصة على نقل المادة بطريقة مأمونة.

٤-١-٢-٣ يشترط في حالة المواد الذاتية التفاعل ضبط درجة الحرارة وفقاً للفقرة ٤-٢-٣-٢-٤ . ويشترط ضبط درجة الحرارة في حالة الأكاسيد الفوقيه العضويه وفقاً للفقرة ٤-٣-٥-٢-١ . وترد الأحكام المتعلقة بضبط درجة الحرارة في الفقرة ١-٣-٥-١-٧ .

٤-١-٧-٢-٤ تمثل الطوارئ التي يتعين أخذها في الاعتبار في التحلل الذاتي التسارع واندلاع الحرائق. ومنعاً لحدوث تفريغ انفجاري في الحاويات الوسيطة المعدنية المغلقة بخلاف معدن تام، يجب تصميم وسائل الإغاثة الطارئة بحيث تمكن من تنفيسي جميع نواتج التحلل والأبخرة الناجمة أثناء التحلل الذاتي التسارع أو أثناء فترة زمنية لا تقل عن ساعة من اندلاع الحريق التام محسوبة بالمعادلة الواردة في ٤-٢-١-١٣-٨.

٤-١-٨ أحكام خاصة تتعلق بتبعة المواد المعدية من الفئة "الف" (الشعبة ٦-٢)، الواردة تحت رقمي الأمم المتحدة ٢٨١٤ و ٢٩٠٠.

٤-١-٨-١ على مرسلى المواد المعدية التأكد من أن الطرود أعدت بجىث تصل إلى مقصدتها في حالة جيدة ولا تشکل خطراً على الإنسان أو الحيوان أثناء النقا.

٢-٨-١-٤ تنطبق التعريف الواردة في ١-٢-١ والأحكام العامة المتعلقة بالتبعة الـسواردة في الفقرات من ٤-١-١-٤ إلى ٤-١-٤ باستثناء الفقرات من ٤-١-١-٤ إلى ١٠-١-١-٤ على طرود المواد المعدية. غير أنه يجب تعيين السواقة في عبوات تمييز بمقداره مناسبة للضغط الداخلي، الذي يمكن أن ينشأ في ظروف النقل العادلة.

٤-٨-٣ توضع قائمة ببنود المحتويات بين العبوة الثانوية والعبوة الخارجية. وعندما تكون المواد المعدية المعدة للنقل غير معروفة، ولكن يشك في أنها تستوفي معايير إدراجها في المجموعة ألف، وتكون العبارة "suspected category" "A infectious substance" مادة معدية يشك في انتمامها إلى المجموعة ألف" ظاهرة بوضوح ضمن قوسيين هلاليين بعد الاسم الاسمي على مستند الشحن في داخل العبوة الخارجية.

٤-١-٨-٤ قبل إعادة العبوة الفارغة إلى المرسل أو إرسالها إلى أي مكان آخر، يجب تطهيرها أو تعقيمها لإزالة أي خطر ، ويجب سحب أو طمس أي بطاقة أو علامة تشير إلى أنها كانت تحتوي مادة معدية.

٤-٨-٥ يسمح بالاختلافات التالية في الأوعية الأولية الموضوعة في عبوة ثانوية، شريطة الحفاظ على مستوى أداء مماثل، بدون اجراء اختبار آخر للطرد الكاملاً:

(أ) يجوز استخدام الأوعية الأولية ذات الحجم المماثل للأوعية الأولية المختبرة أو الأصغر حجما منها شريطة أن:

١٠ تكون هذه الأوعية الأولية ذات تصميم مماثل للوعاء الأولى المختبر (على سبيل المثال، الشكل: مستدير، مستطيل، الخ)؛

٢٠) أن توفر مادة بناء الوعاء الأولى (زجاج، مواد بلاستيكية، معدن، الخ) مقاومة للصدمة وقوى التنشيد مماثلة لمقاومة الوعاء الأولى المختبر أصلًاً أو مقاومة أكبر منها.

٣٠ تكون الأولية مزودة بنفس الفتحات أو أصغر تكون وسائل الإغلاق ذات تصميم مماثل (على سبيل المثال، غطاء ملولب، غطاء عازل، الخ)؛

٤- تستخدم مواد توسيع إضافية كافية لملاء الفراغات ومنع الأوعية الأولية من تحرك هام؛

٥- توجه الأوعية الأولية داخل العبة الثانية نفس التوجيه المعتمد في الطرد المختبر؛

(ب) يجوز أن تُستخدم بعد أقل الأوعية الأولية المختبرة، أو الأوعية من الأنواع البديلة لها المبنية في (أ) أعلاه، شريطة إضافة مواد توسيد كافية ملء الفراغ (الفراغات) ومنع العبوات الأولية من تحرك هام.

٤-١-٩ | أحكام خاصة تتعلق بتبعة مواد الرتبة

۴-۹-۱- عمومیات

وأنواع الطرود التي تغطيها هذه اللائحة لنقل المواد المشعة هي :

(أ) طرد مستثنى (انظر ١-٥-١-٥);

(ب) طرد صناعي من النوع ١ (طرد من النوع IP-1);

(ج) طرد صناعي من النوع ٢ (طرد من النوع IP-2)؛

(د) طرد صناعي من النوع ٣ (طرد من النوع IP-3);

(ه) طرد من النوع A:

(و) طرد من النوع  $B(U)$ :

(ز) طرد من النوع  $B(M)$ ؛

(ح) طرد من النوع C

وتخضع الطرود التي تحتوي على مواد انشطارية أو سادس فلوريد البيرانيوم لاشتارات إضافية.

٤-١-٩-٢-٢ يُستبقي التلوث غير الثابت على الأسطح الخارجية لأي طرد عند أدنى حد ممكن عملياً، ولا يتجاوز الحدود التالية في ظروف النقل العادية:

(أ) ٤ بكريل/سم<sup>٢</sup> من بواعث بيتا وغاما وبواعث ألفا المنخفضة السمية؛

(ب) ٤,٠ بكريل/سم<sup>٣</sup> بالنسبة لجميع بواعث ألفا الأخرى.

وتنطبق هذه الحدود عندأخذ متوسطها في أي مساحة تبلغ ٣٠٠ سم<sup>٢</sup> من أي جزء من السطح.

٤-١-٩-٣-٤ لا يحتوى أي طرد، غير الطرد المستثنى، على أية سلعة خلاف ما يلزم لاستخدام المادة المشعة. ولا يقلل من أمان الطرد أي تفاعل بين هذه المواد والطرد في ظروف النقل التي تنطبق على التصميم.

٤-١-٩-٤-٤ باستثناء ما ورد في ٤-١-٧-٥-٥، لا يتجاوز مستوى التلوث غير الثابت على السطوح الخارجية والداخلية للعبوات الجامدة، وحاويات الشحن، و الصهاريج، و الحاويات الوسيطة، ووسائل النقل الوسيطة، الحدود المبينة في ٤-١-٩-١-٤.

٤-١-٩-٤-٥ إذا كانت المادة المشعة ذات خواص خطيرة أخرى، تراعى هذه الخواص في تصميم الطرود. وإذا كانت المواد المشعة المنطوية على خطير إضافي معبأة في طرود لا تستوجب موافقة السلطة المختصة، تُنقل في عبوات أو حاويات وسيطة أو صهاريج أو حاويات مواد سائبة مستوفية تماماً لاشتراطات الفصول ذات الصلة من الجزء ٦، حسبما يلائم، والاشتراطات المنطبقة الواردة في الفصل ٤-١ أو ٤-٢ أو ٤-٣ فيما يتعلق بذلك الخطير الإضافي.

٤-١-٩-٤-٦ قبل الشحن الأول لأي طرد تُستوفى الاشتراطات التالية:

(أ) إذا كان الضغط المصمم لمنظومة الاحتواء يتجاوز ٣٥ كيلوباسكال (ضغط مانومترى)، يلزم التأكد من أن منظومة احتواء كل طرد تستوفي اشتراطات التصميم المعتمدة بشأن قدرة تلك المنظومة على الاحتفاظ بسلامتها تحت ذلك الضغط؛

(ب) بخصوص أي طرد من الأنواع (U) و (B(M) و (B) وأي طرد يحتوي على مواد انشطارية، يلزم التأكد من أن كفاءة تدريجه واحتواه، وحيثما يلزم، خصائص انتقال الحرارة وكفاءة منظومة الاحتباس، تقع في نطاق الحدود المنطبقة أو المحددة في التصميم المعتمد؛

(ج) في حالة الطرود التي تحتوي على مواد انشطارية، وتوضع فيها على وجه التحديد بغرض استيفاء الاشتراطات المبينة في ٤-١-٦، سموم نيترونية كمكونات في الطرد، تُجرى مراجعات للتأكد من وجود هذه السموم ومن توزيعها.

٤-١-٩-٤-٧ قبل كل شحن لأي طرد، تُستوفى الشروط التالية:

(أ) في حالة أي طرد، يلزم التأكد من أن جميع الاشتراطات المبينة في الأحكام ذات الصلة بهذه اللائحة مستوفاة؛

(ب) يلزم التأكد من أن مرابط الرفع التي لا تستوفي اشتراطات ٤-٢-٢ قد نزعـت أو أُبطلـ إمكان استخدامها لرفع الطرد وفقاً لما هو وارد في ٤-٣-٢؛

- (ج) في حالة أي طرد يقتضي موافقة من السلطة المختصة، يلزم التأكيد من استيفاء جميع الاشتراطات المبينة في شهادات الموافقة؛
- (د) يستحجز أي طرد من الأنواع (U) و (B(M) و C إلى أن يتم الاقتراب من ظروف الاتزان بدرجة كافية لتأكيد استيفاء اشتراطات درجة الحرارة ودرجة الضغط، ما لم يتم الحصول على موافقة أحادية على الاستثناء من هذه الاشتراطات؛
- (ه) في حالة أي طرد من الأنواع (U) و (B(M) و C ، يلزم التأكيد عن طريق الفحص وأو الاختبارات المناسبة من أن جميع وسائل الإغلاق والصمamsات وغيرها من الفتحات المهيأة في منظومة الاحتواء، التي يمكن أن تتسرّب منها المحتويات المشعة، مغلقة بطريقة سليمة، ومحتممة حيالها يلزم بطريقة تم بها التأكيد من استيفاء اشتراطات ٦-٤-٨-٨-٦ و ٣-١-٤-٦؛
- (و) بالنسبة لأي مادة مشعة ذات شكل خاص، يلزم التأكيد من أن جميع الاشتراطات المبينة في شهادة الموافقة على الشكل الخاص والأحكام ذات الصلة في هذه اللائحة قد استوفيت؛
- (ز) في حالة الطرود التي تحتوي على مواد انشطارية، يجرى، حيالها ينطبق على ذلك، القياس المبين في ٦-٤-١١-٤(ب) والاختبارات الالازمة لإثبات إغلاق كل طرد على التحو المبين في ٦-٤-٧؛
- (ح) بالنسبة لأي مادة مشعة منخفضة التشتت، يلزم التأكيد من أن جميع الاشتراطات المبينة في شهادة الموافقة، والأحكام ذات الصلة في هذه اللائحة قد استوفيت.
- ٤-١-٩-١-٨ تكون لدى المرسل أيضاً نسخة من أي تعليمات تتعلق بالإغلاق السليم للطرد وأية تكيّة للشحن قبل إرسال أي شحنة بموجب نصوص الشهادات.
- ٤-١-٩-١-٩ باستثناء الشحنات المرسلة التي تخضع للاستعمال الحصري، لا يتجاوز مؤشر النقل لأي طرد أو عبوة مجمعة القيمة ١٠، ولا يتجاوز مؤشر أمان الحالة الحرجة لأي طرد أو عبوة مجمعة القيمة ٥٠.
- ٤-١-٩-١-٤ باستثناء الطرود أو العبوات الجامدة المنقوله بموجب استخدام حصرى بالسكك الحديدية أو الطرق البرية بالشروط المحددة في ٢-١-٣-٢-٧(A)، أو بموجب استخدام حصرى وترتيب خاص بالسفن أو بطريق الجو بالشروط المحددة في ١-٢-٣-٢-٧ أو ٣-٣-٢-٧ على التوالي، لا يتجاوز أقصى مستوى إشعاع عند أي نقطة على أي سطح خارجي للطرد أو العبوة الجامدة ٢ ملي سيفرت/ساعة.
- ٤-١-٩-١-٤ لا يتجاوز أقصى مستوى إشعاع عند أي نقطة على أي سطح خارجي لطرد أو لعبوة مجمعة تنقل بموجب استخدام حصرى ١٠ ملي سيفرت/ساعة.
- ٤-١-٩-٢-٤ اشتراطات وضوابط نقل المواد المنخفضة النشاط النوعي والأجسام الملوثة السطح
- ٤-١-٩-٢-١ تقييد كمية المادة المنخفضة النشاط النوعي أو الجسم الملوث السطح الموجودة في الطرد الصناعي من النوع ١ (النوع IP-1)، أو الطرد الصناعي من النوع ٢ (IP-2) أو الطرد الصناعي من النوع ٣ (IP-3)، أو الجسم أو مجموعة

الأجسام، أيهما يكون مناسباً، بحيث لا يتجاوز مستوى الإشعاع الخارجي على مسافة ٣ م من المادة غير المدرعة أو الجسم أو مجموعة الأجسام غير المدرعة ١٠ ملي سيفرت/ساعة.

٤-٢-٩-١-٤ في حالة المادة المنخفضة النشاط النوعي أو الجسم الملوث السطح، الذي يكون مادة انشطارية أو يحتوي مادة انشطارية، تستوفى الاشتراطات المنطبقه الواردة في ١-٤-٨-١-٦ و ١-٤-٨-١-٧ و ٢-٤-٨-١-٦ .

٤-٢-٩-١-٤ يجوز نقل المواد المنخفضة النشاط النوعي والأجسام الملوثة السطح من المجموعتين LSA-I و SCO-I بدون تعبئة ولكن قيد الشروط التالية:

(أ) جميع المواد غير المعباء، عدا الخامات التي لا تحتوي إلا على نويدات مشعة موجودة في الطبيعة، تنقل بطريقة تكفل عدم تسرب المحتويات المشعة في ظروف النقل العادلة من وسيلة النقل وبحيث لا يحدث أي فقد في التدريج؛

(ب) وتكون أية وسيلة نقل خاضعة للاستخدام الحصري، إلا عندما تنقل فقط مواد المجموعة SCO-I التي لا يزيد التلوث الموجود على أسطحها التي يمكن أو لا يمكن الوصول إليها على عشرة أمثال المستوى المنطبق المبين في ٢-١-٧-٢؛

(ج) وبخصوص الأجسام من المجموعة SCO-I التي يشك في وجود تلوث غير ثابت على أسطحها التي لا يمكن الوصول إليها، بقيمة أكبر من القيم المبينة في ٢-٣-٢-٧-٢(أ)¹، تتحذز تدابير لضمان عدم انطلاق المادة المشعة داخل وسيلة النقل.

٤-٢-٩-١-٤ تبعاً المواد المنخفضة النشاط النوعي - "LSA" - والأجسام الملوثة السطح - "SCO" - وفقاً للجدول ٤-٢-٩-١-٤، ما لم ينص على خلاف ذلك في ٣-٢-٩-١-٤ .

#### الجدول ٤-١-٤-٢-٩-٤: اشتراطات الطرود الصناعية للمواد المنخفضة النشاط النوعي والأجسام الملوثة السطح

| نوع الطرد الصناعي         |                  | المحتويات المشعة            |
|---------------------------|------------------|-----------------------------|
| ليست تحت الاستخدام الحصري | الاستخدام الحصري |                             |
| النوع IP-1                | النوع IP-1       | LSA-I<br>صلب <sup>(أ)</sup> |
| النوع IP-2                | النوع IP-1       |                             |
| النوع IP-2                | النوع IP-2       | LSA-II<br>صلب               |
| النوع IP-3                | النوع IP-2       |                             |
| النوع IP-3                | النوع IP-2       | LSA-III                     |
| النوع IP-1                | النوع IP-1       | SCO-I<br>سائل وغاز          |
| النوع IP-2                | النوع IP-2       |                             |

(أ) يقتضي الشروط المبينة في ٤-١-٣-٢-٩-١، يجوز نقل مواد المجموعة LSA-I و SCO-I غير معباء.

#### ٤-١-٩-٣ الطرود التي تحتوي على مواد انشطارية

يجب في الطرود التي تحتوي على مواد انشطارية، إذا لم تكن مصنفة كمواد انشطارية وفقاً للفقرة ٢-٧-٣-٥ ألا تحتوي ما يلي:

(أ) كتلة من المواد الانشطارية (أو كتلة من كل نوعية انشطارية، في حالة المخاليط، حسبما يلائمه) تختلف عما هو مرخص به لتصميم الطرد؛

(ب) أو أي نوعية مشعة أو مادة انشطارية مختلفة عما هو مرخص به لتصميم الطرد؛

(ج) أو محتويات في شكل أو في حالة فизيائية أو كيميائية، أو في ترتيب مكاني، مختلفة عما هو مرخص به لتصميم الطرد؛

على النحو المحدد في شهادات اعتمادها عند الاقتضاء.

## الفصل ٤-٢

### استخدام الصهاريج النقالة والحاويات المتعددة العناصر للغازات

#### ١-٢-٤      أحكام عامة لاستخدام الصهاريج النقالة لنقل مواد الرتبة ١ والرتب ٣ إلى ٩

٤-١-٢-٤ يتضمن هذا المقطع الاشتراطات العامة المنطبقة على استخدام الصهاريج النقالة لنقل مواد الرتب ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩. وعلاوة على هذه الاشتراطات العامة، تستوفي الصهاريج النقالة اشتراطات التصميم والبناء والفحص والاختبار المبينة تفاصيلها في ٦-٧-٦. وتنقل المواد في الصهاريج النقالة طبقاً للتوجيه المنطبق على الصهاريج النقال المحدد، الذي يرد رقمه في العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة ووصفه في الفقرة ٦-٢-٥-٢-٤ (T1 إلى T23)، وللأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة التي ترد أرقامها لكل مادة على حدة في العمود ١١ من قائمة البضائع الخطرة، وأوصافها في الفقرة ٣-٥-٢-٤.

٤-٢-١-٢-٤ تكون الصهاريج النقالة محمية أثناء النقل بدرجة ملائمة من انعطاب جدار الصهاريج ومعدات التشغيل نتيجة لصدم جانبي أو طولي أو لانقلاب. وفي حالة بناء جدار الصهاريج ومعدات التشغيل بطريقة تحمل الصدم أو الانقلاب، لا تكون هناك ضرورة لحمايتها على هذا النحو. وتترد أمثلة لهذه الحماية في ٦-٧-٢-٧-٥.

٤-٣-١-٢-٤ إن بعض المواد غير ثابتة كيميائياً. ولا تقبل هذه المواد للنقل إلا إذا اتخذت الخطوات الالزمة لمنع تحللها أو تحولها أو بلمرتها على نحو خطر أثناء النقل. ولهذا الغرض، يولي اهتمام خاص لضمان عدم احتواء الصهاريج أي مواد يمكن أن تسبب حدوث هذه التفاعلات.

٤-٤-١-٢-٤ لا تتجاوز درجة حرارة السطح الخارجي للصهاريج، باستثناء الفتحات ووسائل الإغلاق، أو درجة حرارة العازل الحراري ٧٠°س أثناء النقل. وعند الضرورة، يتعين أن يكون الصهاريج معزولاً عزلاً حرارياً.

٤-٤-١-٢-٥ تستوفي الصهاريج النقالة الفارغة والتي لم تنظف بعد وغير المفرغة من الغازات الشروط ذاتها التي تنطبق على الصهاريج النقالة المملوئة بالماء التي كانت تحتويها قبل تفريغها.

٤-٤-١-٢-٦ لا تنقل المواد في حُجّرات متجاورة من الصهاريج نفسه عندما يكون هناك احتمال لحدوث تفاعل خطير فيما بينها وتسبب:

(أ) احتراقاً و/أو انبعاث حرارة كبيرة؛

(ب) انبعاث غازات لحوية أو سمية أو حافظة؛

(ج) تكون مواد أكالة؛

(د) تكون مواد غير ثابتة كيميائياً؛

(هـ) ارتفاعاً خطراً في الضغط.

٤-٢-١-٧ تحفظ شهادة اعتماد التصميم وتقرير الاختبار والشهادة التي تبين نتائج الفحص والاختبار الأوليين لكل صهريج نقال، الصادرة عن السلطة المختصة أو الهيئة المخولة من قبلها، لدى السلطة أو الهيئة المعنية ولدى مالك الصهريج. وعلى مالك الصهريج أن يقدم هذه الوثائق بناء على طلب أية سلطة مختصة.

٤-٢-١-٨ ما لم يظهر اسم المادة (المواد) المنقولة على اللوحة المعدنية المبينة تفاصيلها في ٦-٢-٢٠-٢-٧-٦، توفر بناء على طلب السلطة المختصة أو الهيئة المخولة من قبلها نسخة من الشهادة المبينة في ٦-٢-١٨-٢-٧-٦ ويقدمها المرسل أو المرسل إليه أو الوكيل، حسب الاقتضاء.

#### ٤-٢-١-٩ درجة الماء

٤-٢-١-٩-١ قبل الماء، يكفل المرسل استخدام الصهريج النقال المناسب، وألا يعبأ الصهريج بمواد يحتمل، لدى تلامسها مع جدار الصهريج أو الحشايا أو معدات التشغيل أو أية بطانات واقية، أن تتفاعل معها تفاعلاً خطراً لتكون نواتج خطيرة أو تضعف هذه المواد بدرجة ملحوظة. وقد يتطلب الأمر أن يتشاور المرسل مع منتج المادة ومع السلطة المختصة للحصول على إرشادات بشأن توافق المادة المنقولة مع مواد صنع الصهريج النقال.

٤-٢-١-٩-٢ لا تملأ الصهاريج النقالة بما يتجاوز المستوى المنصوص عليه في الفقرات ٤-٢-٤ إلى ٤-٢-٦. ويحدد انطباق الأحكام الواردة في ٤-٢-٤ أو ٣-٩-١-٢-٤ أو ٢-٩-١-٢-٤ أو ١-٥-٩-١-٢-٤ على كل مادة على حدة في توجيهات التعبئة أو الأحكام الخاصة المنطبقة على الصهريج النقال الواردة في ٤-٢-٥-٢-٤ أو في ٤-٣-٥-٢-٤ وفي أي من العمودين ١٠ أو ١١ من قائمة البضائع الخطيرة.

٤-٢-١-٩-٣ تحدد المعادلة التالية الدرجة القصوى للماء (بالنسبة المئوية) للاستخدام العام:

$$\text{Degree of filling} = \frac{97}{1 + \alpha (t_r - t_f)}$$

٤-٢-١-٩-٣-٤ أما درجة الماء القصوى (بالنسبة المئوية) لسوائل الشعبة ٦-١ والرتبة ٨، في مجموعتي التعبئة I وII، والسوائل التي يزيد فيها الضغط البخاري المطلق على ١٧٥ كيلوباسكال (١,٧٥ بار) عند درجة ٥٦°C، فإنها تحدد بالمعادلة التالية:

$$\text{Degree of filling} = \frac{95}{1 + \alpha (t_r - t_f)}$$

٤-٢-١-٩-٤ تعني "ألفا" ( $\alpha$ ) في هاتين المعادلين متوسط معامل التمدد الحجمي للسائل بين متوسط درجة حرارة السائل أثناء عملية الماء ( $t_f$ ) والمتوسط الأقصى لدرجة حرارة حمولة السائل أثناء النقل ( $t_r$ ) (وهما بدرجات الحرارة المئوية "سلسيوس" °S). ويمكن حساب قيمة "ألفا" ( $\alpha$ ) للسوائل المنقولة في درجة الحرارة المحيطة بالمعادلة التالية:

$$\alpha = \frac{d_{15} - d_{50}}{35 d_{50}}$$

حيث  $d_{15}$  و  $d_{50}$  هما كثافة السائل عند ١٥°C و ٥٠°C على التوالي.

٤-٢-١-٤-١ يؤخذ المتوسط الأقصى لدرجة حرارة الحمولة ( $t_r$ ) على أنه يساوي  $50^{\circ}\text{س}$ ، فيما عدا أنه بالنسبة لعمليات النقل التي تجرى في الظروف المناخية المعتدلة أو المتطرفة، يجوز للسلطات المختصة أن توافق على درجة حرارة أقل أو أن تتطلب درجة حرارة أعلى، حسب الاقتضاء.

٤-٢-١-٥ لا تطبق الاشتراطات من ٤-٢-١ إلى ٤-٢-٩ على الصهاريج النقالة التي تحتوي مواد تضبط درجة حرارتها أثناء النقل فوق  $50^{\circ}\text{س}$  (على سبيل المثال عن طريق وسيلة للتسخين). ويستخدم منظم لدرجة الحرارة في الصهاريج النقالة المزودة بوسيلة تسخين لضمان ألا تتجاوز درجة الماء القصوى ٩٥ في المائة في أي وقت أثناء النقل.

٤-٢-١-٦ تحدد المعادلة التالية درجة الماء القصوى (بالنسبة المئوية) للمواد الصلبة المنقولة في درجة حرارة أعلى من درجات حرارة انصهارها وللسوائل المنقولة في ظروف درجات الحرارة المرتفعة:

$$\text{Degree of filling} = 95 \frac{d_r}{d_f} \quad (\text{درجة الماء})$$

حيث  $d_r$  و  $d_f$  هما كثافة السائل عند متوسط درجة حرارة السائل أثناء الماء والمتوسط الأقصى لدرجة حرارة الحمولة أثناء النقل على التوالي.

٤-٢-١-٧ لا تقدم الصهاريج النقالة لاستخدامها في النقل في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت درجة ملئها بالسوائل ذات الزوجة التي تقل عن  $2680 \text{ مم}^2/\text{ث}$  عند درجة  $20^{\circ}\text{س}$ ، أو درجة الحرارة القصوى للمادة أثناء النقل في حالة المواد المحسنة، تزيد على  $20$  في المائة ولكن تقل عن  $80$  في المائة، إلا إذا كانت الصهاريج النقالة مقسمة بحواجز أو بالواح مخدمة للتمورات إلى حُجرات لا تتجاوز سعتها  $7500$  لتر؛

(ب) إذا كانت بها بقايا من مواد نقلت فيها قبلًا وملتصقة على السطح الخارجي لجدار الصهريج أو معدات التشغيل؛

(ج) إذا كان بها تسريب أو عطب إلى حد يهدد سلامة الصهريج النقال أو ترتيبات رفعه أو تأمينه؛

(د) ما لم يكن قد تم فحص معدات التشغيل ووجدت في حالة تشغيل جيدة.

٤-٢-١-٨ تغلق المناشب المخصصة للروافع الشوكية، الموجودة على جسم الصهاريج النقالة عندما يملاً الصهريج. ولا ينطبق هذا الحكم على الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقاً للفقرة ٤-٢-٧-٦، تزويدها بوسيلة إغلاق للمناشب المخصصة للروافع الشوكية.

#### ٤-٢-١-٩ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الرتبة ٣ في الصهاريج النقالة

٤-٢-١-١ تكون جميع الصهاريج النقالة المخصصة لنقل السوائل اللهوية مغلقة وتزود بوسائل تخفيف الضغط وفقاً للفقرات ٤-٢-٧-٦ إلى ٤-٢-٧-٨.

٤-١-٢-١١-١-٤ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الرتبة ٤ (غير المواد الذاتية التفاعل، الشعبة ٤-١) في  
الصهاريج النقالة

(محجوزة)

**ملحوظة:** فيما يتعلق بالمواد الذاتية التفاعل في الشعبة ٤-١، انظر ٤-٢-١٣-١.

٤-٢-١٢-٤ أحكام إضافية تنطبق على نقل مواد الشعبة ٥-١ في الصهاريج النقالة

(محفوظة)

٤-١-٢-١-٣ يُجب اختبار كل مادة وتقديم تقرير إلى السلطة المختصة في بلد المنشأ للموافقة عليه. ويرسل إخطار بذلك إلى السلطة المختصة لبلد المقصود. ويتضمن الإخطار معلومات النقل ذات الصلة والتقرير مع نتائج الاختبار. وتتضمن الاختبارات التي تجرى الاختبارات اللازمة لما يلي:

(أ) إثبات توافق جميع المواد التي تتلامس عادة مع المادة المنقولة أثناء عملية النقل؟

(ب) تقدم بيانات تصميم وسائل تخفيف الضغط ومواجهة الطوارئ مع مراعاة خصائص تصميم الصهريج النقال.

ويتضمن التقرير وصفاً واضحاً لأي حكم إضافي لازم لأمان نقل المادة.

٤-١-٢-١-٣-٢-٤ تطبيق الأحكام التالية على الصهاريج النقالة المخصصة لنقل الأكاسيد الفوقيه العضويه من النوع 'واو' أو المواد الذاتية التفاعل من النوع 'واو' ، التي تبلغ درجة حرارة انحلالها الذاتي التسارع ٥٥ س أو أعلى. وفي حالة تنازع الأحكام ترجح هذه الأحكام على الأحكام المبينة في ٦-٧-٢ . وحالات الطوارئ التي يتبعن أخذها في الاعتبار هي الانحلال الذاتي التسارع للمادة والإحاطة بالنبيران على النحو المبين في ٤-٢-١-٣-٨ .

٤-١-٣-٢-٣ تحدّد السُّلطة المختصّة لبلد المنشأ للأحكام الإضافية التي تنطبق على نقل الأكاسيد الفوقيّة العضوية أو المواد الذاتيّة التفاعليّة، التي تقل درجة حرارة احتمالها الذاتي التسارع عن  $55^{\circ}\text{S}$  في الصهاريج النقالة. ويُرسل إنذار بذلك إلى السُّلطة المختصّة لبلد المقصود.

٤-١-٢-١-٤ يضم الصهريج النقال بحيث يتاحما، ضغط اختبار لا يقل عن ٤،٠ ميغاباسكال (٤ بار).

٤-١-٢-٥ تجهيز الصهاريج النقالة بوسائل لاستشعار درجة الحرارة.

٤-٢-١-٣-٦ تجهز الصهاريج النقالة بوسائل لتخفييف الضغط ووسائل لمواجهة الطوارئ. ويمكن أيضاً استخدام وسائل لتخفييف تفريغ الهواء. وتضبط وسائل تخفييف الضغط لتعمل عند ضغوط تحدد وفقاً لخصائص المادة وخصائص بناء الصهريج النقال. ولا يسمح باستخدام عناصر قابلة للانصهار في جدار الصهريج.

٤-٢-١-٣-٧ تتكون وسائل تخفييف الضغط من صمامات محمّلة ببابض ومجهزة بحيث تمنع التراكم الكبير لنواتج الانحلال والأبخرة المتبعة عند ٥٠°C داخل الصهريج النقال. وتقرر قدرة صمامات تخفييف الضغط الذي يبدأ عنده التصريف على أساس نتائج الاختبارات المبينة في ٤-٢-١-٣-١. غير أنه يجب ألا يسمح الضغط الذي يبدأ عنده التصريف بأي حال بتسرّب السائل من الصمام (الصمامات) إذا انقلب الصهريج النقال.

٤-٢-١-٣-٨ يجوز أن تكون وسائل مواجهة الطوارئ من الأنواع المحملة ببابض أو الأنواع القصيمة، أو خليط من الاثنين، بحيث تكون مصممة لتنفيس جميع نواتج الانحلال والأبخرة المتبعة خلال فترة لا تقل عن ساعة واحدة من الإحاطة الكاملة بالنيران محسوبة بالمعادلة التالية:

$$q = 70961 \times F_x A^{0.82}$$

حيث:

$$\text{امتصاص الحرارة (واط)} = q$$

$$\text{المساحة المبتدلة (م}^2\text{)} = A$$

$$\text{معامل العزل} = F$$

$$1 \text{ للصهاريج غير المعزولة} = F$$

$$F = \frac{U}{47032} \frac{(923 - T)}{\text{للههاريج المعزولة}}$$

حيث:

$$(واط \times \text{م}^{-1} \times \text{كلفن}^{-1}) \text{ الموصلية الحرارية للطبقة العازلة} = K$$

$$(\text{م}) \text{ سمك الطبقة العازلة} = L$$

$$(واط \times \text{م}^{-2} \times \text{كلفن}^{-1}) = \text{معامل الانتقال الحراري للعازلة} = U$$

$$\text{درجة حرارة المادة في ظروف التخفييف (كلفن)} = T$$

يكون الضغط الذي يبدأ عنده التصريف في وسيلة (وسائل) مواجهة الطوارئ أعلى من الضغط المبين في ٤-٢-١-٣-٧ ويبين على نتائج الاختبارات المشار إليها في ٤-١-٢-١. وتحدد أبعاد وسائل مواجهة الطوارئ بحيث لا يتجاوز الضغط الأقصى في الصهريج الضغط الاختباري للصهريج مطلقاً.

**ملاحظة:** يرد مثال لطريقة تحديد حجم وسائل مواجهة الطوارئ في التفصيل ٥ في دليل الاختبارات والمعايير.

٤-٢-١-٣-٩ تحدد قدرة وعتبة تشغيل وسيلة (وسائل) مواجهة الطوارئ للصهاريج النقالة المعزولة بافتراض نسبة فقد للعزل ١ في المائة من مساحة السطح الخارجي.

٤-٢-١-٣-١٠ تجهز وسائل تخفيف تفريغ الهواء والصممات المزودة بنابض بوسيلة مانعة للهب. ويجب إيلاء الاهتمام للانخفاض في قدرة التخفيف الذي تسببه مانعة الهب.

٤-٢-١-٣-١١ ترتب معدات التشغيل كالصممات والأنابيب الخارجية بحيث لا تبقى في داخلها أي كميات من الأكسيد الفوقي العضوي بعد ملء الصهاريج النقال.

٤-٢-١-٣-١٢ يمكن أن تكون الصهاريج النقالة معزولة بمادة عازلة أو محمية بدرع واق من أشعة الشمس. فإذا كانت درجة حرارة الانحلال الذاتي التسارع للمادة في الصهاريج النقال ٥٥° س أو أقل، أو إذا كان الصهاريج النقال مصنوعاً من الألومنيوم، وجب أن يكون الصهاريج معزولاً بالكامل. ويكون السطح الخارجي أبيض أو معدنياً ساطعاً.

٤-٢-١-٣-١٣ لا تتجاوز درجة الماء ٩٠° في المائة عند درجة ١٥° س.

٤-٢-١-٢-٤ تتضمن العلامات المبينة في ٦-٢-٧-٢-٢٠ رقم الأمم المتحدة، والاسم التقني، والتركيز المعتمد للمادة المعنية.

٤-٢-١-٣-١٥ يجوز استخدام الصهاريج النقالة لنقل الأكسيد الفوقي العضوي والمواد الذاتية التفاعل المدرجة على وجه التحديد في التوجيه رقم "T23" للصهاريج النقالة، الوارد في ٤-٢-٥-٢-٦.

٤-٢-١-٤-١ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الشعبة ٦-١ في الصهاريج النقالة

(محظوظة)

٤-٢-١-٤-٢ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الشعبة ٦-٢ في الصهاريج النقالة

(محظوظة)

٤-٢-١-٤-٣ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الرتبة ٧ في الصهاريج النقالة

٤-٢-١-٤-١-١ لا تستخدم الصهاريج النقالة المستخدمة في نقل المواد المشعة لنقل بضائع أخرى.

٤-٢-١-٤-٢-١ لا تتجاوز درجة ملء الصهاريج النقالة ٩٠° في المائة، أو تكون أية قيمة أخرى تعتمدها السلطة المختصة.

٤-٢-١-٤-٣-٤ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الرتبة ٨ في الصهاريج النقالة

٤-٢-١-٤-١-١-١ تفحص وسائل تخفيف الضغط في الصهاريج النقالة المستخدمة لنقل مواد الرتبة ٨ على فترات لا تتجاوز عاماً واحداً.

٤-٢-١-٤-٤-٤ أحكام إضافية تطبق على نقل مواد الرتبة ٩ في الصهاريج النقالة

(محظوظة)

#### ٤-١-٢-٤ أحكام إضافية تطبق على نقل المواد الصلبة التي تنقل عند درجة أعلى من درجة انصهارها

٤-١-٢-٤-١ المواد الصلبة التي تنقل أو تقدم للنقل عند درجة أعلى من نقطة انصهارها والتي لم يخصص لها توجيه خاص بـ "الصهاريج النقالة في العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة، أو التي تخصص لها توجيه خاص بـ "الصهاريج النقالة لا ينطبق على نقلها عند درجات حرارة أعلى من نقطة ذوبانها، يمكن نقلها في صهاريج نقالة شريطة أن تكون المواد الصلبة مصنفة في الشعب ١-٤ أو ٢-٤ أو ١-٥ أو ١-٦ أو الرتبتين ٨ و ٩ ولا تتطوي على أي خطير إضافي غير الخطير الخاص بالشعبة ١-٦ أو الرتبة ٨ وتنتهي إلى مجموعة التعبئة II وIII.

٤-١-٢-٤-٢ تستوفي الصهاريج النقالة المستخدمة لنقل هذه المواد الصلبة عند درجة أعلى من نقطة انصهارها أحكام التوجيه رقم T4 للصهاريج النقالة للمواد الصلبة في مجموعة التعبئة III أو التوجيه رقم T7 للمواد الصلبة في مجموعة التعبئة III، ما لم يذكر غير ذلك في قائمة البضائع الخطرة الواردة في الفصل ٢-٣. ويجوز اختبار صهاريج نقال يوفر مستوى مكافئاً من السلامة أو أعلى بحسب الفقرة ٤-٥-٢-٥-٢-٤. وتحدد الدرجة القصوى للملء (بالنسبة المئوية) وفقاً للفقرة ٤-٩-١-٢-٥ (التوجيه TP3).

#### ٤-٢-٤ أحكام عامة لاستخدام الصهاريج النقالة لنقل الغازات المسيلة غير المبردة

٤-٢-٤-١ يبين هذا الفرع الاشتراطات العامة التي تطبق على استخدام الصهاريج النقالة لنقل الغازات المسيلة غير المبردة.

٤-٢-٤-٢ تستوفي الصهاريج النقالة اشتراطات التصميم والبناء والفحص والاختبار المبينة تفاصيلها في ٦-٧-٣. وتنقل الغازات المسيلة غير المبردة في الصهاريج النقالة طبقاً للتوجيه رقم "T50" للصهاريج النقالة، الوارد في ٤-٢-٥-٢-٤ وللأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة المنصوص عليها لغازات مسيلة مبردة في العمود ١١ من قائمة البضائع الخطرة ويرد بيانها في ٤-٣-٥-٢-٤.

٤-٢-٤-٣ تحمي الصهاريج النقالة أثناء النقل على نحو مناسب من انطاب الجدار الخارجي ومعدات التشغيل بسبب الصدم الجانبي أو الطولي أو انقلاب الصهاريج. وفي حالة بناء جدار الصهاريج ومعدات التشغيل بطريقة تحمل الصدم أو الانقلاب، لا تكون هناك ضرورة لحمايتها على هذا النحو. وتترد أمثلة على هذه الحماية في ٤-٣-٧-٦ و ٥-١٣-٣-٧-٦.

٤-٢-٤-٤ إن بعض الغازات المسيلة غير المبردة غير ثابتة كيميائياً. ولا تُقبل هذه المواد للنقل إلا إذا اتخذت الخطوات الالزمة لمنع تحليلها أو تحوتها أو بلمرتها على نحو خطير أثناء النقل. ولهذا الغرض، يولي اهتمام خاص لضمان عدم احتواء الصهاريج أي غازات مسيلة غير مبردة يمكن أن تسبب هذه التفاعلات.

٤-٢-٤-٥ ما لم يظهر اسم الغازات المنقولة على اللوحة المعدنية الموصوفة في ٦-٧-٣-٧-٢، تعدّ بناء على طلب السلطة المختصة أو الهيئة المخولة من قبلها نسخة من الشهادة المبينة في ٦-٧-٣-٧-١-١٤ و يقدمها المرسل أو المرسل إليه أو الوكيل، حسبما يناسب.

٤-٢-٤-٦ تستوفي الصهاريج النقالة الفارغة والتي لم تنظف بعد ولم تفرغ من الغازات الشروط ذاتها التي تطبق على الصهاريج النقالة المملوأة بالغازات المسيلة غير المبردة السابقة.

#### ٤-٢-٤-٧ الملة

٤-٢-٤-١ قبل الملء، يكفل المرسل أن يكون الصهاريج النقال معتمداً لنقل الغازات المسيلة غير المبردة فيه، وألا يكون الصهاريج محملأً بغازات مسيلة غير مبردة يرجح، لدى تلامسها مع مواد صنع جدار الصهاريج أو الحشایا أو معدات التشغيل،

أن تتفاعل معها تفاعلاً خطراً لتكون نواتج خطيرة أو تضعف هذه المواد بدرجة ملحوظة. ويجب أثناء الملاء أن يكون انخفاض درجة حرارة الغاز المسيل غير المبرد في حدود مدى درجات الحرارة المتواخى في التصميم.

٤-٢-٢-٢-٤ لا تزيد الكتلة القصوى للغاز المسيل غير المبرد لكل لتر من سعة الصهاريج (كغ/لتر) على كثافة الغاز المسيل غير المبرد عند درجة ٥٠°س مضروباً في ٩٥.. وعلاوة على ذلك، لا يكون الصهاريج ممتلأً بالسائل تماماً عند درجة ٦٠°س.

٤-٢-٢-٣-٣ لا تملأ الصهاريج فوق مستوى كتلتها الإجمالية القصوى المسموح بها وكتلة الحمولة القصوى المسموح بها، المحددة لكل غاز يقدم للنقل.

٤-٢-٢-٤ لا تقدم الصهاريج النقالة لاستخدامها للنقل في الحالات التالية:

(أ) في حالة وجود فراغ قمي يمكن أن يولد قوى هيدرولية غير مقبولة بسبب التمدد داخل الصهاريج النقال؛

(ب) في حالة وجود تسريب؛

(ج) في حالة وجود عطب يهدد سلامة الصهاريج أو ترتيبات رفعه أو تأمينه؛

(د) ما لم يكن قد تم فحص معدات التشغيل وارتئي أنها في حالة تشغيل جيدة.

٤-٢-٢-٩ تغلق المناشب المخصصة للروافع الشوكية في الصهاريج النقالة عندما يملأ الصهاريج. ولا ينطبق هذا الحكم على الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقاً للفقرة ٤-١٣-٣-٧-٦، تزويدها بوسيلة لإغلاق المناشب المخصصة للروافع الشوكية.

#### ٤-٢-٣-٤ أحكام عامة لاستخدام الصهاريج النقالة لنقل الغازات المسيلة المبردة

٤-٢-٣-١-٤ يبين هذا المقطع الاستراتيجيات العامة التي تنطبق على استخدام الصهاريج النقالة لنقل الغازات المسيلة المبردة.

٤-٢-٣-٢-٤ تستوفي الصهاريج النقالة استراتيجيات التصميم والبناء والفحص والاختبار المفصلة في ٤-٧-٦. وتقبل الغازات المسيلة المبردة في الصهاريج النقالة طبقاً للتوجيه "T75" للصهاريج النقالة الوارد في ٤-٦-٢-٥-٢-٤ وللأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة المنصوص عليها لكل مادة في العمود ١١ في قائمة البضائع الخطيرة، والمبينة في ٤-٣-٥-٢-٤.

٤-٣-٢-٤ تحمى الصهاريج النقالة أثناء النقل على نحو مناسب من انعطاب الجدار الخارجي ومعدات التشغيل بسبب الصدم الجانبي أو الطولي أو انقلاب الصهاريج. وفي حالة بناء جدار الصهاريج ومعدات التشغيل بطريقة تتحمل الصدم أو الانقلاب، لا تكون هناك ضرورة لحمايتها على هذا النحو. وترتدي مثلثة على هذه الحماية في ٤-٧-٦-٤-١٢-٥.

٤-٣-٢-٤ ما لم يظهر اسم الغازات المنقول على اللوحة المعدنية الموصوفة في ٤-٧-٦-٤-١٥-٢، تعدّ بناء على طلب السلطة المختصة أو الهيئة المخولة من قبلها نسخة من الشهادة المبينة في ٦-٤-٧-٦-١-١٣-٤ ويقدمها المرسل أو المرسل إليه أو الوكيل، حسب الاقتضاء.

٤-٢-٣-٥ تstoفي الصهاريج النقالة الفارغة والتي لم تنظف بعد ولم تفرغ من الغازات الشروط ذاتها التي تنطبق على الصهاريج النقالة المملوءة بالمادة السابقة.

#### ٤-٣-٦ الماء

٤-٢-٣-٦-١ قبل الملاء يكفل المرسل أن يكون الصهاريج النقال معتمداً لنقل الغازات المسيلة المبردة فيه، وألا يكون الصهاريج محملاً بغازات مسيلة مبردة يرجح لدى تلامسها مع مواد صنع جدار الصهاريج أو الحشايا أو معدات التشغيل، أن تتفاعل معها تفاعلاً خطراً وتكون نواتج خطيرة أو تضعف هذه المواد بدرجة ملحوظة. ويجب أثناء الملاء أن تكون درجة حرارة الغاز المسيل المبرد في حدود مدى درجات الحرارة المتواخى في التصميم.

٤-٢-٣-٦-٢ لدى تقدير درجة الملاء الأولية يتعين أن يؤخذ في الاعتبار زمن الاحتباس اللازم للرحلة المقررة، بما في ذلك أي تأخيرات قد تواجهها الرحلة. وتكون درجة الملاء الأولية للصهاريج، باستثناء ما نصت عليه الفقرتان ٤-٢-٣-٦-٣-٤، مناسبة بحيث إنه إذا ارتفعت درجة حرارة المحتويات، باستثناء الهليوم، إلى درجة يتساوى فيها الضغط البخاري مع الضغط الأقصى للتشغيل المسموح به، لا يتجاوز الحجم الذي يشغل السائل نسبة ٩٨ % .

٤-٢-٣-٦-٣ يجوز ملاء الصهاريج التي ينقل فيها الهليوم لغاية فتحة وسيلة تخفيف الضغط ولكن دون الارتفاع فوق مستواها.

٤-٢-٣-٦-٤ يجوز السماح بدرجة ملاء أولية أعلى، رهنًا بموافقة السلطة المختصة، عندما تكون المدة المقررة للنقل أقصر كثيراً من زمن الاحتباس.

#### ٤-٢-٣-٧ زمن الاحتباس الفعلي

٤-٢-٣-٧-١ يحسب زمن الاحتباس الفعلي لكل رحلة وفقاً لطريقة تقرها السلطة المختصة على أساس ما يلي:

(أ) زمن الاحتباس المرجعي للغاز المسيل المبرد المقرر نقله (انظر ٤-٦-٧-٦ (١-٨-٢-٤-٧-٦)) (كما هو مبين في اللوحة المشار إليها في ٦-٤-٧-٦ (١-١٥-٤));

(ب) كثافة الملاء الفعلية؛

(ج) ضغط الملاء الفعلي؛

(د) أدنى ضغط مضبوط لوسيلة (وسائل) تحديد الضغط.

٤-٢-٣-٧-٢ يسجل زمن الاحتباس الفعلي إما على الصهاريج النقال نفسه أو على لوحة معدنية تثبت بإحكام على الصهاريج، وفقاً للفقرة ٦-٤-٧-٦ (١-١٥-٤).

٤-٢-٣-٨ لا تقدم الصهاريج النقالة لاستخدامها في النقل في الحالات التالية:

(أ) في حالة وجود فراغ قي أعلى الصهاريج يمكن أن يولد قوة هيدرولية غير مقبولة بسبب التمدد داخل الصهاريج النقال؛

(ب) في حالة وجود تسريب؛

- (ج) في حالة وجود عطب بقدر يهدد سلامة الصهريج أو ترتيبات رفعه أو تأمينه؛
- (د) ما لم يكن قد تم فحص معدات التشغيل وارتهي أنها في حالة تشغيل جيدة؛
- (هـ) ما لم يكن زمن الاحتجاز الفعلي للغاز المُسَيّل المبرد المنقول قد حدد وفقاً لما ورد في ٤-٢-٣-٧ وأن يحمل الصهريج البيان المشار إليه في ٦-٧-٤-٥-٤؛
- (و) ما لم تكن مدة النقل، بعد مراعاة أي تأخيرات قد تواجهها، أقل من زمن الاحتجاز الفعلي.
- ٤-٣-٢-٩ تغلق المناشب المخصصة للروافع الشوكية في الصهاريج النقالة عندما يملاً الصهريج. ولا ينطبق هذا الحكم على الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقاً للفقرة ٦-٤-١٢-٤، تزويدها بوسيلة لإغلاق تفريغ الهواء المخصصة للروافع الشوكية.
- ٤-٢-٤ أحكام عامة تتعلق باستخدام الحاويات المتعددة العناصر للغازات**
- ٤-٤-٢-١ ترد في هذا المقطع الاشتراطات العامة المنطبقة على استخدام الحاويات المتعددة العناصر للغازات في نقل الغازات غير المبردة.
- ٤-٤-٢-٤ تستوفي الحاويات المتعددة العناصر للغازات اشتراطات التصميم والبناء والفحص والاختبار الواردة تفاصيلها في ٦-٧-٥. ويتم دورياً فحص عناصر هذه الحاويات وفقاً للأحكام المبينة في توجيهه التعبئة P200 وفي ٦-١-٢-٦.
- ٤-٤-٢-٣ يجب حماية الحاويات المتعددة العناصر للغازات أثناء النقل من أي عطب في العناصر أو في معدات التشغيل في حالة الصدم الجانبي والطولي والانقلاب. ولن تكون هناك حاجة إلى حمايتها على هذا النحو إذا تم بناء العناصر ومعدات التشغيل بحيث تحمل الصدم والانقلاب. وتعد أمثلة على هذه الحماية في ٦-٠-٥-٧-٦-٤.
- ٤-٤-٢-٤ تحدد اشتراطات الاختبار والفحص الدوريين للحاويات المتعددة العناصر للغازات في ٦-٧-٦. ١٢-٥-٧-٦. ولا تعبأ الحاويات أو عناصرها أو تملأً إذا حان موعد فحصها الدوري، ولكن يمكن نقلها بعد انتهاء المدة المحددة لها.
- ٤-٤-٢-٥ الملة**
- ٤-٤-٢-٤-١ تفحص الحاويات المتعددة العناصر للغازات قبل الملء للاستيقاظ من أنه مسموح بها لنقل الغاز المزمع نقله ومن أنها تستوفي أحكام هذه اللائحة المنطبقة.
- ٤-٤-٢-٤-٢ تملأ عناصر الحاويات المتعددة العناصر للغازات وفقاً لقيم الضغط العامل ودرجات الملء، وللأحكام المبينة في توجيهه التعبئة P200 للغاز المحدد المزمع ملؤه في كل عنصر من عناصر الحاوية. ولا تملأ بأي حال من الأحوال حاوية أو مجموعة عناصر كوحدة إلى درجة تجاوز الضغط العامل الأدنى لأي عنصر معين من عناصر الحاوية.
- ٤-٤-٢-٤-٣ لا تملأ الحاويات المتعددة العناصر للغازات بما يتجاوز كتلتها الإجمالية القصوى المسموح بها.
- ٤-٤-٢-٤-٤ تغلق الصمامات العازلة بعد الملء، وتظل مغلقة أثناء النقل. ولا تنقل غازات الشعبة ٣-٢ إلا في الحاويات المتعددة العناصر للغازات التي يكون كل عنصر فيها مجهزاً بصمام عازل.
- ٤-٤-٢-٤-٥ تغلق فتحة (فتحات) الملء بأغطية أو سدادات، كما يتحقق المرسل من أن وسائل الإغلاق والمعدات مانعة للتسريب بعد الملء.

٤-٢-٤-٦ لا تقدم الحاويات المتعددة العناصر للغازات للملء في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت معطوبة إلى درجة يمكن أن تؤثر على سلامة أوعية الضغط أو معداتها الهيكيلية أو التشغيلية؛

(ب) إذا لم يتم فحص أوعية الضغط وفحص معداتها الهيكيلية والتشغيلية والتأكد من أنها صالحة للاستخدام؛

(ج) إذا لم تكن الشهادة المطلوبة وعلامة إعادة الاختبار وعلامات الملء مقرودة بسهولة واضحة.

٤-٢-٦ لا تقدم الحاويات المتعددة العناصر للغازات للنقل في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت مسربة؛

(ب) إذا كان بها عطب يمكن أن يؤثر على سلامة أوعية الضغط أو معداتها الهيكيلية أو التشغيلية؛

(ج) ما لم تكن أوعية الضغط ومعداتها الهيكيلية والتشغيلية قد فحصت ووُجدت في حالة تشغيل جيدة؛

(د) ما لم تكن الشهادة المطلوبة، وعلامة إعادة الاختبار، وعلامات الملء مقرودة بسهولة.

٤-٢-٧ تستوفي الحاويات الفارغة التي لم يتم تنظيفها وتطهيرها الاشتراطات نفسها المنطبقة على الحاويات المعبأة بالمادة السابقة.

#### ٤-٢-٥ التوجيهات والأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة

##### ٤-١-٥ عموميات

٤-١-٥-١ يبين هذا المقطع التوجيهات والأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة التي تنطبق على البضائع الخطرة المرخص بنقلها في الصهاريج النقالة. ويميز كل توجيه للصهاريج النقالة برمز ألفبائي رقمي (مثلاً: T1) ويبين العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة في الفصل ٢-٣ رقم توجيه تبعية الصهاريج النقالة الذي يتعين تطبيقه لكل مادة على حدة يسمح بنقلها في صهاريج نقالة. وفي حالة عدم وجود بيان بتوجيهه محدد في العمود ١٠ لبند محدد من بنود البضائع الخطرة، فإن ذلك معناه أنه لا يسمح بنقل المادة المعنية في صهاريج نقالة ما لم تتصدر السلطة المختصة ترخيصاً بذلك حسب ما هو مفصل في ٦-١-٣. وتعين أحكام خاصة للصهاريج النقالة لبضائع خطرة محددة في العمود ١١ من قائمة البضائع الخطرة في الفصل ٢-٣. ويميز كل حكم خاص للصهاريج النقالة برمز ألفبائي رقمي (مثلاً: TP1). وترد قائمة بالأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة في ٤-٢-٣.

**ملاحظة:** يرد بيان الغازات المرخص بنقلها في حاويات متعددة العناصر للغازات في العمود المخصص لها بالجداولين ١ و ٢ تحت توجيه التبعية P200 في ٤-١-٤-١.

##### ٤-٢-٥ توجيهات الصهاريج النقالة

٤-٢-٥-١ تنطبق توجيهات الصهاريج النقالة على البضائع الخطرة من الرتب ١ إلى ٩. وتتوفر توجيهات الصهاريج النقالة معلومات محددة تتصل بأحكام الصهاريج النقالة التي تنطبق على مواد محددة. ويجب استيفاء هذه الأحكام بالإضافة إلى الأحكام العامة الواردة في هذا الفصل والاشتراطات العامة الواردة في الفصل ٧-٦.

٤-٢-٥-٢-٢ في حالة مواد الرتبة ١ والرتب ٣ إلى ٩، تبين توجيهات النقل في صهاريج نقالة الاشتراطات التي تنطبق من حيث أدنى ضغط اختبار، وأدنى سمك هيكل الصهريج (من فولاذ مرجعي)، واشتراطات فتحة القاع واشتراطات تنفيس الضغط. وفي التوجيه T23، تدرج المواد الذاتية التفاعل الواردة في الشعبة ٤-١ والأكسيد الفوقي العضوية الواردة في الشعبة ٢-٥ التي يسمح بنقلها في صهاريج نقالة مع بيان ما ينطبق عليها من اشتراطات درجة حرارة الضبط ودرجة حرارة الطوارئ.

٤-٢-٥-٢-٣ ينطبق توجيه النقل في صهاريج نقالة T50 على الغازات المسيلة غير المبردة. وهو يبين أقصى ضغوط تشغيل مسموح بها، واشتراطات فتحات القاع، واشتراطات تخفيف الضغط، واشتراطات درجة ملء الصهاريج بالغازات المسيلة غير المبردة المسموح بنقلها في صهاريج نقالة.

٤-٢-٥-٢-٤ ينطبق توجيه النقل في صهاريج نقالة T75 على الغازات المسيلة المبردة.

## ٤-٢-٥-٥-٥ تعيين التوجيه المناسب للنقل في صهاريج نقالة

عندما يرد توجيه محمد للنقل في صهاريج نقالة في العمود ١٠ لبند محمد للبضائع الخطرة، يجوز استخدام صهاريج نقالة إضافية لنقل المادة المعنية، تسمى بقيمة أعلى لضغط الاختبار وسمك الميكل، وبترتيبات أشد صرامة فيما يتعلق بفتحة القاع ووسيلة تنفيس الضغط. وتنطبق المبادئ التوجيهية التالية على تعيين الصهاريج النقالة المناسبة التي يجوز استخدامها لنقل مواد معينة:

| توجيهات أخرى مسموح بها للنقل في صهاريج نقالة  | التوجيه المحدد للصهاريج النقالة |
|---|---------------------------------|
| T2, T3, T4, T5, T6, T7, T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22 | T1                              |
| T4, T5, T7, T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22             | T2                              |
| T4, T5, T6, T7, T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22         | T3                              |
| T5, T7, T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22                 | T4                              |
| T10, T14, T19, T20, T22   | T5                              |
| T7, T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22                     | T6                              |
| T8, T9, T10, T11, T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22                         | T7                              |
| T9, T10, T13, T14, T19, T20, T21, T22   | T8                              |
| T10, T13, T14, T19, T20, T21, T22   | T9                              |
| T14, T19, T20, T22  | T10                             |
| T12, T13, T14, T15, T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22   | T11                             |
| T14, T16, T18, T19, T20, T22  | T12                             |
| T14, T19, T20, T21, T22   | T13                             |
| T19, T20, T22   | T14                             |
| T16, T17, T18, T19, T20, T21, T22   | T15                             |
| T18, T19, T20, T22  | T16                             |
| T18, T19, T20, T21, T22   | T17                             |
| T19, T20, T22   | T18                             |
| T20, T22  | T19                             |
| T22   | T20                             |
| T22   | T21                             |
| لا شيء  | T22                             |
| لا شيء  | T23                             |

## ٤-٢-٥-٢-٦ توجيهات الصهاريج النقالة

تحدد توجيهات الصهاريج النقالة الاشتراطات المنطبقة على صهريج نقال عند استخدامه لنقل مواد محددة. وتحدد توجيهات الصهاريج النقالة T1 إلى T22 أدنى ضغط اختبار وأدنى سمك جدار الصهريج (بالا مم من الفولاذ المرجعي) واشتراطات تحفيف الضغط وفتحة القاع.

| توجيهات الصهاريج النقالة   |   | T1 - T22   |                       |                                   |
|--|---|--|-----------------------|-----------------------------------|
| تنطبق هذه التوجيهات على المواد السائلة والصلبة المصنفة في الرتب ٣ إلى ٩ . ويجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في |   | القسم ٤-٢-١ والاشتراطات الواردة في القسم ٦-٧-٢ .                     |                       |                                   |
| اشتراطات فتحة القاع <sup>(ب)</sup><br>(انظر ٦-٢-٧-٦)   | اشتراطات تحفيف الضغط <sup>(أ)</sup><br>(انظر ٨-٢-٧-٦) | أدنى سمك جدار الصهريج (بالا مم من الفولاذ المرجعي)<br>(انظر ٤-٢-٧-٦) | أدنى ضغط اختبار (بار) | التوجيه المتعلق بالصهاريج النقالة |
| ٢-٦-٢-٧-٦<br>انظر  | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ١,٥                   | T1                                |
| ٣-٦-٢-٧-٦<br>انظر  | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ١,٥                   | T2                                |
| ٢-٦-٢-٧-٦<br>انظر  | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٢,٦٥                  | T3                                |
| ٣-٦-٢-٧-٦<br>انظر  | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٢,٦٥                  | T4                                |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٢,٦٥                  | T5                                |
| انظر ٢-٦-٢-٧-٦   | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٤                     | T6                                |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٤                     | T7                                |
| غير مسموح بها  | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٤                     | T8                                |
| غير مسموح بها  | عادية   | ٦ مم   | ٤                     | T9                                |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٦ مم   | ٤                     | T10                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٦                     | T11                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ٦                     | T12                               |
| غير مسموح بها  | عادية   | ٦ مم   | ٦                     | T13                               |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٦ مم   | ٦                     | T14                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | عادية   | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ١٠                    | T15                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٢-٤-٢-٧-٦<br>انظر  | ١٠                    | T16                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | عادية   | ٦ مم   | ١٠                    | T17                               |
| انظر ٣-٦-٢-٧-٦   | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٦ مم   | ١٠                    | T18                               |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٦ مم   | ١٠                    | T19                               |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ٨ مم   | ١٠                    | T20                               |
| غير مسموح بها  | عادية   | ١٠ مم  | ١٠                    | T21                               |
| غير مسموح بها  | انظر ٣-٨-٢-٧-٦  | ١٠ مم  | ١٠                    | T22                               |

(أ) عند ذكر كلمة "عادية" تنطبق كافة الاشتراطات الواردة في ٦-٢-٧-٦-٨-٢-٧-٦ باستثناء الفقرة ٣-٨-٢-٧-٦ .

(ب) عندما ترد في هذا العمود عبارة "غير مسموح بها" ، يكون محظورا وجود فتحة قاع إذا كانت المادة المراد نقلها سائلة (انظر ٦-٢-٧-٦-١). أما إذا كانت المادة المراد نقلها تظل حاملة مع جميع درجات الحرارة المصادفة في ظروف النقل العادية، فإن فتحة القاع المستوفية لاشتراطات الفقرة ٦-٢-٧-٦ تكون مسموحا بها.

T23

## توجيه الصهاريج النقالة

T23

ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على مواد الشعية ٤-١ الذاتية التفاعل والأكسيد الفوقي العضوية المندرجة في الشعية ٢-٥ . ويجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في الفرع ٤-١-٢ واشترطات الفرع ٤-٢-٦ . وتستوفى أيضاً الأحكام الخاصة بمواد الشعية ٤-١ الذاتية التفاعل والأكسيد الفوقي العضوية للشعبة ٢-٥ ، الواردة في ٤-١-٢-٤ .

| رقم الأمم المتحدة | المادة   | أدنى ضغط اختبار (بار) | الصهريج (بالملم من الغواص المرجعي) | فتحة القاع  | اشتراطات الضغط  | درجة الماء            | درجة حرارة الضبط | درجة حرارة الطوارئ |
|-------------------|--|-----------------------|------------------------------------|---|---|-----------------------|------------------|--------------------|
| ٣١٠٩              | أكسيد فوقي عضوية، النوع واو ، سائلة  | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                     | انظر ٣-٦-٢-٧-٦  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر                  | -١-٢-٤<br>١٣-١٣  | انظر               |
| ٣١١٠              | أكسيد فوقي عضوية، النوع واو ، صلبة فوق أكسيد ثانوي كوميل (٢)                               | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                     | انظر ٣-٦-٢-٧-٦  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر                  | -١-٢-٤<br>١٣-١٣  | انظر               |
| ٣١١٩              | أكسيد فوقي عضوية، النوع واو ، سائلة، مضبوطة درجة الحرارة                                   | ٤                     | انظر ٢-٧-٦<br>٣-٦                  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر  | -٢-٤<br>١٣-١٣-١       | -٢-٤-٢-٧-٦       | انظر               |
| ٣٥٥-١٠-           | فوق أكسي نيديكانوات أميل ثانوي بتركيز لا يتجاوز ٤٧٪ في مادة تخفيف من النوع ألف             | ٤                     | انظر ٢-٧-٦<br>٣-٦                  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر  | -٢-٤<br>١٣-١٣-١       | -٢-٤-٢-٧-٦       | انظر               |
| ٣٥٣+٣٥-           | فوق أكسي خلات بوتيل ثانوي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع باء                 | ٤                     | انظر ٢-٧-٦<br>٣-٦                  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر  | -٢-٤-٢-٧-٦<br>١٣-١٣-١ | -٢-٤-٢-٧-٦       | انظر               |
| ٣٥٢+٣٥-           | فوق أكسي -٢ اثيل هكسانوات بوتيل ثانوي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢٪ في مادة تخفيف من النوع باء (٢) | ٤                     | انظر ٢-٧-٦<br>٣-٦                  | انظر ٢-٨-٢-٧-٦ و ٦-١٣-١-٢-٤ و ٧-١٣-١-٢-٤ و ٨-١٣-١-٢-٤ | انظر  | -٢-٤-٢-٧-٦<br>١٣-١٣-١ | -٢-٤-٢-٧-٦       | انظر               |

(أ) شريطة اتخاذ الخطوات الالزام ل لتحقيق درجة أمان تعادل درجة أمان ٦٥ في المائة من هيدرو فوقي أكسيد بوتيل ثانوي و ٣٥ في المائة من الماء.

(ب) الكمية القصوى في الصهريج النقال الواحد ٢٠٠٠ كغم.

(ج) على النحو الذي تعتمد عليه السلطة المختصة.

(د) تركيبة مشتقة من تقطير حمض فوق أكسي خلات بتركيز لا يتجاوز ١٪ في المائة مع الماء والأكسجين الفعال بنسبة لا تتجاوز ٩,٥٪ في الماء، بحيث تتطبق المعادلة (حمض فوق أكسي خلات +  $H_2O_2$ )  $\geq 9,5$  في المائة وتستوفى المعايير الواردة في ٢-٣-٥-٢ (و).

T23

## توجيه الصهاريج النقالة (تابع)

T23

ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هنا على المواد الواردة في الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل والأكسيد الفوقيه العضوية الواردة في الشعبة ٢-٥ . ويجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في الفرع ٤-١-٢-٧-٦ واشترطات الفرع ٦-٢-٧-٦ . وتستوفى أيضاً الأحكام الخاصة بمواد الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل والأكسيد الفوقيه العضوية للشعبة ٢-٥ ، الواردة في ٤-١-٢-٧-٦ .

| رقم الأمم المتحدة  | المادة  | أدنى ضغط اختبار (بار) | أدنى سلك جدار الصلهريج (بالم من الفولاذ المرجعى) | فتحة القاع     | اشتراطات الضغط   | درجة حرارة الماء     | درجة حرارة الضبط | درجة حرارة الطوارئ |
|--|---|-----------------------|--|----------------|--|----------------------|------------------|--------------------|
| ٣١١٩<br>(تابع)   | فوق أكسي بيفالات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٢٧ % في مادة تخفيف من النوع باء` |                       |  |                |  |                      | ٩٥+ س            | + س                |
| ٣، ٥ - ثلاثي مثيل فوق أكسي هكسانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢ % في مادة تخفيف من النوع باء`             |   |                       |  |                |  |                      | ٩٤٠+ س           | ٩٣٥+ س             |
| فوق أكسيد ثاني (٣، ٥، ٥ - ثلاثي هكسانويل)، بتركيز لا يتجاوز ٣٨ % في مادة تخفيف من النوع باء` ألف أو النوع باء` |   |                       |  |                |  |                      | ٩٥+ س            | صفر س              |
| حمض فوق أكسي حلقات مقطر مشت (٥)  |   |                       |  |                |  |                      | ٩٣٥+ س           | ٩٣٠+ س             |
| ٣١٢٠   | أكسيد فوقيه عضوية، النوع واو`، صلبة، مضبوطة درجة الحرارة                        | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                                   | انظر ٣-٦-٢-٧-٦ | انظر ٢-٨-٢-٧-٦<br>٦-١٣-١-٢-٤<br>٧-١٣-١-٢-٤<br>٨-١٣-١-٢-٤ | انظر -١-٢-٤<br>١٣-١٣ | (ج)              | (ج)                |
| ٣٢٢٩   | سائل ذاتي التفاعل من النوع واو`   | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                                   | انظر ٣-٦-٢-٧-٦ | انظر ٢-٨-٢-٧-٦<br>٦-١٣-١-٢-٤<br>٧-١٣-١-٢-٤<br>٨-١٣-١-٢-٤ | انظر -١-٢-٤<br>١٣-١٣ |                  |                    |
| ٣٢٣٠   | سائل ذاتي التفاعل من النوع واو`   | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                                   | انظر ٣-٦-٢-٧-٦ | انظر ٢-٨-٢-٧-٦<br>٦-١٣-١-٢-٤<br>٧-١٣-١-٢-٤<br>٨-١٣-١-٢-٤ | انظر -١-٢-٤<br>١٣-١٣ |                  |                    |
| ٣٢٣٩   | سائل ذاتي التفاعل من النوع واو`، درجة الحرارة مضبوطة                            | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                                   | انظر ٣-٦-٢-٧-٦ | انظر ٢-٨-٢-٧-٦<br>٦-١٣-١-٢-٤<br>٧-١٣-١-٢-٤<br>٨-١٣-١-٢-٤ | انظر -١-٢-٤<br>١٣-١٣ | (ج)              | (ج)                |
| ٣٢٤٠   | صلب ذاتي التفاعل من النوع واو`، درجة الحرارة مضبوطة                             | ٤                     | انظر ٢-٤-٢-٧-٦                                   | انظر ٣-٦-٢-٧-٦ | انظر ٢-٨-٢-٧-٦<br>٦-١٣-١-٢-٤<br>٧-١٣-١-٢-٤<br>٨-١٣-١-٢-٤ | انظر -١-٢-٤<br>١٣-١٣ | (ج)              | (ج)                |

(ج) على النحو الذي تعتمده السلطة المختصة.

(د) تركيبة مشتقة من تقطير حمض فوق أكسي حلقات بتركيز لا يتجاوز ١ % في المائة مع الماء والأكسجين الفعال بنسبة لا تتجاوز ≥ ٩,٥ % في المائة، بحيث تتطبق العادلة (حمض فوق أكسي حلقات +  $H_2O_2$ ) ≥ ٩,٥ % في المائة وتستوفي المعايير الواردة في ٢-٣-٥-٢ (و).

| توجيه الصهاريج النقالة   |  |                              |   |  | T50               |
|--|--|------------------------------|---|--|-------------------|
| ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هنا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٤-٢-٢ واشتراطات المقطع ٦-٧-٣. |  |                              |   |  | T50               |
| كثافة الماء القصوى   | اشتراطات تخفيف الضغط <sup>(ب)</sup> (انظر ٧-٣-٧-٦) | الفتحات تحت مستوى سطح السائل | ضغط التشغيل الأقصى المسموح به (بار) صهريج صغير؛ مكشوف؛ واق شمسي؛ معزول على الترتيب <sup>(ج)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة                            | رقم الأمم المتحدة |
| ٠,٥٣   | ٣-٧-٣-٧-٦ انظر                                     | مسموحة                       | ٢٩,٠<br>٢٥,٧<br>٢٢,٠<br>١٩,٧  | نشادر، لا مائي   | ١٠٠٥              |
| ١,١٣   | عادية  | مسموحة                       | ٣٨,٠<br>٣٤,٠<br>٣٠,٠<br>٢٧,٥  | برومو ثلاثي فلوروميثان (غاز تبريد R 13B1)              | ١٠٠٩              |
| ٠,٥٥   | عادية  | مسموحة                       | ٧,٥<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠  | بوتادين، مشتت  | ١٠١٠              |
| انظر ٧-٢-٢-٤   | عادية  | مسموحة                       | انظر تعريف ضغط التشغيل الأقصى المسموح به في ٦-٣-٧-٦   | بوتادين وهيدروكربون، مشتت                              | ١٠١٠              |
| ٠,٥١   | عادية  | مسموحة                       | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠ <sup>١</sup><br>٧,٠   | بروتان   | ١٠١١              |
| ٠,٥٣   | عادية  | مسموحة                       | ٨,٠<br>٧,٠<br>٧,٠ <sup>١</sup><br>٧,٠   | بوتيلين  | ١٠١٢              |
| ١,٢٥   | ٣-٧-٣-٧-٦ انظر                                     | غير مسموحة بما               | ١٩,٠<br>١٧,٠<br>١٥,٠<br>١٣,٥  | كلور   | ١٠١٧              |
| ١,٠٣   | عادية  | مسموحة                       | ٢٦,٠<br>٢٤,٠<br>٢١,٠<br>١٩,٠  | كلورو شائي فلوروميثان (غاز تبريد R 22)                 | ١٠١٨              |
| ١,٠٦   | عادية  | مسموحة                       | ٢٣,٠<br>٢٠,٠<br>١٨,٠<br>١٦,٠  | كلورو خماسي فلوروميثان (غاز تبريد R 115)               | ١٠٢٠              |
| ١,٢٠   | عادية  | مسموحة                       | ١٠,٣<br>٩,٨<br>٧,٩<br>٧,٠   | - كلورو -١،٢،٢،٢ رباعي<br>فلوروميثان (غاز تبريد R 124) | ١٠٢١              |

(أ) تعني الكلمة "صغريرة" الصهاريج التي لا تتجاوز قطراتها ١,٥ م؛ وتعني الكلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ وتعني الكلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ (انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٧-٦-١).

(ب) تشير الكلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن الفرض التصميم كما هو وارد في ٦-٢-٣-٧-٦ غير لازم.

| T50                   |  | توجيه الصهاريج النقالة (تابع)  |  |   | T50                     |
|-----------------------|--|--|--|---|-------------------------|
|                       |  | يُطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٢-٢ واشتراطات المقطع ٣-٧-٦. |  |   |                         |
| كثافة الماء<br>القصوى | اشتراطات تخفيف<br>الضغط <sup>(٢)</sup><br>(انظر ٦-٣-٧-٦) | الفتحات<br>تحت مستوى<br>سطح السائل   | ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>(بار)؛ صهاريج صفراء؛<br>مكشوف؛ واق شمسي؛ معزول<br>على الترتيب <sup>(٣)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة   | رقم<br>الأمم<br>المتحدة |
| ٠,٥٣                  | عادية  | مسموحة   | ١٨,٠<br>١٦,٠<br>١٤,٥<br>١٣,٠   | بروبان حلقي (سيكلوبروبان)   | ١٠٢٧                    |
| ١,١٥                  | عادية  | مسموحة   | ١٦,٠<br>١٥,٠<br>١٣,٠<br>١١,٥   | ثنائي كلورو ثنائي فلوروميثان (غاز تبريد (R 12   | ١٠٢٨                    |
| ١,٢٣                  | عادية  | مسموحة   | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | ثنائي كلورو فلوروميثان (غاز تبريد 21 (R 21  | ١٠٢٩                    |
| ٠,٧٩                  | عادية  | مسموحة   | ١٦,٠<br>١٤,٠<br>١٢,٤<br>١١,٠   | ١-ثنائي فلوروايثان (غاز تبريد (R 152a   | ١٠٣٠                    |
| ٠,٥٩                  | عادية  | مسموحة   | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | أمين ثنائي مثيل، لا مائي  | ١٠٣٢                    |
| ٠,٥٨                  | عادية  | مسموحة   | ١٥,٥<br>١٣,٨<br>١٢,٠<br>١٠,٦   | أثير ثنائي مثيل   | ١٠٣٣                    |
| ٠,٦١                  | عادية  | مسموحة   | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | أمين اثيل   | ١٠٣٦                    |
| ٠,٨٠                  | عادية  | مسموحة   | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | كلوريد اثيل   | ١٠٣٧                    |
| ٠,٧٨                  | ٣-٧-٣-٧-٦<br>انظر  | غير مسموحة<br>بها  | -<br>-<br>-<br>١٠,٠  | أكسيد الاثيلين مع نتروجين حتى ضغط<br>كلي ١ ميغاباسكال (١٠ بار)<br>عند ٥٠° س                           | ١٠٤٠                    |
| ٧-٢-٢-٤<br>انظر       | عادية  | مسموحة   | انظر تعريف ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>في ٦-٣-٧-٦  | أكسيد الاثيلين وثنائي أكسيد الكربون،<br>مخلوط يحتوي أكسيد الاثيلين بنسبة تزيد<br>على ٩٪ ولا تتجاوز ٨٪ | ١٠٤١                    |

(أ) تعني الكلمة "صغيرة" الصهاريج التي لا تتجاوز أحجامها ١,٥ م؛ وتعني الكلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد أحجامها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)؛ وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد أحجامها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)؛ وتعني الكلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد أحجامها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)؛ (انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٧-٦).

(ب) تشير الكلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن الفرض القائم كما هو وارد في ٦-٣-٧-٣-٧-٦ غير لازم.

| T50                |   | توجيه الصهاريج النقالة (تابع)  |  |  | T50               |
|--------------------|---|--|--|--|-------------------|
|                    |   | يُطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٤-٢-٢ واحتراطات المقطع ٦-٧-٣. |  |  |                   |
| كثافة الماء القصوى | اشتراطات تخفيف الضغط <sup>(ب)</sup><br>(انظر ٦-٣-٧-٧) | الفتحات تحت مستوى سطح السائل   | ضغط التشغيل للأقصى المسموح به (بار)؛ صهريج صغير؛ مكشوف؛ واق شمسي؛ معزول على الترتيب <sup>(ج)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة                        | رقم الأمم المتحدة |
| ٠,٥٢               | عادية   | ممسموح بها   | ٨,١<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | أيسو بوتيلين                                       | ١٠٥٥              |
| ٠,٤٣               | عادية   | ممسموح بها   | ٢٨,٠<br>٢٤,٥<br>٢٢,٠<br>٢٠,٠   | ميشل استيلين وبورو باداين، مخلوط مثبت              | ١٠٦٠              |
| ٠,٥٨               | عادية   | ممسموح بها   | ١٠,٨<br>٩,٦<br>٧,٨<br>٧,٠  | أمين ميشيل، لا مائي                                | ١٠٦١              |
| ١,٥١               | ٣-٧-٣-٧-٦<br>انظر                                     | غير مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | بروميد ميشيل يحتوي ما يزيد على ٢٪<br>كلوروبيكريلين | ١٠٦٢              |
| ٠,٨١               | عادية   | ممسموح بها   | ١٤,٥<br>١٢,٧<br>١١,٣<br>١٠,٠   | كلوريديد ميشيل (غاز تبريد R 40)                    | ١٠٦٣              |
| ٠,٧٨               | ٣-٧-٣-٧-٦<br>انظر                                     | غير مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | مركبثان ميشيل                                      | ١٠٦٤              |
| ١,٣٠               | ٣-٧-٣-٧-٦<br>انظر                                     | غير مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | رابع أكسيد ثانوي التروجين                          | ١٠٦٧              |
| انظر<br>٧-٢-٢-٤    | عادية   | ممسموح بها   | انظر تعريف ضغط التشغيل للأقصى المسموح به في ١-٣-٧-٦  | غاز النفط، مسيل                                    | ١٠٧٥              |
| ٠,٤٣               | عادية   | ممسموح بها   | ٢٨,٠<br>٢٤,٥<br>٢٢,٠<br>٢٠,٠   | بروبيلين   | ١٠٧٧              |
| انظر<br>٧-٢-٢-٤    | عادية   | ممسموح بها   | انظر تعريف ضغط التشغيل للأقصى المسموح به في ١-٣-٧-٦  | غاز تبريد، غ. م. أ.                                | ١٠٧٨              |
| ١,٢٣               | ٣-٧-٣-٧-٦<br>انظر                                     | غير مسموح بها  | ١١,٦<br>١٠,٣<br>٨,٥<br>٧,٦   | ثاني أكسيد الكبريت                                 | ١٠٧٩              |

(أ) تعني كلمة "صغريرة" الصهاريج التي لا تتجاوز أقطارها ١,٥ م؛ وتعني كلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد أقطارها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد أقطارها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ وتعني كلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد أقطارها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١٢)؛ (انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٧-٦-١).

(ب) تشير كلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن الفرض القائم كما هو وارد في ٦-٣-٧-٦-٣-٧ غير لازم.

| T50                |  | توجيه الصهاريج النقالة (تابع)  |  |  | T50               |
|--------------------|--|--|--|--|-------------------|
|                    |  | ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٤-٢-٣ واشتراطات المقطع ٦-٧-٣. |  |  |                   |
| كثافة الماء القصوى | اشتراطات تخفيف الضغط <sup>(ب)</sup> (انظر ٦-٣-٧-٦) | الفتحات تحت مستوى سطح السائل   | ضغط التشغيل الأقصى المسموح به (بار)؛ صهريج صغير؛ مكشوف؛ واق شمسي؛ معزول على الترتيب <sup>(ج)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة  | رقم الأمم المتحدة |
| ١,١٣               | انظر ٣-٧-٣-٧-٦                                     | غير مسموح بها  | ١٧,٠<br>١٥,٠<br>١٣,١<br>١١,٦   | ثلاثي فلورو-كلورو أثيلين، مثبت (غاز تبريد R (1113                          | ١٠٨٢              |
| ٠,٥٦               | عادية  | مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | أمين ثلاثي ميشيل، لا مائي  | ١٠٨٣              |
| ١,٣٧               | عادية  | مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | بروميد الفينيل، مثبت   | ١٠٨٥              |
| ٠,٨١               | عادية  | مسموح بها  | ١٠,٦<br>٩,٣<br>٨,٠<br>٧,٠  | كلوريد الفينيل، مثبت   | ١٠٨٦              |
| ٠,٦٧               | عادية  | مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | اثير ميشيل الفينيل، مثبت   | ١٠٨٧              |
| ١,٥١               | انظر ٣-٧-٣-٧-٦                                     | غير مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | الكلوروبيكرين وبروميد الميشيل، مخلوط                                       | ١٥٨١              |
| ٠,٨١               | انظر ٣-٧-٣-٧-٦                                     | غير مسموح بها  | ١٩,٢<br>١٦,٩<br>١٥,١<br>١٣,١   | الكلوروبيكرين و كلوريد الميشيل، مخلوط يحتوى ما لا يزيد على ٢ % كلوروبيكرين | ١٥٨٢              |
| ١,١١               | عادية  | مسموح بها  | ١٩,٢<br>١٦,٩<br>١٥,١<br>١٣,١   | سداسي فلوروالبروبيلين (غاز تبريد R 1216                                    | ١٨٥٨              |
| ٠,٨١               | عادية  | مسموح بها  | ١٥,٢<br>١٣,٠<br>١١,٦<br>١٠,١   | كلوريد الميشيل و كلوريد الميشيلين، مخلوط                                   | ١٩١٢              |
| ١,٣٠               | عادية  | مسموح بها  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | ١، ٢ - ثانوي كلورو - ١، ١، ٢، ٢ - رباعي فلوروإيثان (غاز تبريد R 114        | ١٩٥٨              |

(أ) تعني الكلمة "صغريرة" الصهاريج التي لا تتجاوز أحاطارها ١,٥ م؛ وتعني الكلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد أحاطارها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٣-٧-٢-٣)، وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد أحاطارها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٧-٣-٢-٣)، وتعني الكلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد أحاطارها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٣-٧-٦-١). انظر التعريف المتعلق بدرجة حرارة التصميم المرجعية في ٦-٧-٣-١).

(ب) تشير الكلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن القرض القسم كما هو وارد في ٦-٧-٣-٧-٣ غير لازم.

| بيان توجيه الصهاريج النقالة (تابع)   |  |  |                                     |  |                       |
|--|--|--|-------------------------------------|--|-----------------------|
| بنطاق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٤-٢-٣ واحتياطات المقطع ٦-٧-٣. |  |  |                                     |  |                       |
| رقم الأمم المتحدة  | الغازات المسيلة غير المبردة  | ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>(يار)، صهريج صغير،<br>مكشوف، واق شخصي؛<br>معزول على الترتيب <sup>١</sup> | الافتتاح تحت<br>مستوى سطح<br>السائل | اشتراطات تخفيف<br>الضغط <sup>(٢)</sup><br>(انظر ٦-٣-٧-٧) | كفاية الماء<br>القصوى |
| ١٩٦٥   | غاز هيدرو كربون مخلوط، مسيّل، غ. م. ا.   | انظر تعريف ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به في<br>٦-٣-٧-٦  | مسموحة                              | عادية  | انظر ٦-٣-٧-٦          |
| ١٩٦٩   | أيسو بوتان   | ٨,٥<br>٧,٥<br>٧,٠<br>٧,٠   | مسموحة                              | عادية  | ٠,٤٩                  |
| ١٩٧٣   | كلورو ثائي فلوروميثان، وكلورو<br>خماسي فلوروايشان، مخلوط ذو درجة غليان<br>ثابتة تبلغ فيه نسبة كلورو ثائي فلوروميثان نحو<br>٤٩ %. (غاز تبريد R 502) | ٢٨,٣<br>٢٥,٣<br>٢٢,٨<br>٢٠,٣   | مسموحة                              | عادية  | ١,٠٥                  |
| ١٩٧٤   | كلورو ثائي فلوروبروموميثان (غاز تبريد<br>(R 12B1)  | ٧,٤<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | مسموحة                              | عادية  | ١,٦١                  |
| ١٩٧٦   | ثاني فلورو بوتان حلقي (غاز تبريد RC 318)   | ٨,٨<br>٧,٨<br>٧,٠<br>٧,٠   | مسموحة                              | عادية  | ١,٣٤                  |
| ١٩٧٨   | بروبان   | ٢٢,٥<br>٢٠,٤<br>١٨,٠<br>١٦,٥   | مسموحة                              | عادية  | ٠,٤٢                  |
| ١٩٨٣   | - كلورو ٢،٢-ثلاثي فلوروايشان<br>(غاز تبريد a 133)  | ٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | مسموحة                              | عادية  | ١,١٨                  |
| ٢٠٣٥   | - ١،١،١،١ - ثلاثي فلورو إيشان (غاز تبريد R 143a)   | ٣١,٠<br>٢٧,٥<br>٢٤,٢<br>٢١,٨   | مسموحة                              | عادية  | ٠,٧٦                  |
| ٢٤٢٤   | ثاني فلورو بروبان (غاز تبريد R 218)  | ٢٣,١<br>٢٠,٨<br>١٨,٦<br>١٦,٦   | مسموحة                              | عادية  | ١,٠٧                  |
| ٢٥١٧   | - كلورو ١،١ - ثائي فلوروايشان<br>(غاز تبريد R 142b)  | ٨,٩<br>٧,٨<br>٧,٠<br>٧,٠   | مسموحة                              | عادية  | ٠,٩٩                  |

(أ) تعني كلمة "صغرى" الصهاريج التي لا تتجاوز قطرها ١,٥ م؛ وتعنى كلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦-١)؛ وتعنى عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٣-٢-٧-٦-١)؛ وتعنى كلمة "معروفة" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٣-٧-٦-١)؛ انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٦-١).

(ب) تشير كلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن القرص القسم كما هو وارد في ٦-٧-٣-٧-٣ غير لازم.

| توجيه الصهاريج النقالة (تابع) |  |                                    |  |   | T50                     |
|-------------------------------|--|------------------------------------|--|---|-------------------------|
| كثافة الماء<br>القصوى         | اشتراطات تخفيف<br>الضغط <sup>(*)</sup><br>(انظر ٣-٧-٦) | الفتحات تحت<br>مستوى سطح<br>السائل | ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح<br>به (بار)؛ صهاريج<br>صغرى؛ مكشوف؛ واق<br>شمسي؛ معزول على<br>الترتيب <sup>(*)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة   | رقم<br>الأمم<br>المتحدة |
| ١,٠١                          | عادية  | مسموح بما                          | ٢٠,٠<br>١٨,٠<br>١٦,٠<br>١٤,٥   | ثنائي كلوروثانـي فلوروميثان، وثنائي فلوروإيان، مخلوط لا تفصل مكوناته بالتقدير، تبلغ فيه نسبة ثنائي كلورو ثانوي فلوروميثان نحو ٧٤٪ (غاز تبريد R 500) | ٢٦٠٢                    |
| ١,١٧                          | ٣-٧-٣-٧-٦  | غير مسموح<br>بما                   | ١٤,٦<br>١٢,٩<br>١١,٣<br>٩,٩  | كلوريد ثلاثي فلوروأستيل   | ٣٠٥٧                    |
| ١,٠٩                          | ٣-٧-٣-٧-٦  | مسموح بما                          | ١٤,٠<br>١٢,٠<br>١١,٠<br>٩,٠  | ثنائي كلورو ثانوي فلوروميثان وأكسيد الإثيلين، مخلوط لا تتجاوز فيه نسبة أكسيد الإثيلين ١٢,٥٪   | ٣٠٧٠                    |
| ١,١٤                          | عادية  | مسموح بما                          | ١٤,٣<br>١٣,٤<br>١١,٢<br>١٠,٢   | اثير مثيل الفاينيل  | ٣١٥٣                    |
| ١,٠٤                          | عادية  | مسموح بما                          | ١٧,٧<br>١٥,٧<br>١٣,٨<br>١٢,١   | غاز ، ، ، ٢ - رباعي فلوروإيان (غاز تبريد R 134a)  | ٣١٥٩                    |
| -٢-٤<br>٧-٢                   | عادية  | مسموح بما                          | انظر تعريف ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به في<br>١-٣-٧-٦  | غاز مسيـل، هـوب، غـ.ـمـ.  | ٣١٦١                    |
| -٢-٤<br>٧-٢                   | عادية  | مسموح بما                          | انظر تعريف ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>في ١-٣-٧-٦  | غاز مسيـل، غـ.ـمـ.  | ٣١٦٣                    |
| ٠,٩٥                          | عادية  | مسموح بما                          | ٣٤,٤<br>٣٠,٨<br>٢٧,٥<br>٢٤,٥   | خماسي فلوروإيان (غاز تبريد R 125)   | ٣٢٢٠                    |
| ٠,٧٨                          | عادية  | مسموح بما                          | ٤٣,٠<br>٣٩,٠<br>٣٤,٤<br>٣٠,٥   | ثنائي فلوروميثان (غاز تبريد R 32)   | ٣٢٥٢                    |
| ١,٢٠                          | عادية  | مسموح بما                          | ١٦,٠<br>١٤,٠<br>١٢,٥<br>١١,٠   | سباعي فلوروبروبان (غاز تبريد R 227)   | ٣٢٩٦                    |

(أ) تعني الكلمة "صغيرة" الصهاريج التي لا تتجاوز قطراتها ١,٥ م؛ وتعني الكلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)، وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م ومزودة بساق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)، وتعني الكلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد قطراتها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٢-٣-٧-٦). (انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٧-٦).

(ب) تشير الكلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن الفرض القائم كما هو وارد في ٦-٣-٧-٦ غير لازم.

| T50                   |  | توجيه الصهاريج النقالة (تابع)  |  |  | T50                     |
|-----------------------|--|--|--|--|-------------------------|
|                       |  | ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة غير المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات المقطع ٤-٢-٣ واشتراطات المقطع ٦-٧-٣. |  |  |                         |
| كثافة الماء<br>القصوى | اشتراطات تخفيف<br>الضغط <sup>(١)</sup><br>(انظر ٧-٣-٧-٦) | الفتحات تحت<br>مستوى سطح<br>السائل   | ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>(بار)؛ صهريج صغير؛<br>مكشوف؛ واق شمسي؛<br>معزول على الترتيب <sup>(٢)</sup> | الغازات المسيلة غير المبردة  | رقم<br>الأمم<br>المتحدة |
| ١,١٦                  | عادية  | مسموحة   | ٨,١<br>٧,٠<br>٧,٠<br>٧,٠   | أكسيد الأثيلين وكلورور باعي فلورو إيشان مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٨,٨٪ من أكسيد الأثيلين   | ٣٢٩٧                    |
| ١,٠٢                  | عادية  | مسموحة   | ٢٥,٩<br>٢٣,٤<br>٢٠,٩<br>١٨,٦   | أكسيد الأثيلين وخماسي فلورو إيشان، مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٧,٩٪ من أكسيد الأثيلين        | ٣٢٩٨                    |
| ١,٠٣                  | عادية  | مسموحة   | ١٦,٧<br>١٤,٧<br>١٢,٩<br>١١,٢   | أكسيد الأثيلين ورباعي فلورو إيشان، مخلوط، يحتوي ما لا يزيد على ٥,٦٪ من أكسيد الأثيلين        | ٣٢٩٩                    |
| انظر<br>٧-٢-٢-٤       | انظر ٦-٣-٧-٣-٧-٣   | مسموحة   | انظر تعريف ضغط التشغيل<br>الأقصى المسموح به<br>في ١-٣-٧-٦  | محلول أمونيا، كثافة نسبية أقل من ٠,٨٨٠، عند درجة ١٥°C في الماء، يحتوي أكثر من ٥٠٪ من النشادر | ٣٣١٨                    |
| ٠,٨٢                  | عادية  | مسموحة   | ٣١,٦<br>٢٨,٣<br>٢٥,٣<br>٢٢,٥   | R 404A   | ٣٣٣٧                    |
| ٠,٩٤                  | عادية  | مسموحة   | ٣١,٣<br>٢٨,١<br>٢٥,١<br>٢٢,٤   | R 407A   | ٣٣٣٨                    |
| ٠,٩٣                  | عادية  | مسموحة   | ٣٣,٠<br>٢٩,٦<br>٢٦,٥<br>٢٣,٦   | R 407B   | ٣٣٣٩                    |
| ٠,٩٥                  | عادية  | مسموحة   | ٢٩,٩<br>٢٦,٨<br>٢٣,٩<br>٢١,٣   | R 407C   | ٣٣٤٠                    |

(أ) تعني الكلمة "صغريرة" الصهاريج التي لا تتجاوز قطرها ١,٥ م، وتعني الكلمة "مكشوفة" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م بدون عزل أو واق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)، وتعني عبارة "واق شمسي" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م ومزودة بسوق شمسي (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)، وتعني الكلمة "معزولة" الصهاريج التي تزيد قطرها على ١,٥ م ومزودة بعزل حراري (انظر ٦-٢-٣-٧-٦)، (انظر التعريف المتعلقة "بدرجة حرارة التصميم المرجعية" في ٦-٣-٧-٦).

(ب) تشير الكلمة "عادية" في اشتراطات تخفيف الضغط إلى أن القرص القسم كما هو وارد في ٦-٣-٧-٣-٧-٦ غير لازم.

| T75 |  | توجيه الصهاريج النقالة   |  | T75 |
|-----|--|--|--|-----|
|     |  | ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على الغازات المسيلة المبردة. ويجب استيفاء اشتراطات العامة الواردة في المقطع ٤-٢-٣ واشتراطات المقطع ٦-٧-٤. |  |     |

#### ٤-٥-٣-٤ أحكام خاصة تتعلق بالصهاريج النقالة

تعين أحكام خاصة للصهاريج النقالة بالنسبة لمواد معينة تدل على الأحكام الإضافية أو البديلة للأحكام الواردة في توجيهات الصهاريج النقالة أو الاشتراطات الواردة في الفصل ٦-٧. وتميز الأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة بالمخصر TP مقترباً برقم وتعيين لمواد محددة في العمود ١١ من قائمة البضائع الخطرة المبينة في الفصل ٣-٢. وفيما يلي قائمة بالأحكام الخاصة التي تنطبق على الصهاريج النقالة:

يجب عدم تجاوز درجة الماء المبينة في ٤-٢-١-٩-٢ . TP1

$$\text{Degree of filling} = \frac{97}{1 + \alpha (t_r - t_f)}$$

يجب عدم تجاوز درجة الماء المبينة في ٤-٢-١-٩-٣ . TP2

$$\text{Degree of filling} = \frac{95}{1 + \alpha (t_r - t_f)}$$

درجة الماء القصوى (بالنسبة المئوية) للمواد الصلبة التي تنقل في درجات حرارة أعلى من درجة حرارة انصهارها وللسوائل التي تنقل في درجات حرارة مرتفعة، تحدد درجة الماء وفقاً للمبين في ٤-٢-١-٩-٥ . TP3

$$\text{Degree of filling} = 95 \quad \frac{d_r}{d_f}$$

لا تتجاوز درجة الماء ٩٠ في المائة أو، كبديل، أي قيمة أخرى تقرها السلطة المختصة (انظر ٤-٢-١-٦-٤). TP4

تُستوفي درجة الماء المبينة في ٤-٢-٣-٦ . TP5

يجب، لمنع انفجار الصهريج في أي ظرف، بما في ذلك الإحاطة بالنيران، أن يزود بوسائل لتخفييف الضغط مناسبة لسعته وطبيعة المادة المنقولة، وأن تكون الوسيلة متوافقة مع المادة.

يُزال الهواء من حيز البحار باستخدام التروروجين أو وسيلة أخرى. TP7

يجوز تخفييف ضغط اختبار الصهريج النقال إلى ١,٥ بار إذا كانت نقطة اشتعال المادة المنقولة أعلى من صفر °S.

لا تنقل مادة بهذا الوصف في صهريج نقال إلا بموافقة السلطة المختصة. TP9

يلزم وجود بطانة من الرصاص بسمك ٥ مم على الأقل، يجرى لها اختبار سنوي، أو أي بطانة أخرى من مادة مناسبة تقرها السلطة المختصة.

الغيت TP12

يلزم توفير جهاز تنفس قائم بذاته عند نقل هذه المادة. TP13

|   |      |
|---|------|
| يجهز الصهريج بوسيلة خاصة لمنع هبوط الضغط أو زиادته بشكل مفرط في ظروف النقل العادلة. وتعتمد السلطة المختصة هذه الوسيلة. كما تستوفى شروط تخفيف الضغط المبينة في ٦-٧-٨-٣ لمنع تبلور المنتج في صمام تخفيف الضغط.  | TP16 |
| لا تستخدم للعزل الحراري للصهاريج إلا المواد غير العضوية غير القابلة للاحتراق.   | TP17 |
| تُستبقي درجة الحرارة بين ١٨°س و ٤٠°س، ولا يعاد تسخين الصهاريج النقالة أثناء النقل إذا كانت تحتوي حمض ميثاكريليك الصلب.  | TP18 |
| يزاد سمك الجدار المحسوب بمقدار ٣ مم. ويختبر سمك الميكيل للتحقق منه بالمجاالت فوق الصوتية، في منتصف الفترات الفاصلة بين كل اختبارين هييدروليكيين.  | TP19 |
| لا تنقل هذه المادة إلا في صهاريج معزولة تحت غطاء من التتروجين.  | TP20 |
| لا يقل سمك الجدار عن ٨ مم، وتحتبر الصهاريج هييدروليكيًا وتفحص من الداخل على فترات لا تتجاوز ٢,٥ سنة.  | TP21 |
| تكون مواد التشحيم المستخدمة للوصلات أو الوسائل الأخرى متواقة مع الأكسجين.   | TP22 |
| يسمح بالنقل بشروط خاصة تحدها السلطة المختصة.  | TP23 |
| يمكن تجهيز الصهريج النقال بوسيلة تقع في حيز البخار بالصهريج في حالة أقصى امتلاء، وذلك لمنع تراكم ضغط زائد نتيجة للانحلال البطيء للمادة المنقولة. وتنع هذه الوسيلة أيضًا حدوث قدر غير مقبول من تسرب السائل في حالة انقلاب الصهريج أو دخول مواد غريبة فيه. وتحضر هذه الوسيلة لموافقة السلطة المختصة أو الهيئة المخولة من قبلها. | TP24 |
| يجوز نقل ثالث أكسيد الكربون بنقاوة ٩٩,٩٥ في المائة أو أعلى، في صهاريج بدون مادة مثبتة، شريطة استبقاء حرارته عند درجة لا تقل عن ٣٢,٥°س.  | TP25 |
| يجب، عند النقل في درجات حرارة مرتفعة، أن يركب السخان خارج جسم الصهريج. وفي حالة رقم الأمم المتحدة ٣١٧٦ لا ينطبق هذا الاشتراط إلا عندما تتفاعل المادة تفاعلاً خطراً مع الماء.  | TP26 |
| يجوز استخدام صهاريج نقالة ذات ضغط احتباري أدناه ٤ بار، إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ٤ بار أو أقل مقبول. بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٧-٦ .١-٢-   | TP27 |
| يجوز استخدام صهاريج نقالة ذات ضغط احتباري أدناه ٢,٦٥ بار، إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ٢,٦٥ بار أو أقل مقبول. بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٧-٦ .١-٢-   | TP28 |
| يجوز استخدام صهاريج نقالة ذات ضغط احتباري أدناه ١,٥ بار، إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ١,٥ بار أو أقل مقبول. بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٧-٦ .١-٢-   | TP29 |
| يجب نقل هذه المادة في صهاريج معزولة.  | TP30 |

|  |              |
|--|--------------|
| <p>لا يجوز نقل هذه المادة في صهاريج إلا في حالتها الصلبة.</p>  | <p>TP31</p>  |
| <p>في حالة أرقام الأمم المتحدة ٠٣٣١ و ٠٣٣٢ و ٠٣٧٥، يجوز استخدام الصهاريج النقالة مع استيفاء الشروط التالية:</p>  | <p>TP32</p>  |
| <p>(أ) تفاديا للاحتجاس غير الضروري، يزود كل صهريج نقال بوسيلة تخفيف للضغط يمكن أن تكون من النوع المزود بنابض، أو بقرص قصيم أو بعنصر قابل للانصهار. ولا يتجاوز الضغط المحدد للانفجار أو التفريغ، حسبما ينطبق ، ٢,٦٥ بار للصهاريج النقالة التي يفوق ضغطها الاختباري ٤ بار؟</p>                                 |              |
| <p>(ب) يجب إثبات ملائمة المادة للنقل في الصهاريج. وإحدى الطرق المتّعة لتقسيم هذه الملائمة هي نوع الاختبار (د) من مجموعة الاختبارات ٨ (انظر "دليل الاختبارات والمعايير" ، الجزء الأول، المقطع الفرعي ١٨-٧)؛</p>   |              |
| <p>(ج) لا يسمح بإبقاء المواد في الصهاريج النقال لمدة قد تؤدي إلى حدوث تلزن. وينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لتفادي تراكم المواد وتراصّها في الصهريج (كالتنظيف مثلًا).</p>   | <p>TP33</p>  |
| <p>ينطبق توجيه التعبئة المعين لهذه المادة على المواد الصلبة الحبيبية أو المسحوقة والمواد الصلبة التي تملأ وتفرع في درجات حرارة أعلى من درجة حرارة انصهارها، والتي تبرد وتتقلّب بشكل كتلة صلبة. وبخصوص المواد الصلبة التي تنقل في درجات حرارة أعلى من نقطة انصهارها، انظر ٤-٢-١٩.</p>                         |              |
| <p>لا يلزم إجراء اختبار الصدم الوارد في ٦-٤-١٤ على الصهاريج النقالة، إذا كان الصهريج النقال مهوراً بعلامة "غير مخصص للنقل بالسكك الحديدية" "NOT FOR RAIL TRANSPORT" على اللوحة المبينة في الفقرة ٦-٤-١٥-١-١٥ وبحروف لا يقل ارتفاعها عن ١٠ سم على جانبي الغلاف الخارجي للصهريج.</p>                           | <p>TP34</p>  |
| <p>يجوز الاستمرار، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، في تطبيق التوجيه T14 المتعلق بالصهاريج النقالة، المبين في اللائحة النموذجية المرفقة بالطبعة الرابعة عشرة المنقحة للتوصيات المتعلقة بنقل البضائع الخطرة.</p>   | <p>TP35</p>  |
| <p>يجوز استعمال عناصر صهورة في حيز البخار من الصهاريج النقالة.</p>   | <p>TP36</p>  |
| <p>يجوز الاستمرار، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، في تطبيق التوجيه T14 المتعلق بالصهاريج النقالة، المبين في اللائحة النموذجية المرفقة بالطبعة الخامسة عشرة المنقحة للتوصيات المتعلقة بنقل البضائع الخطرة.</p>   | <p>TP37</p>  |
| <p>يجوز الاستمرار في استعمال ما صُنِع قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ من الصهاريج النقالة والحاويات المتعددة العناصر للغازات، التي تفي باشتراطات وضع العلامات، المنصوص عليها في الفقرات ٦-٢-٢-٧-٦ و ٦-٢-٧-٣-٧، و ٤-٦-١ و ٤-٧-٦ و ٥-١٣-١ من اللائحة النموذجية المرفقة بالطبعة الخامسة عشرة المنقحة للتوصيات</p> | <p>٤-٢-٦</p> |

المتعلقة بنقل البضائع الخطرة، حسبما ينطبق، إذا كانت تفي بسائر الاشتراطات ذات الصلة الواردة في هذه الطبعة للائحة المموزجية بما فيها، حيالاً ينطبق، الاشتراط ٦-٧-٢-٢٠١٠(ز) بخصوص تعليمها بالرمز S على الصينية، في حال كان الصهاريج أو الحجرة مقسماً بصوانٍ خاصة بالتمور إلى أقسام لا تزيد سعتها على ٥٠٠ لتر. وإذا وُجد الصهاريج أو الحجرة مقسماً، قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، بصوانٍ خاصة بالتمور إلى أقسام لا تزيد سعتها على ٥٠٠ لتر، فلا ضرورة لإضافة الرمز S علامة على سعة الصهاريج أو الحجرة، قبل إجراء الفحص أو الاختبار الدوري المقبل المنصوص عليه في الفقرة ٦-٧-٢-٢٠١٩-٥.

كذلك بخصوص الصهاريج المصنوعة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، لا ضرورة لتعليمها وفقاً للتوجيهات المتعلقة بالصهاريج النقالة، الواردة في ٦-٧-٢-٢٠١٣-٦-٧-٢-١٦-٣-٧-٦ و ٦-٧-٢-١٥-٤-٧-٦ قبل إجراء الفحص أو الاختبار الدوري المقبل.



## الفصل ٤-٣

### استخدام حاويات السوائب

أحكام عامة ١-٣-٤

٤-١-٣-٤ يقدم هذا المقطع الاشتراطات العامة المناسبة لاستخدام الحاويات في نقل المواد الصلبة بكميات كبيرة. وتنقل المواد في حاويات السوائب بما يتطابق مع التوجيه الخاص بحاويات السوائب المناسبة المعين بواسطة الحرفيين BK في العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة، وفق المعنى التالي:

BK1: يسمح بالنقل في حاويات سوائب مغطاة بصفائح

BK2: يسمح بالنقل في حاويات سوائب مغلقة

وتفي حاوية السوائب المستخدمة بالاشتراطات الواردة في الفصل ٦-٨.

٤-٢-١-٣-٤ باستثناء ما نصّت عليه الفقرة ٤-٣-١-٣-٣، تستخدم حاويات السوائب فقط عندما تكون المادة معينة برمز حاويات السوائب في العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة في الفصل ٢-٣.

٤-٣-١-٣-٤ عندما لا تكون المادة معينة برمز حاويات السوائب في العمود ١٠ من قائمة البضائع الخطرة الواردة في الفصل ٢-٣، يمكن أن تصدر السلطة المختصة لبلد المنشأ موافقة مؤقتة بشأن النقل. وتُدرج هذه الموافقة في مستندات الشحنة المرسلة، وتحتوي، كحدّ أدنى، على المعلومات التي تتوفّر عادةً في توجيه حاويات السوائب والظروف التي تنقل المادة وفقها. وينبغي أن تشرع السلطة المختصة باتخاذ تدابير مناسبة لإدراج التعين في قائمة البضائع الخطرة.

٤-٤-١-٣-٤ لا يسمح بنقل المواد الصلبة التي يمكن أن تصبح سائلة عند درجات حرارة يتحملها أثناء النقل في حاويات السوائب.

٤-٥-١-٣-٤ تكون حاويات السوائب مانعة للتنفس ومتغّلة جيداً بشكل يحول دون حدوث أي تسرب للمحتوى في ظروف النقل العادية نتيجةً لتأثير الاهتزاز، أو بفعل تغيرات درجة الحرارة أو الرطوبة أو الضغط.

٤-٦-١-٣-٤ تحمل المواد الصلبة السائبة في حاويات السوائب وتوزع بشكل مستو على نحو يقلّل ما أمكن من الحركة التي يمكن أن تلحق ضرراً بالحاوية أو تسرب البضائع الخطرة منها.

٤-٧-١-٣-٤ تُستبقي وسائل التنفيذ، إذا وُجدت، نظيفة وقابلة للتشغيل.

٤-٨-١-٣-٤ يحال دون تفاعل المواد الصلبة السائبة تفاعلاً خطراً مع مادة صنع حاوية السوائب ومع الحشایا والمعدات بما فيها الأغطية والأقمصة المشمّعة ومع الأطليمة الواقية التي تكون على تماس مع المحتويات أو دون أن تضعفها بشكل خطير. وتبني حاويات السوائب أو تكييف بحيث تمنع البضائع من النفاذ بين أغطية الأرضية الخشبية أو تتلامس مع أجزاء من حاويات السوائب التي يمكن أن تتأثّر بالمواد أو بقاياها.

٤-٩-١-٣-٤ تُفحّص كل حاوية سوائب وتنظف قبل تعبئتها وتقديمها للنقل وذلك لضمان خلوّها من أي بقايا على السطح الداخلي أو السطح الخارجي لحاوية السوائب، من شأنها أن:

- تسبّب تفاعلاً خطراً مع المادة المراد نقلها؛
  - تؤثر بشكل مؤذ في سلامة بنية حاوية السوائب؛ أو
  - تؤثّر في قدرات حاوية السوائب على حفظ البضائع الخطرة.
- ٤-٣-١٠ يجب الحرص على منع التصاق أي بقايا مواد خطرة بالجدار الخارجي لحاويات السوائب أثناء النقل.
- ٤-٣-١١ في حال تركيب عدة منظومات إغلاق بشكل متسلسل، تغلق أولاً أقربها إلى المادة المراد نقلها قبل الماء.
- ٤-٣-١٢ تعامل حاويات السوائب الفارغة التي سبق أن احتوت مادة خطرة نفس المعاملة التي تتطلبها هذه اللوائح بخصوص حاويات السوائب المملوحة، ما لم تكن قد اتخذت تدابير كافية لإزالة أي خطر.
- ٤-٣-١٣ إذا استخدمت حاويات سوائب لنقل بضائع سائبة عرضة لأن تسبّب انفجاراً غبارياً أو إنتاج أبخرة لهببة (بعض النفايات، مثلاً) تتحذّر إجراءات لاستبعاد أي مصدر للإشعاع، وللحؤول دون حدوث تفريغ كهربائي أستاتي خطر أثناء ملء المادة المنقولة أو نقلها أو تفريغها.
- ٤-٣-١٤ المواد التي يمكن أن تتفاعل الواحدة منها مع الأخرى بشكل خطر، مثل بعض النفايات، ومواد الرتب المختلفة والبضائع غير الخاضعة لهذه اللوائح، التي تكون عرضة لأن تتفاعل بشكل خطر بعضها مع البعض، لا تخلط معاً في نفس حاوية السوائب. والتفاعلات الخطرة هي:
- (أ) الاحتراق و/أو ابتعاث حرارة كبيرة؛ أو
  - (ب) ابتعاث غازات لهببة و/أو سمّية؛ أو
  - (ج) تكون سوائل أكالّة؛ أو
  - (د) تكون مواد غير ثابتة.
- ٤-٣-١٥ تفحص حاوية السوائب بالعين قبل ملئها للتأكد من أنها صالحة للتشغيل من حيث بنيتها، ومن أن جدرانها الداخلية وسقفها وأرضياتها خالية من أي نتوءات أو عطب، ومن أن بطاناتها الداخلية أو تجهيزاتها المخصصة لاحتياز المواد خالية من الشقوق والتمزق أو أي عطب يمكن أن يعرض للخطر قدرتها على احتياز الحمولة. ويقصد بكلّها صالحة للتشغيل من حيث بنيتها أن حاوية السوائب خالية من أي عيوب رئيسية في مكوّناتها البنوية، مثل قضبان الانزلاق الجانبي العلوية والسفلى، وقضبان الانزلاق الطرفية العلوية والسفلى، وعتبة الباب وعارضه دعمه الرأسية، وعارضات الأرضية، ودعائم الزوايا، وقطع تركيب الروايا في حاوية الشحن. وتشمل العيوب الرئيسية ما يلي:
- (أ) ثنيات أو شدوخ أو كسور في مكوّنات البنية أو العناصر الداعمة، يمكن أن تؤثر على سلامة الحاوية؛ أو
  - (ب) وجود أكثر من وصلة تراكبية واحدة أو وصلة تراكبية غير مناسبة (مثل أداة الوصل المراكبة) في القضبان الطرفية العلوية أو السفلية أو ععارضات دعم الباب الرأسية؛ أو
  - (ج) وجود أكثر من وصلتين تراكبيّتين في أي قضيب انزلاق علوي أو سفلي؛ أو
  - (د) وجود أية وصلة تراكبية في عتبة الباب أو دعامة زاوية؛ أو

- (ه) وجود مفصّلات أو ملحقات معدنية للباب عالقة أو ملتوية أو مكسورة أو مفقودة أو لا تعمل لسبب آخر؛ أو
  - (و) وجود حشايا وسدادات غير فاعلة؛ أو
  - (ز) أي تشوّه في الشكل العام يحول دون التراصف الصحيح لمعدات المناولة، أو تركيب وثبت الميكل أو المركبة، أو الإدخال في خلايا السفينة؛ أو
  - (ح) أي عطب في مناسب الرفع أو في معلم السطح البيني لمعدات الرفع؛ أو
  - (ط) أي عطب في معدات الخدمة أو التشغيل.
- ٤-٣-٢-٤ أحكام إضافية تنطبق على البضائع السائبة المدرجة في الشعب ٢-٤ و٤-٦ و١-٥ و٨ والترتيب ٧ و٨

#### ٤-٣-١-٢-٣-٤ البضائع السائبة المدرجة في الشعيبة ٤-٢

لا تستخدم إلا حاويات السوائب المغلقة (الرمز BK2). وتكون درجة حرارة الاشتعال التلقائي للكتلة الإجمالية المنقولة في حاوية سوائب أكبر من ٥٥°C.

#### ٤-٣-٢-٢-٣-٤ البضائع السائبة المدرجة في الشعيبة ٤-٣

لا تستخدم إلا حاويات السوائب المغلقة (الرمز BK2). وتنقل هذه البضائع في حاويات مانعة لتسرب الماء.

#### ٤-٣-٢-٣-١-٥-٤ البضائع السائبة المدرجة في الشعيبة ١-٥

تبني حاويات السوائب أو تكييف بشكل يمنع تلامس البضائع مع مادة الخشب أو أية مادة أخرى غير موافقة.

#### ٤-٣-٢-٣-٤-٤ البضائع السائبة المدرجة في الشعيبة ٢-٦

##### ٤-٣-٢-٤-١ نقل السوائب الحيوانية المدرجة في الشعيبة ٢-٦

يسمح بنقل المواد الحيوانية التي تحتوي مواد معدية (أرقام الأمم المتحدة ٢٨١٤ و ٢٩٠٠ و ٣٣٧٣) في حاويات سوائب شريطة استيفاء الشروط التالية:

(أ) يسمح باستخدام حاويات سوائب مغطاة BK1 شريطة ألا تملأ حتى سعتها القصوى وذلك لتجنب تلامس المواد مع الأغطية. ويسمح أيضاً باستخدام حاويات سوائب مغلقة BK2؛

(ب) تكون حاويات السوائب المغلقة أو المغطاة وفتحاتها مانعة للتسرب بمحظ تصميمها أو بواسطة تركيب بطانة مناسبة؛

(ج) تعالج المواد الحيوانية بصورة تامة بمادة مطهرة مناسبة قبل التحميل السابق للنقل؛

(د) تغطى حاوية السوائب المغطاة ببطانة إضافية علوية مثقلة بمادة ماصة معالجة بمادة مطهرة مناسبة؛

(ه) لا يعاد استخدام حاويات السوائب المغلقة أو المغطّاة إلا بعد تنظيفها وتطهيرها جيداً.

**ملاحظة :** يجوز أن تطلب السلطات الصحية الوطنية المناسبة اشتراطات إضافية

٤-٣-٢-٤-٢ النفايات السائبة المدرجة في الشعبة ٦-٢ (رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١)

(أ) لا يسمح إلا باستخدام حاويات السوائب المغلقة (BK2);

(ب) تكون حاويات السوائب المغلقة ووسائل فتحها مانعة للتتسرب بموجب تصميمها. وتكون الجوانب الداخلية لهذه الحاويات غير مسامية وخالية من أي تشغقات أو أية سمات من شأنها أن تعطب العبوات الموجودة بداخلها أو تعيق التطهير أو تسمح بتتسرب عن غير قصد؛

(ج) تبعاً للنفايات المدرجة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ بداخل حاوية السوائب المغلقة، في أكياس بلاستيك مانعة للتتسرب ملحومة ومختبرة ومعتمدة من قبل الأمم المتحدة، تم اختبارها لنقل المواد الصلبة من مجموعة التعبئة II وعليها علامات وفقاً للأحكام المبينة في ٦-١-٣-١. وتكون هذه الأكياس البلاستيكية قادرة على اجتياز اختبارات مقاومة التمزق والصدم وفقاً لمعايير المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم ISO 7765-1:1988 "تعيين مقاومة الصدم بطريقة السقوط الحر المقذوف: الجزء ١: طرائق بئر الدرج" ومعيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، رقم ISO 6383-2:1983 "البلاستيك - الرقائق والألواح - تعيين مقاومة التمزق - الجزء ٢: طريقة إلمندورف". ولا تقل مقاومة كل كيس للصدم عن ١٦٥ غ ومقاومته للتمزق عن ٤٨٠ غ في المستوى المتوازي والمتعامد بالنسبة لطول الكيس. ولا تزيد الكتلة الصافية لكل كيس بلاستيكي على ٣٠ كغ؛

(د) يمكن نقل فرادى السلع التي تتجاوز ٣٠ كغ، مثل الفرش الملوثة، بدون كيس بلاستيكي، عندما ترخص السلطة المختصة بذلك؛

(ه) تنقل النفايات المدرجة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ التي تحتوي سوائل في أكياس بلاستيكية تحتوي مادة ماصة بكمية تكفي لامتصاص السائل بأكمله دون أن ينسكب في حاوية السوائب؛

(و) لا تنقل النفايات المدرجة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ التي تحتوي أدوات حادة إلا في عبوات جامدة من نوع مختبر ومعتمد من قبل الأمم المتحدة وتفي بأحكام توجيه التعبئة P621 أو LP621 أو IBC620

(ز) يمكن أيضاً استخدام العبوات الجامدة المبينة في توجيه التعبئة P621 أو IBC620 أو LP621. وتؤمن بطريقة سليمة لمنع انعطافها في ظروف النقل العادية. والنفايات التي تنقل في عبوات جامدة وأكياس بلاستيكية معاً في عبوة سوائب مغلقة واحدة تعزل بعضها عن بعض بشكل مناسب، على سبيل المثال باستخدام حواجز أو فواصل جامدة مناسبة أو شبكات، أو تؤمن على نحو آخر لتجنب انعطاف العبوات أثناء ظروف النقل العادية؛

(ح) لا تكتس النفايات المدرجة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ المعيبة في أكياس بلاستيكية في حاوية سوائب مغلقة بطريقة تجعل الأكياس غير مانعة للتتسرب؛

(ط) تفحص حاوية السوائب المغلقة من حيث التسرب أو الانسكاب بعد كل رحلة. وفي حالة تسرب أو انسكاب نفايات مدرجة تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ في حاوية السوائب المغلقة، فإنه لا يعاد استخدامها إلا بعد تنظيفها تماماً، وإذا لزم الأمر تطهيرها وإزالة التلوث منها باستخدام مادة مناسبة. ولا تنقل بضائع أخرى مع نفايات رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١ غير النفايات الطيبة والبيطرية. ويفحص أي من هذه النفايات الأخرى التي تنقل في نفس حاوية السوائب المغلقة لكشف أي تلوث ممكن.

**٤-٢-٣-٥ المواد السائبة المدرجة في الدرجة ٧**

لللالطاع على نقل المواد المشعة غير المعّبأة، انظر ٤-٢-٩-١-٣.

**٦-٢-٣-٤ البضائع السائبة المدرجة في الدرجة ٨**

لا تستخدم إلا حاويات السوائب المغلقة (الرمز BK2). وتنقل هذه البضائع في حاويات سوائب مانعة لتسرب الماء.

